المسائل النحوية
في شرح صحيح مسلم للنووي

تأليف
عبد الجليل بن محمد بن عبد الله العرشي

مكتبة الرشد
ناشرون

أصل هذا الكتاب رسالة علمية تقدم بها المؤلف لنيل درجة « الماجستير » من قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس، سنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .

ح مكتبة الرشد ١٤٣٢هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
المرشدي ، عبدالجليل محمد
المسائل النحوية في شرح صحيح مسلم للنووي / عبدالجليل محمد المرشدي
الرياض ١٤٣٢ هـ
ردمك ١-٨٦٢-٠١-٩٩٦٠-٩٧٨
١- الحديث - النحو ٢- الحديث الصحيح أ. العنوان
ديوي ٢٣١,٩ ١٤٣٢/٣١٤٤

ردمك: ١-٨٦٢-٠١-٩٩٦٠-٩٧٨ رقم الايداع ١٤٣٢/٣١٤٤

الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ/٢٠١١ م

مكتبة الرشد - ناشرون
المملكة العربية السعودية - الرياض
الإدارة: مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٤٨١٨
ص.ب. ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ - فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

E-mail:info@rushd.com.sa
Website:www.rushd.com.sa

فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي : الدائري الغربي ، بين مخرجي ٢٧ و ٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢
- الرياض: فرع طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٠٥١٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة : مقابل ميدان الطائرة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل : هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام : شارع الخزان هاتف :٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الإحساء: هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع القاهرة : شارع ابراهيم أبو النجا - مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ - فاكس: ٢٢٧١٢٦٢٥

مكاتبنا بالخارج

- القاهرة : مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ - موبايل: ٠١٠١٦٢٢٦٥٣
- بيروت: بئر حسن موبايل: ٠٣/٥٥٤٣٥٣ تلفاكس: ٠٥/٤٦٢٨٩٥

المسائل النحوية
في شرح صحيح مسلم للنووي

بسم الله الرحمن الرحيم

الإِهْـــــدَاء

إِلَـى بِـنَــائـي فِـي الـحَـيَــاة...

أَبِـي رَحِــمَــــهُ الـلَّــــه...

وَأُمِّي وَأُمِّ أَوْلادِي رَعَاهُمَـا اللَّـــه...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدّمـــة

الحمد للّه ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:

فإنّ هذه الدراسة تتناول موضوع المسائل النحويّة في كتاب: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج للنوويّ، وتكمن أهميّة هذا الموضوع في العلاقة الوثيقة بين النحو ومصدري التشريع: القرآن الكريم والحديث النبويّ الشريف؛ إذ النحو آلة رئيسة للكشف عن معانيهما، والوقوف على أحكامهما، وإظهار أسرارهما.

ونجد في المقابل أنّ القرآن الكريم مصدر أصيل من مصادر السماع الذي تُبنى عليه قواعد النحو، وقد أخذ مكانته هذه من الدرس النحويّ؛ لقطعيّة ثبوت ألفاظه عن اللّه تعالى.

وأما الحديث النبويّ فقد تأخّر عن ذلك بسبب بعض الشُبَه التي أورثت التّردد في أوساط النحاة- سابقين ولاحقين- إزاء ثبوت نسبة ألفاظ الحديث النبويّ إلى عصر النّبوّة.

وقد بيّنت الدّراسة مواقف النّحاة والدّارسين من حجيّة الاستشهاد بالحديث في النحو، وناقشت شُبَه المعترضين بما يَفْسَحُ للحديث النبويّ أن يأخذ مكانته من الدّرس النحويّ، ويَسْمَحُ لهذه الدّراسة أنْ تسهم في إرساء دعائم حُجيّة الاستشهاد بالحديث النبويّ في النّحو، جمعًا بين النّظريّة والتطبيق.

ويؤكّد هذا الدّورَ البنّاءَ للدّراسة أنّها انطلقت من مصدر أصيل من مصادر السنّة النبويّة؛ هو صحيح مسلم، في ضوء شرح إمام موسوعيّ ارتسمت الثّقة بآرائه في أذهان الموافقين والمخالفين على حدّ تعبير كثير ممّن ترجم له.

الكتاب المدروس، وطبعته المعتمدة للدّراسة: الكتاب موضوع الدراسة هو: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، وقد عُرِف في الأوساط العلمية باسم: صحيح مسلم بشرح النوويّ، وبهذا الاسم أخرجته كثير من دور النّشر. ولكنّ الدراسةَ ارتأت أنْ تستخدم اسم: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، للأسباب الآتية:

١- أنّ هذا الاسم هو الذي اختاره النوويّ.

٢- أنّه الاسم الذي صدرت به الطبعة المعتمدة للدراسة.

والطبعة التي اعتمدتها الدراسة هي طبعة المطبعة الكستليّة بالقاهرة، وقد صدرت سنة١٢٨٣هـ-١٨٦٦م، وأسباب اختيارها ما يأتي:

١- أنّها صدرت تحت إشراف نخبة من العلماء الأجلاء بمصر آنذاك، وهم: الشيخ نصر أبو الوفا، والشيخ حسن العدويّ، والشيخ زين المرصفي، والشيخ محمود العالم، والشيخ محمد السملوطي.

٢- أنّ أخطاءها المطبعيّة قليلة بالنسبة للطبعات الأخرى التي وقف عليها الدارس.

أهداف الدّراسة:

بُنِيَت الدّراسة على الأهداف الآتية:

١- إبراز منزلة النوويّ النحويّة.

٢- بيان أثر توظيف الحديث النّبويّ وشروحه في الدّرس النّحويّ.

٣- إيضاح دور النّحو في كشف معاني الحديث، واستنباط أحكامه الفقهيّة.

وحرصًا على الموازنة بين أهداف الدراسة وحجمها الملائم لرسالة الماجستير؛ فقد وُضِعتْ معاييرُ لاختيار المسائل المدروسة من جملة المسائل الكثيرة الواردة في الكتاب موضوع الدراسة، والمعايير هي:

١- تعزيز الشواهد المنقولة عن العرب بقلّة.

٢- تعزيز التوجيه النحويّ الذي يُعتَرض على شواهده الشعريّة بالضرورة؛ بشواهد نثريّة تدفع هذا الاعتراض.

٣- إضافة شواهد نثريّة واضحة الدلالة على وجه نحويّ؛ حُمِلتْ شواهده من غير الحديث النبويّ على توجيهات أُخَر أسقطت الاستدلال بها.

٤- التدليلُ على الرأي النحويّ الراجح بما يقويه.

٥- إضافة أساليب نادرة الورود.

٦- الاختيار من المسائل التي يظهر فيها التأثير والتأثّر بين النحو وغيره من المجالات.

الدراسات السابقة: وقفت الدراسة على تسع وعشرين دراسة تناولت جوانب علمية متنوعة عند النوويّ كالتفسير، والعقيدة، والدعوة، وأصول الدين، والفقه، ومتعلقاتها. ومن هذه الدراسات ما يأتي:

١- الإرشاد في أصول الحديث للنوويّ، عبد الباري فتح اللَّه، ١٤٠٦هـ.

٢- الإمام النوويّ وأثره في الحديث وعلومه، أحمد عبد العزيز قاسم الحداد، ١٤٠٩هـ.

٣- الإمام النوويّ ومنهجه في شرح صحيح مسلم، سعدون إبراهيم

العيسوي، ١٩٨٩م.

٤- الآراء الأصولية عند الإمام النوويّ المتعلقة بمباحث الألفاظ، والتطبيق عليها من كتاب شرح صحيح مسلم، عزّ الدين محمد أحمد عمر، ١٤١٥هـ.

٥- الإمام النوويّ فقيهًا، أمينة بوشكّوش، ١٩٩٧م.

٦- تفسير الإمام النوويّ (تحقيق ودراسة)، ملفي ناعم عمران الصاعدي، ١٤١٨هـ.

٧- منهج الإمام النوويّ في أصول الدين، منيرة بنت حمود بن سعد البدراني، ١٤١٩هـ.

وأما من حيث الجانب النحوي عند النووي؛ فقد أفادت الدراسة من مجموعة مقالات كتبها عبدالقادر هنادي بعنوان: البحث النحويّ عند الإمام النوويّ في ضوء كتابه صحيح مسلم بشرح النووي، وهي مقالات نشرتها مجلة الأزهر في الأعداد من الجزء الرابع من السنة السادسة والستين، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م إلى الجزء العاشر من السنة السادسة والسّتين، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

وقد أُلْقِيَ فيها الضوءُ على بعض معالمِ المنهجيّة، ومصادرِ السماع عند النوويّ، وأُشِير إلى مواضع من أثر النحو في المعنى والفقه وغيرهما، مع التمثيل على ذلك كلّه بكلام النوويّ من شرحه لصحيح مسلم.

ومع ما أفادته هذه الدراسة من هذه المقالات إلا أنها وسّعت معالم المنهجيّة، وفصّلت في عرض مصادر السماع ووجوه التأثير والتأثّر بين النحو ومجالي الدلالة والفقه عند النوويّ؛ بتقصّي وجوه ذلك التأثير والتأثّر.

وهناك دراسة عن المسائل النحويّة والتصريفيّة في كتاب مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض، أعدها خوندكار أبو نصر محمد عبد اللَّه، في سنة ١٤١٢هـ، وتكمن فائدة هذه الدراسة في أنَّ القاضي عياضًا متقدِّم على الإمام النوويّ، وقد تداول الإمام النوويّ كثيرًا من آرائه في النحو وغيره.

منهج الدراسة:

المنهج الذي تقوم عليه الدراسة هو المنهج الوصفي المعتمد على الاستقراء، مع التحليل فالاستنباط والنقد أحيانا. وبذلك تسير على النحو الآتي:

١- جمع المواضع النحويّة المتناثرة في شرح النوويّ كما ذكرها.

٢- فرز المواضع إلى مسائل.

٣- تصنيف المسائل على وفق أنواع الجمل والأساليب.

٤- تحليل المسائل بحيث تتم مناقشتها، وتبيين آراء السابقين واللاحقين فيها، والترجيح بينها ما أمكن.

٥- إبراز التأثير والتأثر بين النحو ومجالي الدّلالة والفقه عند النوويّ.

٦- الوقوف على مصادرِ السماع عند النوويّ، وطريقتِه في عرض العلاقة بين الحديث النبويّ والنحو، ومذهبِه النحويّ.

خطة الدراسة: تتكون الدراسة من مقدِّمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس.

وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

المقدِّمة

وقد تناولت فيها أهميّةَ الدراسة، والكتابَ المدروس، وطبعتَه المعتمدة

للدراسة، وأهدافَ الدراسة، ومعاييرَ المسائل المدروسة، والدراساتِ السابقة، ومنهجَ الدراسة، وخطةَ الدراسة.

التمهيد

ويشمل المباحث الآتية:

١- ترجمة النووي.

٢- أهمية الكتاب موضوع الدراسة.

٣- مواقف النحاة من حجيَّة الاستشهاد بالحديث النبوي في النحو العربي.

٤- تغيير الرُّواة، وإصلاح اللّحن والتصحيف.

الفصل الأول:

معالجة المسائل النحوية عند النوويّ

يهتم هذا الفصل باستقراء المواضع النحويّة، وفرزها إلى مسائل، وتحليلها، والترجيح بينها ما أمكن، طبقا للمباحث الآتية:

١- الجملة الاسمية والجملة الاسمية المنسوخة.

٢- الجملة الفعليّة.

٣- المنصوبات الفضلة.

٤- التوابع.

٥- الأساليب.

الفصل الثاني :
التأثير والتأثر بين النحو ومجاليَ الدّلالة والفقه عند النوويّ

ويشمل المباحث الآتية:

١- أثر النحو في الدّلالة.

٢- أثر الدّلالة في النحو.

٣- أثر النحو في الفقه.

٤- أثر اختلاف روايات الحديث في أوجه الإعراب والتغيّر الدّلالي.

الفصل الثالث :
منهج النوويّ في تناول المسائل النحوية

ويشمل المباحث الآتية:

١- مصادر السماع عند النووي.

٢- طريقة النووي في عرض العلاقة بين الحديث النبوي والنحو.

٣- المذهب النحوي للنووي.

الخاتمة

وتشتمل على أهمِّ النتائج المتوصّل إليها من دلائلِ إثبات الشخصية النحوية للنوويّ، وإبرازِ أثر توظيف الحديث النّبوي مصدرًا من مصادر النحو العربيّ في الدرس النحويّ.

❁ ❁ ❁

التمهيد

ويشمل المباحث الآتية:

١- ترجمة النووي.

٢- أهمية الكتاب موضوع الدراسة.

٣- مواقف النحاة من حُجيَّة الاستشهاد بالحديث النبويّ في النحو العربيّ.

٤- تغيير الرُّواة، وإصلاح اللّحن والتصحيف.

المبحث الأول :
ترجمة النوويّ(١)

اسمه ونسبه: هو أبو زكريا يحيى بن شرف بن مُرِّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة النوويّ(٢) الدمشقيّ.

(١) مصادر الترجمة: تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين (ابن العطَّار)، تح/ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الرياض، دار الصميعي، ١٤١٤هـ، طبقات الشافعيّة، ابن قاضي شهبة: تقيّ الدين أبو بكر أحمد بن محمد بن عمر، تح/ الحافظ عبدالعليم خان. بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ٢/ ١٥٣-١٥٧، العِبَر في خَبَر من غَبَر، الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تح/ أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت، ٣/ ٣٣٤، تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تح/عمر عبدالسلام تدمري. بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، مجلَّد حوادث ووفيات٦٧١-٦٨٠/ ٢٤٦-٢٥٦، التّبيان لبديعة البيان (تراجم مشاهير أعلام الحفّاظ المحدِّثين)، الدّمشقي: ابن ناصر الدّين، تح/ عبدالسلام الشيخليّ وآخرين. دمشق-بيروت، دار النوادر، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ٣/ ١٤٣١-١٤٣٨، المنهاج السويّ في ترجمة الإمام النوويّ، السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تح/ أحمد شفيق دمج، ط٢. بيروت، دار ابن حزم، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، تح/ محمود الأرناؤوط. بيروت، دار ابن كثير، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، ٧/ ٦١٨-٦٢١، الأعلام، الزَّركلي: خير الدين، ط١٤. بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٩٩م، ٨/ ١٤٩-١٥٠، الإمام النوويّ: شيخ الإسلام والمسلمين، وعمدة الفقهاء والمحدِّثين، عبد الغني الدَّقر، ط٤. دمشق، دار القلم، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، الإمام النوويّ: شيخ المحدِّثين والفقهاء، كامل محمد محمد عويضة. بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

(٢) نسبة إلى (نوا)، وتكتب أيضًا بالمقصورة (نوى)، وهي بليدة من أعمال حوران، وقيل: هي قصبتها. ينظر: معجم البلدان، الحمويّ: ياقوت بن عبدالله، تح/ فريد بن عبدالعزيز الجنديّ. بيروت، دار الكتب العلميّة، د. ت، ٥/ ٣٥٣.

مولده ونشأته: وُلِد النوويُّ في المحرَّم سنة٦٣١هـ، ونبت في بيئة صالحة، فقد كان أبوه شيخًا مباركًا زاهدًا. ونشأ النوويّ منذ صغره على حبِّ القرآن، فحفظه وقد ناهز سنّ البلوغ.

وعاش النوويُّ في كنف والده مستور الحال، مباركًا له في رزقه، ولَبِث في بلده نوى إلى الثامنةَ عشرةَ من عمره؛ منصرفًا إلى إعانة والده في دكَّانه، ومقبلا على التزوُّد بالقليل من العلم عند بعض الشيوخ الذين لم تكن تخلو منهم قصبة أو قرية يومئذ.

رحلته إلى دمشق وتحصيله للعلم: عندما بلغ النوويُّ تسع عشرة سنة أتى به والده إلى دمشق سنة تسع وأربعين وستمائة، وسكن المدرسة الرواحيَّة، فبقي فيها سنتين، حفظ فيها التنبيه لأبي إسحاق الشيرازي(١) في نحو أربعة أشهر ونصف، وحفظ في باقي السنة ربع العبادات من المهذَّب لأبي إسحاق أيضًا.

ويصف النوويُّ بنفسه كيفيَّة تحصيله للعلم، يقول: « كنت أقرأ كلَّ يومٍ اثني(٢) عشر درسًا على المشايخ؛ شرحًا وتصحيحًا: درسين في الوسيط، ودرسًا(٣) في المهذَّب، ودرسًا في الجمع بين الصحيحين، ودرسًا في صحيح

---

(١) هو شيخ الإسلام أبو إسحاق إبراهيم بن عليّ بن يوسف الفيروزأباديّ الشيرازيّ، إمام الشافعية وشيخ العصر. اشتهرت تصانيفه في الدنيا كالمهذّب، والتنبيه، واللُّمع في أصول الفقه، وغيرها. توفي سنة٤٧٦هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تعليق/ نعيم حسين زرزور. بيروت، المكتبة العصريّة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ٤/٧-١١.

(٢) وقع في تحفة الطالبين (اثنتي)، وهو خطأ واضح، وصوابه ما أثبت في النص من التراجم الأخرى.

(٣) وقع في تاريخ الإسلام (الذّهبي) حوادث ووفيات٦٧١-٦٨٠/٢٤٨ بأنَّه كان يقرأ في المهذَّب درسين. وهذا إنْ صحَّ يجعل قوله: « اثني عشر درسًا »؛ مطابقًا لواقع الدروس التي كان يأخذها، ولكنَّ أكثر التراجم على أنَّه كان يقرأ درسًا في المهذَّب. ويمكن أنْ=

مسلم، ودرسًا في اللُّمع لابن جنِّي في النحو، ودرسًا في إصلاح المنطق لابن السكِّيت في اللغة، ودرسًا في التصريف، ودرسًا في أصول الفقه؛ تارةً في اللُّمع لأبي إسحاق، وتارة في المنتخب لفخر الدين الرَّازي، ودرسًا في أسماء الرِّجال، ودرسًا في أصول الدِّين. وكنت أعلِّق جميع ما يتعلَّق بها من شرح مشكل، ووضوح عبارة، وضبط لغة. وبارك اللَّه لي في وقتي، واشتغالي، وأعانني عليه»[(١)].

شيوخه: تتلمذ النوويُّ على كثير من الشيوخ في الفقه، وأصوله، والحديث، وعلومه، واللغة، والنحو، والتصريف. فمن شيوخه في الفقه:

١- أبو إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربيّ ثمَّ المقدسيّ.

٢- أبو محمد عبد الرحمن بن نوح بن محمد بن إبراهيم بن موسى المقدسيّ ثمَّ الدمشقيّ.

٣- أبو حفص عمر بن أسعد بن أبي غالب الرَّبَعِيّ- بفتح الباء والرَّاء- الأربليّ.

وأخذ أصول الفقه عن جماعة؛ أشهرهم وأجلُّهم: العلامة القاضي أبو الفتح عمر بن بندار بن عمر بن علي بن محمد التفليسي الشافعي (ت: ٦٧٢هـ).

ومن شيوخه في الحديث:

١- أبو إسحاق إبراهيم بن عيسى المرادي الأندلسي ثمَّ المصري ثمَّ الدمشقي (ت: ٦٦٧هـ). أخذ عنه فقه الحديث.

= يُجاب عن الاختلاف بين العدد وبين واقع دروسه بتنويع درس أصول الفقه بين كتابي اللُّمع والمنتخب.

(١) تحفة الطالبين ٥٠-٥١.

٢- أبو إسحاق إبراهيم بن أبي حفص عمر بن مضر الواسطيّ (ت: ٦٦٤هـ). سمع منه جميع صحيح مسلم بن الحجَّاج.

٣- زين الدين أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد النابلسي (ت: ٦٦٣هـ). قرأ عليه كتاب الكمال في أسماء الرِّجال للحافظ عبد الغني المقدسي، وعلَّق عليه حواشي، وضبط عنه أشياء حسنة.

وأخذ علوم الحديث لابن الصلاح على جماعة من أصحابه. وأمَّا علوم اللغة، والنحو، والتصريف؛ فشيوخه فيها:

١- فخر الدين المالكي. قرأ عليه كتاب اللُّمع لابن جنّي.

٢- أبو العبَّاس أحمد بن سالم المصري النحوي اللغوي التصريفي (ت: ٦٦٤هـ). قرأ عليه كتاب إصلاح المنطق لابن السكِّيت، وكتابًا في التصريف، وكان له عليه درس؛ إمَّا في سيبويه، وإمَّا في غيره.

٣- أبوعبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه بن مالك الجيَّاني (ت: ٦٧٢هـ). قرأ عليه كتابًا من تصانيفه، وعلَّق عليه شيئًا.

تلاميذه: يقول تلميذه ابن العطَّار: «وسمع منه خلق كثير من العلماء والحفَّاظ والصدور والرؤساء، وتخرَّج به خلق كثير من الفقهاء، وسار علمه وفتاويه في الآفاق ...»(١). ومن أشهر تلاميذه:

١- أحمد بن فرج اللَّخمي الإشبيلي.

٢- إسماعيل بن إبراهيم الخبَّاز.

٣- محمد بن أبي الفتح البعليّ (ت: ٧٠٩هـ).

٤- علاء الدين علي بن إبراهيم، المعروف بابن العطَّار (ت: ٧٢٤هـ).

---

(١) تحفة الطالبين ٦٧.

٥- أبو عبد اللَّه محمد بن أبي إسحاق إبراهيم بن جماعة الكناني الحمويّ.

٦- أبو الحجَّاج يوسف بن عبد الرحمن الدمشقي، المعروف بالحافظ المزِّي (ت: ٧٤٢هـ).

٧- محمد بن أبي بكر بن إبراهيم، المعروف بابن النقيب.

تصانيفه: يقول عبد الغني الدَّقر: «وقد ألَّف النوويُّ في علوم شتَّى: الفقه، والحديث، وشرح الحديث، والمصطلح، واللغة، والتراجم، والتوحيد، وغير ذلك. وتمتاز مؤَّلفاته بالوضوح، وصحَّة التعبير، وانسيابه بسهولة وعدم تكلُّف... وإذا ما أطال لا يدع شاردة ولا واردة ممَّا يمتع ويفيد، وإذا اختصر أتى بما يعجب ويدهش»[(١)].

ومن أهم تصانيفه[(٢)]:

١- التنبيهات في آداب حملة القرآن.

٢- رياض الصالحين من كلام سيِّد المرسلين. وهو مختصر جمعه من الأحاديث الصحيحة في الترغيب والترهيب والزهد ورياضات النفوس.

٣- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج. وهو موضوع هذه الدراسة، وسيأتي بيان أهمِّيته بعد هذه الترجمة.

٤- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير. وهو اختصار لكتابه: إرشاد طلاب الحقائق؛ الذي اختصره من مقدّمة ابن الصلاح في علوم الحديث.

---

(١) الإمام النوويّ (الدَّقر) ١٥٨-١٥٩ بتصرُّف. وينظر أيضًا: الإمام النوويّ (عويضة)٦٦.

(٢) ينظر تفاصيل المخطوط والمطبوع منها في: تحفة الطالبين ٧٥-٩٦.

٥- منهاج الطالبين في مختصر المحرَّر للرافعيّ. وهو مختصر بديع في الفقه الشافعيّ، وحفظه بعد موته خلقٌ كثير، وقال عنه ابن مالك بعد أنْ وقف عليه: «واللّه لو استقبلت من عُمْري ما استدبرتُ لحفظتُه»[١]، وأثنى على حسن اختصاره، وعذوبة ألفاظه.

٦- المجموع شرح المهذَّب للشيرازي. وهو أعظم الكتب في الفقه الشافعيّ.

٧- تهذيب الأسماء واللُّغات. وذكر فيه الأسماء، وضبطها، وترجم أصحابها، وذكر اللُّغات؛ صحيحها، وضعيفها، ومولَّدها.

٨- التحرير في ألفاظ التنبيه. وهو كتاب في لغة الفقه.

النوويّ اللّغويّ: يذهب بعض المعاصرين إلى أنّ النوويّ إمام في اللّغة والنّحو والتّصريف بجانب إمامته في الحديث والفقه والأصول[٢]... إلخ. ويؤكّد هذا ما يأتي:

١- إفراده تصانيف تدلّ على تمكّنه في علم اللّغة تمكّنًا قلّ نظيره في عصره، وكتاباه: التحرير في ألفاظ التنبيه، وتهذيب الأسماء واللّغات؛ شاهدا خير على ذلك.

٢- المعالجات اللغويّة والنحويّة والصرفيّة التي حفل بها كتابه: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، وقد أبرزت هذه الدّراسة أثره في بناء مذهب حُجيّة الاستشهاد بالحديث في النّحو، وعمقه في معالجة المسائل النّحويّة تقعيدًا وتطبيقًا.

---

(١) تحفة الطالبين ٩٦.

(٢) ينظر: الإمام النووي (عبدالغني الدقر) ٦٥-٧٠.

وفاته: توفي النوويُّ في الثلث الأخير من ليلة الأربعاء؛ الرابع والعشرين من رجب سنة ٦٧٦هـ بنوى، ودُفِنَ فيها[١].

❁ ❁ ❁

(١) تحفة الطالبين ٤٢.

المبحث الثاني :
أهميَّة الكتاب موضوع الدراسة

تتمثَّل أهميَّة الكتاب موضوع الدراسة: المنهاج في شرح صحيح مسلم ابن الحجَّاج؛ فيما يأتي:

١- المكانة العلميَّة للمصنَّف المشروح، وهو صحيح مسلم(١). قال النوويُّ في مقدِّمة شرحه لصحيح مسلم: «اتَّفق العلماء- رحمهم اللّٰه تعالى- على أنَّ أصحَّ الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان: البخاري ومسلم، وتلقَّتهما الأُمَّة بالقبول»(٢)، وقال ابن تيميَّة: «... فليس تحت أديم السماء كتاب أصحّ من البخاريّ ومسلم بعد القرآن»(٣)، وقال الدهلويّ: «أمَّا الصحيحان فقد اتَّفق المحدِّثون على أنَّ جميع ما فيهما من المتَّصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنَّهما متواتران إلى مصنِّفيهما ...»(٤).

٢- المكانة العلميَّة للنوويّ. وهذا يرجع إلى الدرجة العلميَّة المعدودة لقلائل العلماء أمثاله، فهو إمام العلوم الحديثيَّة وغيرها(٥). ولذلك وُصِفَ

(١) ينظر: مسلم بن الحجَّاج القشيريّ النيسابوري، إمام الأئمَّة، كامل محمد محمد عويضة. بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، ١٥-٣٠، ٤٥-٤٦، ١٥٥-١٥٧.

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج، النوويّ: أبو زكريا يحيى بن شرف، تح/ نصر أبو الوفا وآخرين. القاهرة، المطبعة الكستليّة، ١٢٨٣هـ-١٨٦٦م، ١/ ٩.

(٣) مجموع فتاوي شيخ الإسلام، ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم الحرّاني، تح/ مروان كجك. مصر، دار الكلمة الطّيبة، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م، ١٨/ ٥٥.

(٤) حجَّة اللّٰه البالغة، الدهلويّ: أحمد عبدالرحيم. القاهرة، دار التراث، ١٣٥٥هـ، ١/ ١٣٤.

(٥) ينظر: فيض نشر الانشراح من روْض طيِّ الاقتراح، الفاسي: أبو عبد اللّٰه محمد بن الطيِّب (ت: ١١٧٠هـ)، تح/ محمود يوسف فجَّال. دبي، دار البحوث للدراسات الإسلاميَّة وإحياء التراث، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ١/ ٤٩١.

شرحه لصحيح مسلم بأنَّه من أتْقَنِ شروح الحديث، وأبرعِها، وأوفاها مع اختصار غير مخلّ[١].

٣- **أنَّ النوويَّ تابع شيخه ابن مالك في حُجيَّة الاستشهاد بالحديث النبويِّ في النحو العربي مطلقًا.** بل إنَّه يُعدُّ ممّن له دور واضح في بناء هذا المذهب من خلال شرحه لصحيح مسلم[٢].

٤- **التناول النحويّ الواضح في هذا الشرح تقعيدًا وتطبيقًا.** فقد استشهد النووي بالحديث واحتجَّ به في النحو من جهة، ووظّف النحو في إيضاح مشكل الحديث، وبيان معانيه وفقهه من جهة أخرى. ويظهر ذلك من خلال معطيات هذه الدراسة.

٥- **أنَّه من آخر ما ألَّف.** فقد ألَّفه بعد سنة ٦٧٤هـ، أي في آخر سنتين من حياته، ودليل ذلك قوله فيه: «وقد أوضحتُ هذا في جزء جمعتُه في قسمة الغنائم حين دعت الضرورة إليه في أوَّل سنة أربع وسبعين وستمائة»[٣].

❁ ❁ ❁

---

(١) ينظر: الإمام النوويّ (الدَّقر) ١٦٠، الإمام النوويّ (عويضة)٦٦-٦٧.

(٢) ينظر: فيض نشر الانشراح ١/ ٥٢٤.

(٣) المنهاج ٤/ ١٩١.

المبحث الثالث:

مواقف النحاة من حُجيَّة الاستشهاد بالحديث النبويّ[(١)] في النحو العربيّ

نشأ الخلاف حول حجيَّة الاستشهاد بالحديث النبويِّ في الدراسات

(١) وعلى مصطلح الحديث النبوي هنا تنبيهان:
- أنَّه يراد به الحديث الصحيح والحسن، لأنَّ مدار الاحتجاج عليهما، كما هو مقرَّر في أصول الحديث. يقول النووي: «ثمَّ الحسن كالصحيح في الاحتجاج به، وإنْ كان دونه في القوَّة ...». شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للإمام النوويّ، السخاويّ: الحافظ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، تح/علي بن أحمد الكنديّ المرر. أبو ظبي، مؤسسة بينونة للنشر، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ٦٦. وينظر أيضًا: مقدِّمة ابن الصلاح في علوم الحديث، ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، د. تح. بيروت، دارالفكر، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ٣٥، تدريب الراوي في شرح تقريب النواويّ، السيوطيّ: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تح/ طارق بن عوض اللَّه بن محمد. الرياض، دار العاصمة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ١/٩٦، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، القاسميّ: محمد جمال الدين، تح/ مصطفى شيخ مصطفى. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ٤٤٥. وأمّا الحديث الموضوع فهو مكذوب على رسول اللَّه ﷺ. ينظر: فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث للحافظ العراقي، السخاويّ: شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، تح/عبدالكريم بن عبداللَّه الخضير ومحمد بن عبداللَّه بن فهيد آل فهيد. الرياض، مكتبة دارالمنهاج، ١٤٢٦هـ، ٢/٩٨، كتاب نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي بن محمد، تح/عبدالكريم الفضيلي. بيروت-صيدا، المكتبة العصريّة، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، ٦٨، وأمَّا الحديث الضعيف فلا يشتمل على شيء من أوصاف القبول المعتمدة لصحَّة الحديث أوحُسنِه. ينظر: قواعد التحديث، ١١١، ولذا فهو مردود الحُجيَّة عند المحققين في أصول الحديث. ينظر: الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، عبدالكريم بن عبداللَّه الخضير. الرياض، دار المسلم، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م، ٢٩٥-٣٠٥، حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، =

النحويَّة عندما أعلن أبو الحسن ابن الضائع وأبو حيَّان الأندلسي عدم جواز الاستشهاد بالحديث، وكان ذلك منهما ردَّ فعل لما أقدم عليه ابن خروف الاشبيلي وابن مالك صاحب الألفيَّة من كثرة الاستشهاد بالحديث منذ أوائل القرن السابع الهجري[١].

= ترتيب/ أشرف بن سعيد. القاهرة، الدار السلفيّة، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، ٧٤-٨٤.
- أنَّ الوثوق بالنَّص المرويّ في ضوء التنبيه السابق ينبني عليه أنْ يُعتدَّ بكل ما ورد في جوِّ الحديث وسياقه من كلام النبيِّ ﷺ، ووصف أفعاله وتقريراته، ومن كلام الصحابة وآل البيت وغيرهم. ينظر: خزانة الأدب، ولبّ لباب لسان العرب، البغدادي: عبدالقادر ابن عمر، تح/ عبدالسلام هارون، ط٤. القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ١/ ٩-١٠، قواعد التحديث٣٩١، إمام النحاة وقضيَّة الاستشهاد بالحديث (مقال)، السيد رزق الطويل. مجلة الأزهر، السنة٦١، ٣/ ٣٤٢.

* **هذا هو المحور الثاني في الدراسات والأبحاث والمقالات المعنيَّة بقضيّة الاستشهاد بالحديث في النحو**، وهو الذي تدعو الحاجة إلى تصدير الدراسة به. وأمَّا المحور الأوَّل فهو تفسير الانصراف عن الحديث النبويِّ مصدرًا من مصادر الاحتجاج النحويّ عند النحاة الأوائل ومن تابعهم حتى القرن السابع الهجري، وقد تباينت فيه الآراء، واختلفت فيه الرؤى. ينظر تفصيل ذلك في: مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي. أبو ظبي، المجمع الثقافي، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ٤٢٥-٤٢٦، في أصول النحو، سعيد الأفغاني. بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ٥٠-٥٥، الحديث النبوي وأثره في الدراسات اللّغوية والنّحوية، محمد ضاري حمادي. الجمهورية العراقية، اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن الخامس عشر الهجري، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م، ٣٧٩-٣٨٩، إمام النحاة وقضية الاستشهاد بالحديث (مقال)، السيد رزق الطويل. مصر، مجلة الأزهر، السنة الستون، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ١٠/ ١٣٩٠-١١/ ١٥٢٠، الاستشهاد بالحديث النبويّ على المسائل النّحويّة (رسالة ماجستير)، سليمان إبراهيم المطرود. السعوديّة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٣هـ، ٦٠-٦٢.

(١) ينظر: إمام النحاة وقضية الاستشهاد بالحديث (مقال)، السيد رزق الطويل. مجلة الأزهر، السنة٦٠، شوال١٤٠٨هـ- مايو- يونيه١٩٨٨م، ١٠/ ١٣٨٧-١٣٨٨.

وترتَّب على هذا الخلاف انقسام الآراء حول هذه القضيَّة إلى ثلاثة اتجاهات:

١- الاتِّجاه الأوَّل: صحَّة الاحتجاج بالحديث النبويّ في النحو العربيّ مطلقًا. وقد سار في هذا الاتِّجاه جمعٌ من الأئمَّة، يقول ابن الطيب الفاسي(١): «ذهب إلى الاحتجاج به، والاستدلال بألفاظه وتراكيبه جمعٌ من الأئمَّة؛ منهم شيخا هذه الصناعة وإماماها؛ الجمالان: ابنا مالك وهشام، والجوهريُّ، وصاحب البديع(٢)، والحريري، وابن سيده، وابن فارس، وابن خروف، وابن جنِّي، وأبو محمد عبد اللَّه بن برِّي، والسهيليّ، وغيرهم ممَّن يطول ذكره»(٣).

ويقول أيضًا: «وشيَّد أركانه المحقِّقون كالإمام النوويّ في شرح مسلم وغيره، والعلامة المحقِّق البدر الدماميني في شرح التسهيل وغيره، وقاضي

---

(١) وفي كلامه الآتي تنبيهان، وهما:
- أنَّه سيورد أئمَّة اللغة مع أئمَّة النحو في معرضٍ واحد، وذلك أنَّ اللغة والنحو يتَّحدان في مصادر استقراء الشواهد، وإنْ كانا يختلفان في المعنى الاصطلاحيّ والمعالجة العلميَّة.
- أنَّه سيورد أعلامًا قبل القرن السابع الذي هو عهد منشأ الخلاف في القضيَّة، وهذا يدلُّ على أنَّ انصراف النحاة القدامى عن الحديث النبويِّ مصدرًا من مصادر الاحتجاج النحويّ كان ظاهرة فيها استثناء.

(٢) كتاب البديع لمحمد بن مسعود الغَزْنيَ،(ت: ٤٢١هـ). أكثر أبو حيَّان من النقل عنه، وذكره ابن هشام في المغني. ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن، تح/ محمد أبو الفضل إبراهيم. بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ١/ ٢١٢.

(٣) تحرير الرواية في تقرير الكفاية، الفاسي: محمد بن الطيِّب، تح/علي حسين البوّاب. الرياض، دار العلوم، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ٩٦.

القضاة ابن خلدون في مواضع من مصنَّفاته، بل خصَّ هذه المسألة بالتصنيف ...»[١].

ويعتمد أصحاب هذا الاتِّجاه على أنَّ النبيّ ﷺ هو أفصح من نطق بالضاد، فكيف يُنْصَرَفُ عن الاحتجاج بكلامه عليه الصلاة والسلام إلى الاحتجاج بكلام من لا يدانيه في الفصاحة، وإنْ كان ممَّن يحتجُّ به؟! يقول محمود فجال: « من دواعي العجب أنَّني أرى أُمَم العلم من النحويين تُعنى عناية بالغة بحفظ اللغة، وتطبيق النحو، وهم لا يستشهدون بالأحاديث النبويَّة وإنْ كانت صحيحة المتون والأسانيد ...»[٢].

أوجه الاعتراض عليه ومناقشتها: يتركز الاعتراض على هذا الاتجاه على عدم التسليم بأنَّ الأحاديث النبويَّة من لفظ النبيِّ ﷺ[٣]، ويرجع ذلك إلى الأمور الآتية:

١- الأمر الأول: جواز الرواية بالمعنى[٤]. « وهي أن يؤدِّي الراوي ما تحمَّله لا بلفظه، بل بلفظ آخر يودِّي معناه »[٥]. وهذا يعني أنَّ ألفاظ الحديث

---

(١) تحرير الرواية في تقرير الكفاية ٩٨.

(٢) السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربيّ، محمود فجال، ط٢. الرياض، أضواء السَّلف، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م، ١/١٧.

(٣) ينظر: الاستدلال بالأحاديث النبويَّة الشريفة على إثبات القواعد النحويَّة، مكاتبة بين بدر الدين الدماميني وسراج الدين البلقيني، تح/ رياض بن حسن الخوَّام. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، ٢٦، علوم الحديث ومصطلحه، صبحي الصالح، ط١٧. بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٨م، ٣٢٨.

(٤) ينظر: الاقتراح في علم أصول النَّحو، السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تح/ أحمد صبحي الصالح. استانبول، مطبعة كلية الآداب، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، ٢٤، السير الحثيث ١/١٧، مقدِّمة تحقيق المكاتبة ٧.

(٥) السير الحثيث ١/٥٣.

من عند الرواة، وليست لفظَ النبيِّ ﷺ عينَه. وأجيب عن هذا الأمر بما يأتي:

١ - أنَّ القول بجواز الرواية بالمعنى إنما هو من باب التجويز العقليّ الذي لا ينافي وقوع نقيضه؛ وهو الرواية باللفظ، بل الغالب على الظن أنَّ ألفاظ الحديث لم تبدَّل بسبب التشديد الشائع عند النقلة والمحدِّثين في التحرِّي والضبط(١)، وغلبة الظن في هذا الباب تكفي عن اليقين(٢).

٢- أنَّه يشترط لجواز الرواية بالمعنى ما يأتي:

- وقوعها في الصدر الأوَّل قبل التدوين، أي: قبل فساد اللغة العربيَّة حين كان كلام المبدِّلين-على تقدير تبديلهم- يسوغ الاحتجاج به، وعليه فإنَّه لا يجوز تبديل ألفاظ ما دوِّن وحُصِّل في بطون الكتب(٣).

- أنْ يكون الراوي عالمًا بالألفاظ ومقاصدها، خبيرًا بما يحيل معانيها(٤).

- أنْ يعقِّب الراوي على روايته بما يدلُّ على أنَّها رويت بالمعنى؛ بأن

---

(١) يقول الأعمش: «كان هذا العلم عند أقوام كان أحدهم لأنْ يخرَّ من السماء أحبُّ إليه من أنْ يزيد فيه واوًا أو ألِفا أو دالا». كتاب الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، مراجعة/ عبدالحليم محمد عبدالحليم وعبدالرحمن حسن محمود. مصر، مطبعة السعادة، د. ت، ٢٧٤.

(٢) ينظر: فتح المغيث ٣/ ١٠٣، خزانة الأدب ١/ ١٤.

(٣) ينظر: مقدَّمة ابن الصلاح ١٣٧، فتح المغيث ٣/ ١٠٣، شرح التقريب والتيسير ٣٤٣، تدريب الراوي ٣/ ٣٤١، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث ٣٩١، خزانة الأدب ١/ ١٥.

(٤) هذا أصحُّ القولين في المسألة مع مراعاة الشرط الأوَّل، وهو مذهب جمهور السَّلف والخلف، ويشهد له أحوال الصحابة ومن بعدهم في نقلهم القضيَّة الواحدة بألفاظ مختلفة، وإليه ذهب ابن الصلاح، والنوويّ، والحافظ العراقيّ، وابن حجر العسقلانيّ، والسخاويّ، والسيوطيّ. والقول الثاني هو منع الرواية بالمعنى وإنْ كان الراوي عالمًا بالألفاظ ومقاصدها، وهو مردود بما سبق. وأمَّا إن كان الراوي غير عالم بالألفاظ =

يقول: أو كما قال، أو نحوه، أو شبهه(١).

٢- الأمر الثاني: وقوع اللَّحن كثيرًا فيما رُوي من الحديث بسبب عُجْمة كثير من الرُّواة(٢). وهذا يقتضي أنَّ لفظ الحديث عرضةٌ لئلا يكون من نطق النبيِّ ﷺ بسبب لحن الأعاجم. وأجيب عنه بما يأتي:

١- أنَّه إنْ أريد باللحن خطأ الإعراب فهذا-وإن وقع- قليلٌ جدًّا، وقد تنبَّه إليه الناس وتحاموه، ولا يصحُّ أنْ يمنع من أجله الاحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح(٣). وإنْ أريد به أنَّه على خلاف الظاهر؛ كقول النبيِّ ﷺ: «**يتعاقبون فيكم ملائكة ...**»(٤). وغيرِه من الأحاديث الواردة على لغة من اللغات غير المشهورة؛ فهذا لا يضرّ، لأنَّ القرآن الكريم فيه آيات على خلاف الظاهر في الإعراب؛ دعت الحاجة إلى تأويلها وتخريجها على وجه صحيح، ولم يدَّع أحدٌ أنَّها لحن. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [الأنبياء: ٣]؛ فقد خُرِّجت الآية الكريمة على عدَّة وجوه(٥).

٢- أنَّ الكثير من رواة الشعر والنثر من الأعاجم(٦)، ولم يقل أحدٌ بعدم

= ومقاصدها فلا يجوز له الرواية بالمعنى، بل يجب عليه الرواية باللفظ إجماعًا بلا خلاف. ينظر: مقدِّمة ابن الصلاح ١٣٦-١٣٧، فتح المغيث ٣/ ١٢٠-١٢٣، كتاب نزهة النظر ٧٧، شرح التقريب والتيسير٣٤٠-٣٤١، تدريب الراوي ٣/ ٣٣٧-٣٤١.

(١) ينظر: فتح المغيث ٣/ ١٣٢، تدريب الراوي ٣/ ٣٤١.

(٢) ينظر: الاقتراح ٢٥، السير الحثيث ١/ ١٧، مقدِّمة تحقيق المكاتبة ٧.

(٣) ينظر: في أصول النحو ٥٠-٥٥، الحديث النبوي ١٢٢.

(٤) ينظر: صحيح مسلم، النيسابوري: مسلم بن الحجّاج، تح/ محمد فؤاد عبدالباقي. مصر، دار إحياء الكتب العربيَّة، ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، برقم ٢١٠-(٦٣٢)، ١/ ٤٣٩.

(٥) ينظر: ص١١٢-١١٤ من هذه الدراسة.

(٦) ينظر: في أصول النحو ٥٢.

الاحتجاج بهما.

٣- أنَّ شروط الراوي عند علماء الحديث والأصول محصورة في أربعة[١]: العقل، والضبط[٢]، والعدالة[٣]، والإسلام. ولم يشترط أحدٌ في الراوي أنْ يكون عربيًّا، ولم يمنع أحدٌ رواية العجميّ. ولا ينبغي العدول عن شروط أهل الاختصاص إلى اعتراضات تَرِدُ من غيرهم.

٤- أنَّ جمهرة كبيرة من علماء الحديث هم من العجم، وقد وُصِفُوا بالدقَّة والضبط، وأنَّهم أمراء المؤمنين في الحديث، فحملوا الحديث على أكمل وجه، وأدَّوه كما حملوه محافظين على اللفظ[٤].

---

(١) يقول صبحي الصالح: « العقل، والضبط، والعدالة، والإسلام؛ شروط لابدَّ منها لقبول الرواية، فلو فقدها الراوي أو فقد بعضها رُدَّت روايته، وتُرِك حديثُه. وإلى هذه الشروط الأربعة تؤول أقوال نقاد الحديث من قدامى ومتأخرين » علوم الحديث ومصطلحه ١٢٦. وينظر تفصيل هذه الشروط في: مقدِّمة ابن الصلاح ٧١، شرح التقريب والتيسير ١٨٠-١٨١.

(٢) الراوي الضابط هو: « المتيقظ لما يرويه، الحافظ له سواء اعتمد على ذاكرته أو كتابه، العارف بما يحيل المعنى ويغيِّره إنْ حدَّث بالمعنى ». معجم مصطلح الحديث النبوي، محمد نايل أحمد وآخرون. مصر، مجمع اللغة العربيّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، ٤٨.

(٣) الراوي العدْل هو: « المسلم البالغ، السالم من أسباب الفسق، وممَّا يُخلُّ بالمروءة، سواء أكان ذكرًا أو أنثى، حرًّا أو عبدًا، منفردًا أو مع غيره ». معجم مصطلح الحديث النبويّ ٥١.

(٤) وقد عقَّب تمَّام حسَّان على هذا الموقف بأنَّ الصحابة الذين تلقَّوا الأحاديث عن النبيِّ ﷺ مباشرةً كانوا عربًا خُلَّصًا من ذوي الفصاحة والسليقة، فلو أنَّ واحدًا منهم خانته ذاكرته في خصوص اللفظ، لأدَّى المعنى بألفاظٍ صحيحة من عنده. وأمَّا بالنسبة للتابعين وتابعي التابعين فإنهم كانوا إمَّا عربًا أقحاحًا يصدق عليهم ما صدق على الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وإمَّا من الأعاجم الذين عُرِفوا بصدق حرصهم على حرفية النصوص، وقد كان لهم من البَصَرِ بنقد الحديث سندًا ومتنًا ما يدعو إلى الاطمئنان إلى محافظتهم على النص. ويضاف إلى ذلك اعتمادهم على التدوين الذي ظهر في ذلك العصر، وساعدهم على =

٥- « أنَّ طائفة غير قليلة من علماء النحو كانوا من العجم... وهم في العربيَّة بأعلى مناط العِقْد، وقد أجمع العلماء على إمامتهم وتفرُّدهم بهذا الشأن دون معارض، ودون مدافع، وعلماء العرب يفتخرون بالتلمذة على أيديهم »[(١)].

٣- الأمر الثالث: وجود التصحيف والتحريف في ألفاظ الحديث[(٢)].

والتصحيف والتحريف يكونان بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق، ويفرَّق بينهما بأنَّ التصحيف يكون في النقط؛ كتبديل (تيعر) بـ(تنعر)، وتبديل (العَذْل) بـ(العَدْل)، وأمَّا التحريف فإنَّه يكون في الشكل، أي: الحركات والسكنات؛ كتبديل (الخُلُق) بـ(الخَلْق)، وتبديل (القِدَم) بـ(القَدَم)[(٣)].

ووجه الاعتراض هنا أنَّ وجود التصحيف والتحريف في الأحاديث النبويَّة يمثِّل طعنًا فيها من حيث تحقيق نسبة ألفاظها إلى النبيِّ ﷺ. وأجيب عن هذا بما يأتي:

١- أنَّ التصحيف والتحريف لم يقعا إلا من أشباه المحدِّثين الذين ترسَّموا صناعة الحديث، وأمَّا الحفَّاظ العدول المتقنون-وهم كثرة كاثرة من المحدِّثين- فقد اهتموا بالضبط والإتقان اهتمامًا كبيرًا، ولا يثلم عدالتهم،

= ضبط النصّ بالصورة التي تلقَّوه بها عن الصحابيّ أو التابعيّ ذي السليقة. ينظر: الأصول، تمَّام حسَّان. الدار البيضاء، دار الثقافة، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، ١٠٦-١٠٧، السير الحثيث ١/ ٧٢-٨٠.

(١) السير الحثيث ١/ ٨٠ بتصرُّف.

(٢) السير الحثيث ١/ ١٧٠.

(٣) ينظر: كتاب نزهة النظر ٧٧، شرح التقريب والتيسير ٤٣٩، تدريب الراوي ٣/ ٤١٣-٤١٥، السير الحثيث ١/ ٩٤-١٦.

ويخدش ضبطهم وقوع هفوة منهم، والنبيل من عُدَّت غلطاتُه[١].

٢- أنَّه قد هبَّ فريق من الأعلام لبيان التصحيف والتحريف مطلقًا، وبيان التصحيف والتحريف الواقعين في كتب الأدب والحديث[٢]. ومن هؤلاء الأعلام أبو الحسن الدارقطني الذي صنَّف كتابًا في التصحيف والتحريف، وأبو أحمد الحسن بن عبد اللَّه العسكريّ الذي صنَّف كتاب: تصحيفات المحدِّثين، وكتابَ: شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، وهو خاصٌّ بالأدب، وحمد بن محمد الخطَّابي الذي صنَّف كتابَ: إصلاح خطأ المحدِّثين[٣]. «كما أنَّ التنبيه على التصحيف والتحريف منثور في شروح الحفَّاظ لكتب الحديث باستفاضه»[٤].

٣- أنَّه قد وقع التصحيف والتحريف في الحديث النبوي ما وقع في شعر العرب ونثرهم[٥]، ولم يقل أحد: إنَّه لا يُحتجُّ بهما في اللغة والنحو[٦].

الاتجاه الثاني: منع الاحتجاج بالحديث النبوي في النحو العربيّ مطلقًا.

ومن أبرز القائلين به أبو حيَّان في شرح التسهيل، وأبو الحسن بن الضائع في

---

(١) ينظر: الباعث الحثيث شرح اختصارعلوم الحديث للحافظ ابن كثير، أحمد محمد شاكر، تح/ علي بن حسن بن علي الأثري. الرياض، مكتبة المعارف، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، ٢/ ٤٧٠-٤٧٣، مقدِّمة ابن الصلاح ١٧٨، شرح التقريب والتيسير ٤٣٦، السير الحثيث ١/ ١٠٠.

(٢) السير الحثيث ١/ ١٠١.

(٣) ينظر: شرح التقريب والتيسير ٤٣٦، السير الحثيث ١/ ١٠١.

(٤) السير الحثيث ١/ ١٠١.

(٥) ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، شرح وتصحيح/ محمد أحمد جاد المولى وآخرين. بيروت، دار الجيل ودار الفكر، د. ت، ٢/ ٣٥٢.

(٦) السير الحثيث ١/ ١٠٢.

شرح الجمل، وتابعهما على ذلك السيوطي في الاقتراح(١).

ويعتمد أصحابه على عدم الجزم بأنَّ الأحاديث النبويَّة هي من لفظ النبيِّ ﷺ، وقد سبقت الإشارة إلى أنَّ هذا الاتجاه ردُّ فعل، واعتراضٌ على الاتجاه الأوَّل، ونوقشت أوجه الاعتراض فيه(٢).

٣- **الاتجاه الثالث: التوسط بين المنع والجواز.** ومن أبرز القائلين به أبو إسحاق الشاطبي في شرحه للألفيَّة المسمَّى بالمقاصد الشافية، فقد قسَّم الحديث النبويَّ إلى قسمين(٣):

١- قسم يعتني ناقله بمعناه دون لفظه، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللّسان.

٢- قسم عُرِف اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاصٍّ كبيان فصاحة النبيِّ ﷺ.

واستثمر رأيَ الشاطبيِّ هذا مجمعُ اللغة العربيَّة(٤)، وتبنَّاه مقرِّرًا أنَّه لا يحتجُّ في العربيَّة بحديث لا يوجد في الكتب المدوَّنة في الصدر الأوَّل كالكتب الصحاح الستة فما قبلها، ويُحتجُّ بالحديث المدوَّن في الكتب الآنفة الذكر على الأوجه الآتية:

١- الأحاديث المتواترة المشهورة.

٢- الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات.

---

(١) ينظر: الاقتراح ٢٣-٢٦، خزانة الأدب ١/٩، الحديث النبويّ ١١٣.

(٢) ينظر: ص٢٦-٣٢ من هذه الدراسة.

(٣) ينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، تح/ محمد إبراهيم البنا. المملكة العربية السعودية، جامعة أمِّ القرى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ٣/٤٠١-٤٠٥، الحديث النبوي ١٢٧، مقدِّمة تحقيق المكاتبة ١٠.

(٤) القرارات النحويَّة والتصريفيَّة لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، خالد بن سعود فارس العصيمي. الرياض، دار التدمريَّة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ٦٧٧-٦٨٣.

٣- الأحاديث التي تعدُّ من جوامع الكلم.

٤- كتب النبيِّ ﷺ.

٥- الأحاديث المرويَّة لبيان أنَّه ﷺ يخاطب كلَّ قوم بلغتهم.

٦- الأحاديث التي عُرِف من حال رواتها أنَّهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى كابن سيرين والقاسم بن محمَّد.

٧- الأحاديث المرويَّة من طرق متعددة وألفاظها واحدة.

وفي ظلِّ هذا الاتجاه نادى بعض الدارسين بأنْ « تنهض جماعة من رجال الحديث الشريف، وتتحمل تبعة تمييز الأحاديث بعضها من بعض، ما دوِّن منها في الصدر الأوَّل، وما دوِّن في غيره، وما طُعِن في رجاله، وما سَلِم من الطَّعن، وما عُرِف في نقلته العجمة وعدم الدراية اللغويَّة طبعًا واكتسابًا، وما عُرِف عنه غير ذلك... وعندئذ للنحاة أنْ يصدروا أحكامهم اللغويَّة على هذه الأحاديث قوة وضعفًا، وصحَّة وخطأ... إلخ »[١].

وهذا الاتجاه يتفق مع الاتجاه الأوَّل من حيث الدعوة إلى الاستشهاد بالحديث النبوي، والاحتجاج به، ويفترق عنه من حيث التحفُّظ إزاء الرواية بالمعنى، واللّحن في الحديث، والتصحيف والتحريف[٢]، ثم يخلص بعد ذلك إلى المواءمة بين وجهي الاتفاق والافتراق بتحديد أنواع من الأحاديث يمكن الاستشهاد والاحتجاج بها.

---

(١) المعيار في التخطئة والتصويب، عبدالفتاح سليم. د. ب، دار المعارف، ١٤١١هـ-١٩٩١م، ١١٠-١١١.

(٢) ورد الكلام عن اللّحن والتصحيف والتحريف إضافة إلى الرواية بالمعنى عند مجموعة من الدارسين. ينظر: إمام النحاة وقضية الاستشهاد بالحديث (مقال). مجلة الأزهر، السنة ٦١، ٥/ ٦١٤.

ووجه الاتفاق بين الاتجاهين الأوَّل والثالث يُؤكِّد بطلان الاتجاه الثاني؛ الذي ما فتىء الدارسون المحدثون يتتابعون في ردِّه، لأنَّه يحرم الدرس النحويَّ من معين ثجَّاج على حدِّ تعبير بعضهم[(١)].

وأمَّا التحفُّظ لدى أصحاب الاتجاه الثالث إزاء الرواية بالمعنى، وشيوع اللّحن، والتصحيف والتحريف؛ فقد أجيب عنه فيما سلف[(٢)]، بما لا يدع حاجة إلى تحديد أنواع من الأحاديث يسشتهد ويحتجُّ بها دون غيرها.

ويمكن أن تعوَّض الحاجة إلى فرز الأحاديث الصالحة للاستشهاد والاحتجاج من غيرها بالمعايير الحديثيَّة التي تميِّز الصحيح والحسن من الموضوع والضعيف[(٣)].

وبهذا المسلك تُؤمَنُ الطريق إلى حجيَّة الاستشهاد بالحديث في النحو، وتتوسَّع دائرة الاستشهاد والاحتجاج النحويّ.

❁ ❁ ❁

---

(١) ينظر: إمام النحاة وقضية الاستشهاد بالحديث (مقال). مجلة الأزهر، السنة ٦١، ٥/ ٦١٤، مقدِّمة تحقيق المكاتبة ١٢.

(٢) ينظر: ص٢٦-٣٢ من هذه الدراسة، وذلك عند مناقشة أوجه الاعتراض على الاتِّجاه الأول.

(٣) ينظر: ص٢٤، هامش (١) من هذه الدراسة.

المبحث الرابع :
قضيَّة تغيير الرُّواة وإصلاح اللحن والتصحيف

لقد شاع عند أهل الحديث في أصولهم؛ أنَّه لا يهجم على رواية-بعد صحَّتها- بتغيير لفظها أو تركيبها؛ إذا لم توافق صوابًا عند الناظر، فلعلَّ غيره أنْ يخرِّج لها وجهًا صحيحًا، وتظهر له في صحَّة معناها ولفظها حجَّة لم تظهر للأوَّل(١).

ومع هذا قد تظهر الحاجة إلى الإصلاح وبيان الصواب(٢)، كأن يكون اللحن مُحيلا للمعنى، ألا ترى أنَّ المحدِّث لو قال: لا يؤمُّ المسافرَ المقيمُ، بنصب المسافر ورفع المقيم؛ كان قد أحال المعنى؟ فلا يلزم اتِّباعه على اللفظ(٣).

ويمكن أنْ يكون معيار ذلك قول ابن حزم في الإحكام: « وأمّا اللّحن في الحديث فإن كان شيئًا له وجهٌ في لغة بعض العرب؛ فلْيَروِه كما سمعه، ولا يبدِّله، ولا يردُّه إلى أفصح منه ولا إلى غيره. وإن كان شيئًا لا وجه له في لغة

(١) ينظر: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي: عياض بن موسى اليحصبي. تح/ السيّد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ١٦١، فتح المغيث ٣/ ١٥٩-١٦٠، تدريب الراوي ٢/ ٧٠، ضوابط تحرير الألفاظ عند المحدِّثين، وخطر إهمالها بين المعاصرين (بحث مقدَّم لندوة الحديث الشريف وتحدِّيات العصر)، يوسف بن خلف العيساوي. دبي، كليّة الدراسات العربيّة والإسلامية، ١٨-٢٠ صفر ١٤٢٦هـ-٢٨-٣٠ مارس ٢٠٠٥م، ٦٩٧-٧٠٠.

(٢) خروجًا عن الأصل السابق، بما يسوِّغ هذا الخروج؛ كإصلاح اللَّحن كما سيذكر، أو كزيادة ساقط، أو كإعادة ما دَرَس من الإسناد أو المتن... إلخ. ينظر: فتح المغيث ٣/ ١٥٤-١٦٩، تدريب الراوي ٢/ ٦٦- ٧٣.

(٣) الحديث النبوي ٩٠.

العرب البتة؛ فحرامٌ على كلِّ مسلم أن يحدِّث باللّحن عن النّبي ﷺ... لأنّا قد أيقنّا أنّه عليه السلام لم يلحن قطّ؛ كتيقّننا أنّ السماء محيطة بالأرض ...»[1].

وعليه فينبغي أنْ يراعى عند تقدير الحاجة إلى تغيير لفظة أو إصلاح تركيب؛ ما يأتي:

١- التروي في الحكم على الرواية بالخطأ، والتحرِّي الشديد، فإنَّ اللغة واسعة. يقول الإمام الشافعي: «ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبيّ، ولكنَّه لا يذهب منه شيء على عامَّتها؛ حتى لا يكون موجودًا فيها منْ لا يعرفه»[2].

٢- الاعتماد في إصلاح الخطأ-حال التحقُّق منه-على مصدر يرجى فيه الوقوف على الصواب قدر الإمكان. ويُرْجى ذلك في:

- الأخذ من رواية أو حديث آخر، فهو أسلمُ من أنْ يُتَقَوَّل على رسول اللَّه ﷺ. وهذا أحسن الإصلاح[3].

- الرجوع إلى شروح الحديث النبوي، ففي كثير منها فكٌّ لغريب اللغة، ووقوف عند مشكلات الإعراب[4].

- سؤال العلماء من أهل اللغة والنحو عمَّا يَسْتَشْكِلُ لغةً أو نحوًا. فعن أبي حاتم سهل بن محمد السِّجستانيَ النحويّ قال: كان عفَّانُ بن مسلم يجيء إلى

(١) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم: أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري، تح/ محمد أحمد عبدالعزيز. القاهرة، مكتبة عاطف، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، ٢/ ٢٦٣، بتصرّف.

(٢) الرسالة، الشافعيّ: محمد بن إدريس، تح/ كمال بن ثابت العدنيّ. صنعاء، دار الآثار، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ٧٨. وينظر أيضًا: فتح المغيث ٣/ ١٥٨-١٥٩.

(٣) ينظر: الإلماع ١٦٢، شرح التقريب والتيسير ٣٥٢، تدريب الراوي ٢/ ٧٠.

(٤) ينظر: ضوابط تحرير الألفاظ ٧٠٩.

الأخفش، وإلى أصحاب النحو فيعرِض عليهم الحديث يُعْرِبُه. فقال له الأخفش: عليك بهذا-يعني أبا حاتم- قال أبو حاتم: فكان عفَّانُ-بعد ذلك- يجيئني، حتى عَرَض عليَّ حديثًا كثيرًا[١].

٣- ترك ما وقع في الأصل على ما هو عليه، مع التضبيب[٢]، وبيان الصواب خارجًا في الحاشية. وذلك لما سبق من أنَّ الرواية إذا لم توافق صوابًا عند الناظر؛ فلعلَّ غيره أنْ يخرِّج لها وجهًا صحيحًا لم يظهر للأوَّل[٣].

وفي ضوء ما سبق يمكن النظر في مواقف النوويّ تجاه قضيَّة تغيير الرُّواة، وتوظيفه لهذه القضيَّة في تحديد رأيه النحويّ في مواضع متعددة من شرحه لصحيح مسلم. وقد تمثَّلت مواقفه فيما يأتي:

١- دفاعه عن الرواية، وإيجاد تخريج نحوي لها. ومن ذلك[٤] كلامه عن حديث أبي قتادة: رجلٌ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: كيف تصوم؟ ...»[٥].

يقول النوويّ: «قوله: ... عن أبي قتادة: رجلٌ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: كيف تصوم؟. هكذا هو في معظم النُّسخ (عن أبي قتادة: رجلٌ أتى)، وعلى هذا يقرأ (رجلٌ) بالرفع على أنَّه خبر مبتدأ محذوف، أي: الشأن والأمر رجلٌ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: ... وقد أُصْلِح في بعض النُّسخ (أنَّ رجلا أتى)، وكان موجب هذا الإصلاح جهالة انتظام الأوَّل، وهو منتظم كما ذكرته، فلا يجوز

(١) ينظر: فتح المغيث ٣/ ١٦٧، تدريب الراوي ٢/ ٧٣.
(٢) التضبيب: هو صاد ممدودة (صـ)؛ توضع فوق اللفظ؛ إشعارًا بنقصه ومرضه، مع صحَّة نقله وروايته. ينظر: فتح المغيث ٣/ ٧٠.
(٣) ينظر: الإلماع ١٦١، فتح المغيث ٣/ ١٥٩-١٦٠، تدريب الراوي ٢/ ٧٠.
(٤) ينظر أيضًا لغير ما سيمثَّل به: المنهاج ٤/ ٣٨١.
(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كلِّ شهر، برقم ١٩٦- (١١٦٢)، ٢/ ٨١٨.

تغييره، والله أعلم »[1].

فهو:

١- يذكر ما ورد في معظم النُّسخ بلفظ (عن أبي قتادة: رجلٌ أتى).

٢- يوجِّه رفع (رجلٌ) على أنَّه خبر مبتدأ محذوف.

٣- يقدِّر المبتدأ المحذوف بـ: الشأن والأمر رجلٌ أتى.

٤- يبيِّن أنَّه قد أُصْلِح في بعض النُّسخ إلى (أنَّ رجلا أتى).

٥- يعلِّل لهذا الإصلاح بجهالة انتظام الكلام.

٦- يمنع جواز التغيير الذي وقع في بعض النُّسخ، لأنَّ الكلام قد انتظم بالتوجيه النحويّ السابق.

وهذا الصنيع من النوويّ حَفِظ للرواية أصلَها بعد أنْ تعرَّضت للإصلاح جهالة لانتظام الكلام، وتضمَّن في الوقت نفسه التنبيه على ما يأتي:

١- الدفاع عن الأصل الشائع عند أهل الحديث في أصولهم؛ بأنْ لا يهجم على رواية - بعد صحتها - بتغيير لفظها أو تركيبها.

٢- ضرورة سؤال علماء اللغة والنحو عمَّا يستشكل لغة أو نحوًا.

٣- أهميَّة ترك ما يقع في الأصل على ما هو عليه مع التضبيب، وبيان الصواب في موضع آخر في الحاشية.

٢- الجمع بين الروايات لرفع الإشكال النحويّ، ولمنع ردِّ أيِّ شيء منها.

ومن ذلك كلامه عن حديث أبي سعيد الخدْري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحدِّث عن النبيِّ ﷺ: « **أنَّ رجلا فيمن كان قبلكم؛ راشه الله مالا وولدًا، فقال لولده: لتفعلُنَّ ما آمُرُكمْ به، أو لأولينَّ ميراثي غيركم، إذا أنا متُّ فأحرقوني (وأكثر علمي أنَّه**

---

(١) المنهاج ٣/ ١٢٠.

قال) ثمَّ اسحقوني، واذْروني في الرِّيح، فإنِّي لم أَبْتَهِرْ عند اللَّه خيرًا، وإنَّ اللَّه يقْدِرُ على أنْ يعذِّبَني ...»[١].

يقول النوويّ: «قوله: «وإنَّ اللَّه يقدر على أنْ يعذِّبني»، هكذا هو في معظم النسخ ببلادنا، ونُقِل اتِّفاق الرُّواة والنُّسخ عليه هكذا بتكرير (إنَّ)، وسقطت لفظة (أنْ) الثانية في بعض النّسخ المعتمدة. فعلى هذا تكون (إنْ) الأولى شرطيَّة، وتقديره: إنِ اللَّهُ قَدَرَ عليَّ عذَّبني، وهو موافق للرواية السابقة[٢]. وأمَّا على رواية الجمهور؛ وهي إثبات (أنْ)الثانية مع الأولى، فاختُلِفَ في تقديره، فقال القاضي: هذا الكلام فيه تلفيق، قال: فإنْ أُخِذَ على ظاهره، ونُصِبَ اسم اللَّه تعالى، وجُعِل تقدير في موضع خبر (إنَّ)؛ استقام اللفظ، وصحَّ المعنى، لكنَّه يصير مخالفًا لما سبق من كلامه الذي ظاهره الشكُّ في القدرة.

قال: قال بعضهم: صوابه حذْفُ (أنْ) الثانية، وتخفيفُ الأولى، ورفعُ اسمِ اللَّه تعالى. قال: وكذا ضبطناه عن بعضهم. هذا كلام القاضي.

وقيل هو على ظاهره بإثبات (إنْ) في الموضعين، والأولى مشدَّدة، ومعناه: إنَّ اللَّه قادر على أنْ يعذِّبني، ويكون هذا على قول من تأوَّل الرواية الأولى على أنَّه أراد بـ(قَدَرَ): ضيَّق، أو غيره ممَّا ليس فيه نفي حقيقة القدرة.

ويجوز أنْ يكون على ظاهره كما ذكر هذا القائل، لكن سيكون قوله هنا معناه: إنَّ اللَّه قادر على أنْ يعذِّبني إنْ دفنتموني بهيئتي، فأمَّا إنْ سحقتموني

---

(١) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة اللَّه تعالى، وأنَّها سبقت غضبه، برقم ٢٧-(٢٧٥٧)، ٤/ ٢١١١.

(٢) الرواية السابقة برقم ٢٥-(٢٧٥٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيّ ﷺ بلفظ: «**فو اللَّه! لئنْ قَدَرَ عليَّ ربِّي؛ ليُعَذِّبُني عذابًا ما عذَّبه به أحدًا ...**».

وذريتموني في البرِّ والبحر؛ فلا يقدر عليَّ، ويكون جوابُه كما سبق. وبهذا تجتمع الروايات، والله أعلم»[1].

فهو:

١- يذكر ما ورد في معظم نسخ بلاده بتكرير (إنْ).

٢- يحكي نقل اتِّفاق الرُّواة والنُّسخ عليه.

٣- يبيِّن سقوط لفظة (أنْ) الثانية في بعض النُّسخ المعتمدة.

٤- يوجِّه الصورتين الواردتين على النحو الآتي:

أ- توجيه الصورة الواردة بتخفيف (إنْ) الأولى، وإسقاط (أنْ) الثانية، وفيها التوجيه الآتي: (إنْ) الأولى شرطيَّة، والتقدير: إنِ اللَّهُ قَدَرَ عليَّ عذَّبني.

ب- توجيه الصورة الواردة بتشديد (إنَّ) الأولى، وإثبات (أنْ) الثانية، وفيها التوجيهات الآتية:

- قول القاضي عياض: ينصب اسم الله تعالى، ويجعل تقدير في موضع خبر (إنَّ)، وبهذا يستقيم اللفظ ويصحُّ المعنى. ويستدرك القاضي أنَّ هذا التقدير مخالف لما سبق من الكلام الذي ظاهره الشكُّ في قدرة الله تعالى.

- أنْ يكون المعنى: إنَّ الله قادر على أنْ يعذِّبني؛ بحمل (قَدَرَ) على معنى (ضيَّق) أو نحوه؛ ممَّا ليس فيه نفي حقيقة القدرة.

- أنْ يكون (قَدَرَ) على المعنى الظاهر، ويكون المعنى: إنَّ الله قادر على أنْ يعذِّبني إنْ دفنتموني بهيئتي، فأمَّا إنْ سحقتموني وذريتموني في البرِّ والبحر؛ فلا يقدر عليّ. ويكون جوابه كما سبق.

٥- يقول: وبهذا تجتمع الروايات. أي: فلا داعي لتصويب صورة إثبات

---

(١) المنهاج ٥/ ٣٢٢-٣٢٣. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/ ٢٥٨.

(أنْ) الثانية مع الأولى؛ بحذف الثانية، كما نقله القاضي عن بعضهم، ووافقهم عليه، ففي هذا التصويب ردٌّ لرواية الجمهور، وهي ثابتةٌ في معظم النُّسخ، وقد أمكن توجيهها.

وهذا الموقف من النوويّ موافق لما أُصِّل له من إيجاب قبول الرواية، ومنع تغييرها؛ إذا وُجِدَ لها مخرجٌ في العربيَّة، وفيه دعوة ضمنيَّة للترويّ في الحكم على الرِّواية بالخطأ.

٣- الإقدام على إصلاح الحديث؛ لوجود اللَّحن المحيل للمعنى، والاعتماد في هذا الإصلاح على روايات أخرى للحديث نفسه. ومن ذلك[١] كلامه عن حديث الرُّبيِّع بنت معوِّذ بن عفراء، قالت: «أرسل رسول اللَّه ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي حول المدينة «من كان أصبح صائمًا؛ فليتمَّ صومه، ومن كان أصبح مفطرًا؛ فليتمَّ بقيَّة يومه»، فكنَّا بعد ذلك نصومه، ونصوِّم صبياننا الصِّغار منهم، إنْ شاء اللَّه، ونذهب إلى المسجد، فنجعل لهم اللُّعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام، أعطيناها إيَّاه عند الإفطار»[٢].

يقول النوويّ: «قوله: «فنجعل لهم اللُّعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام؛ أعطيناها إيَّاه عند الإفطار»، هكذا هو في جميع النُّسخ (عند الإفطار). قال القاضي: فيه محذوف وصوابُه: حتَّى يكون عند الإفطار، فبهذا يتمُّ الكلام. وكذا وقع في البخاري من رواية مسدِّد[٣]، وهو معنى ما ذكره

(١) ينظر أيضًا لغير ما سيمثَّل به: المنهاج ٤/ ١٨١، ٣٧٠-٣٧١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكفَّ بقيَّة يومه، برقم١٣٦-(١١٣٦)، ٢/ ٧٩٨-٧٩٩.

(٣) صحيح البخاري، البخاري: أبو عبداللَّه محمد بن إسماعيل، ترقيم وترتيب/ محمد فؤاد =

مسلم في الرواية الأخرى: « فإذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتمُّوا صومهم »[(١)] »[(٢)].

فهو:

١- يثبت لفظ النص (... أعطيناها إيَّاه عند الإفطار) في جميع نسخ صحيح مسلم.

٢- ينقل قول القاضي عياض بأنَّ فيه محذوفًا نقص به الكلام، وصوابُه: حتى يكون عند الإفطار.

٣- وينقل أيضًا تأكيد القاضي لهذا التصويب بما وقع عند البخاريِّ من رواية مسدَّد.

٤- وبمعنى ما ذكره مسلم في الرواية الأخرى: « فإذا سألونا الطعام أعطيناهم اللُّعبة تلهيهم حتى يتمُّوا صومهم ».

ويظهر هنا أمران:

١- وجوب الإصلاح إذا كان اللَّحن محيلا للمعنى.

٢- الاعتماد في الإصلاح على روايات للحديث عند البخاري ومسلم، وهذا أحسن الإصلاح.

٤- توهيم الرواية مع وجود مخرج لها في العربيَّة. وذلك في كلامه عن حديث عبد اللَّه بن الحارث بن نوفل الهاشميّ، قال: « ... فألقى عليٌّ رداءه، ثمَّ اضطجع عليه، وقال: ... واللَّه ! لا أَرِيمُ مكاني حتَّى يرجعَ إليكما ابناكما

= عبدالباقي. الرياض، مكتبة بيت السلام، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، برقم (١٩٦٠)، ٢٣٣.

(١) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب مَنْ أكل في عاشوراء فليكفَّ بقيَّة يومه، برقم ٣٧-(١١٣٦)-٢/٧٩٨-٧٩٩.

(٢) المنهاج ٣/١٠٣. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٤/٨٨-٩٠.

بِحَوْرِ ما بعثتما به إلى رسول اللَّه ﷺ »[١].

يقول النوويّ: « أمَّا قوله: (ابناكما)؛ فهكذا ضبطناه (ابناكما) بالتثنية، ووقع في بعض الأصول (أبناؤكما) بالواو على الجمع، وحكاه القاضي أيضًا، وقال: هو وهمٌ، والصواب الأوَّل، وقال: وقد يصحُّ الثاني على مذهب من جمع الاثنين »[٢].

فهو:

١- يضبط (ابناكما) بالتثنية.

٢- يذكر أنَّه وقع في بعض الأصول (أبناؤكما) بالواو على الجمع.

٣- ينقل عن القاضي عياض أنَّه حكى (أبناؤكما) أيضًا، وأنَّه وهمٌ، والصواب (ابناكما).

٤- وينقل في الوقت نفسه تصحيحَه على قلَّة لـ(أبناؤكما)، وذلك بقوله: وقد يصحُّ الثاني على مذهب من جمع الاثنين.

والنوويُّ هنا لم يجب عن توهيم القاضي عياض لـ(أبناؤكما) الواقعة في بعض الأصول؛ مع تصحيحه في العربيَّة ولو على قلَّة، وتأصيل المسألة يقتضي عدم توهيم الرواية مع ثبوتها، ووجود مخرج لها في العربيَّة.

٥- السكوت عن التوجيه أو الإصلاح، مع وجود الإشكال النحويّ.

ومن ذلك كلامه عن حديث جابر بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « **... وعلى جسر جهنَّم كلاليبُ وحَسَكٌ تأخذ من شاء اللَّه، ثمَّ يُطْفأُ نورُ المنافقين، ثمَّ**

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل بيت النبيِّ ﷺ، برقم ١٦٧-(١٠٧٢)، ٢/ ٧٥٤.

(٢) المنهاج ٣/ ٧٠. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٣/ ٦٢٨.

ينجو المؤمنون ...»[(١)].

يقول النوويّ: « قوله: « ثمَّ ينجو المؤمنون »؛ هكذا هو في كثير من الأصول، وفي أكثرها (المؤمنين »)[(٢)].

فهو:

١- يثبت (ثمَّ ينجو المؤمنون) في كثير من الأصول.

٢- ويثبت (ثمَّ ينجو المؤمنين) في أكثرها.

ويكتفي بإثبات لفظ (المؤمنين)؛ الواردة في أكثر الأصول؛ دون توجيه يستقيم معه اللفظ، أو يتَّضح معه سبب مجيء الكلمة منصوبة؛ وهي في موضع رفع. ولم يقم في المقابل بإصلاح اللفظ؛ لعلَّةِ تغيير الرُّواة أو تصحيف النُّساخ. ولعلَّ ذلك منه وقوف عند حدِّ المثبت كما في أكثر الأصول؛ دون جرأة على التغيير؛ إذْ ربَّما يظهر لغيره وجه صحيح لم يظهرْ له.

٦- تصويب رواية دون أخرى، دون بيان لوجه الخطأ. ومن ذلك كلامه عن حديث المقداد بن الأسود؛ أنَّه قال: « يا رسول اللَّه ! أرأيت إنْ لقيت رجلا من الكفَّار، فقاتلني، فضرب إحدى يديّ بالسيف، فقطعها، ثمَّ لاذ منِّي بشجرة، فقال: أسلمتُ للَّه. أفأقتله يا رسول اللَّه ! بعد أنْ قالها ؟ قال رسول اللَّه ﷺ: « **لا تقتله** » ...»[(٣)].

يقول النوويّ: « وأمَّا لغات الباب وما يشبهها فقوله في أوَّل الباب: « يا

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنَّة منزلة فيها، برقم ٣١٦ -(١٩١)- ١/١٧٨.

(٢) المنهاج ١/٢٧٣.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أنْ قال: لا إله إلا اللَّه، برقم ١٥٥-(٩٥)، ١/٩٥.

رسول اللَّه ! أرأيت إنْ لقيت رجلا من الكفَّار »؛ هكذا هو في أكثر الأصول المعتبرة، وفي بعضها: « أرأيت لقيت » بحذف (إنْ)، والأوَّل هو الصواب »[١].

فهو:

١- يثبت (أرأيت إنْ لقيت) بإثبات (إنْ) في أكثر الأصول المعتبرة.

٢- يثبت (أرأيت لقيت) بحذف (إنْ) في بعض الأصول.

٣- يصوِّب ما ورد بإثبات (إنْ)، ولم يبين وجه الخطأ في ما ورد بحذفها.

٧- تصويب رواية، وتضعيف أخرى، مع إمكانية التخريج على وجه ضعيف. ومن ذلك كلامه عن

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « ... وقال رسول اللَّه ﷺ: « **بينا أنا نائم أُتيتُ خزائن الأرض فَوَضع في يديَّ أسوارين من ذهب، فكبُرا عليَّ وأهمَّاني ...**»[٢].

يقول النوويّ: « ... ووقع في جميع النُّسخ في الرواية الثانية (أسوارين) فيكون (وَضَعَ) بفتح الواو والضاد، وفيه ضمير الفاعل، أي: وَضَع الآتي بخزائن الأرض في يديَّ أسوارين، فهذا هو الصواب. وضبطه بعضهم (فَوُضِع) بضم الواو، وهو ضعيف؛ لنصب أسوارين، وإنْ كان يتخرَّج على وجه ضعيف »[٣].

فهو:

١- يثبت وقوع (أسوارين) بالنصب في جميع النُّسخ في الرواية الثانية.

---

(١) المنهاج ١/١٧٩-١٨٠.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبيِّ ﷺ، برقم ٢٢-(٢٢٧٤)، ٤/١٧٨١.

(٣) المنهاج ٥/٨٤.

٢- يوجِّه الرواية على أنَّ (وَضَعَ) بفتح الواو والضاد، أي: بالبناء على للمعلوم، وأنَّ فيه ضمير الفاعل، بتقدير: وضع الآتي بخزائن الأرض في يديَّ أسوارين.

٣- يحكم على ما سبق بالصواب.

٤- ينقل ضبط بعضهم للفعل بـ (وُضِع) بضم الواو، أي: بالبناء للمجهول.

٥- يحكم على هذا الضبط بالضعف؛ لنصب أسوارين، أي: لمجيء نائب الفاعل منصوبًا.

٦- يشعر بوجود تخريج ضعيف للضبط الذي حكم عليه بالضعف، ولكنَّه يتوقَّف عن ذكره وإيضاحه.

٨- **تخطئة الرواية نحوًا، بناءً على المعنى.** ومن ذلك[1] كلامه عن حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: «فقلت له أنا: يا عمِّ[2]! لو أنَّك أخذت بردة غلامِك، وأعطيته مَعَافِرِيَّك، وأخذت مَعَافِرِيَّه، وأعطيته بردتك، فكانت عليك حُلَّةٌ وعليه حُلَّة ...»[3].

يقول النوويّ: «قوله: «فقلت له: يا عمّ! لو أنَّك أخذت بردة غلامك وأعطيته معافريَّك، وأخذت معافريَّه وأعطيته بردتك، فكانت عليك حلَّة وعليه حلَّة» هكذا هو في جميع النُّسخ (وأخذت) بالواو، وكذا نقله القاضي عن جميع النُّسخ والروايات، ووجه الكلام وصوابه أنْ يقول: (أو أخذت)

---

(١) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ٣/٦٩-٧٠، ٥/٥٠-٥١.

(٢) يخاطب هنا أبا اليسر صاحب رسول الله ﷺ.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليَسَر، برقم ٧٤-(٣٠٠٧)، ٤/٢٣٠٢-٢٣٠٣.

بـ(أو)، لأنَّ المقصود أنْ يكون على أحدهما بردتان، وعلى الآخر معافريَّان»[١].

فهو:

١- يثبت مجيء (وأخذت) بالواو في جميع النُّسخ والروايات.

٢- يرى أنَّ الصواب أنْ يقول: (أو أخذت) بـ(أو).

٣- يبني هذا التصويب على المعنى، لأنَّ المقصود أنْ يكون على أحدهما بردتان، وعلى الآخر معافِرِيَّان.

ولا إشكال في توظيف النوويِّ للمعنى هنا، ولكن وجه الإشكال أنْ تخطَّأ به رواية ثابتة في جميع النُّسخ والروايات، وكان الأولى أنْ يُوظِّف هذا المعنى في حمل الواو على معنى (أو)؛ إذْ قدْ تخرج الواو عن معنى الجمع المطلق، وذلك على أوجهٍ؛ منها: أن تستعمل بمعنى (أو)، وهذا على أوجه أيضًا؛ منها: أنْ تكون الواو بمعنى (أو) في التخيير[٢]. وقد سبق أنَّ الرواية إذا كان لها وجه في العربيَّة وجب قبولها وتأويلها، وامتنع ردُّها أوتصويبها.

❁ ❁ ❁

(١) المنهاج ٥/ ٤٤٤.

(٢) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام: جمال الدين عبد الله بن يوسف، وبهامشه حاشية الدسوقي: مصطفى محمد عرفة، ط٢. القاهرة، دار السلام، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ٢/ ٧٦٥-٧٦٦، همع الهوامع شرح جمع الجوامع، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تح/أحمد شمس الدين. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٨هـ-١٩٩٨م، ٥/ ٢٣٠.

الفصل الأول :
معالجة المسائل النحوية عند النووي

ويشمل المباحث الآتية :

١- الجملة الاسمية والجملة الاسمية المنسوخة.

٢- الجملة الفعلية.

٣- المنصوبات الفضلة.

٤- التوابع.

٥- الأساليب.

المبحث الأول :
الجملة الاسمية والجملة الاسمية المنسوخة

أ- المطابقة بين اسم إنَّ وخبرها في التذكير والتأنيث[(١)].

أشار النوويُّ إلى ضرورة المطابقة بين اسم إنَّ وخبرها في التذكير والتأنيث من خلال كلامه عن حديث أبي سعيد الخدْري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « ... أنَّ ناسًا من عبد قيس قدِموا على رسول اللَّه ﷺ، قال: وفي القوم رجلٌ أصابته جراحة كذلك. قال: وكنت أَخْبَأُها حياءً من رسول اللَّه ﷺ، فقلت: ففيم نشرب يا رسول اللَّه ؟ قال: « **في أسقية الأَدَم التي يُلاث على أفواهها** » قالوا: يا رسول اللَّه ! إنَّ أرضنا كثيرة الجِرْذان، ولا تبقى بها أسقية الأَدَم. فقال النبي ﷺ: « **وإنْ أكلتْها الجِرْذان. وإنْ أكلتها الجِرْذان. وإنْ أكلتْها الجِرذان** »[(٢)].

يقول النوويُّ: « قوله: إنَّ أرضنا كثيرة الجِرْذان، كذا ضبطناه (كثيرة) بالهاء في آخره، ووقع في كثير من الأصول (كثير) بغير هاء. قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: صحَّ في أصولنا (كثير)، من غير تاء التأنيث، والتقدير فيه على هذا: أرضنا مكان كثير الجِرْذان، ومن نظائره قول اللَّه عز وجل: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] »[(٣)].

---

(١) قُدِّمت هذه المسألة مع أنها من الجملة الاسميَّة المنسوخة لملاءمة التسلسل المنهجي في عرض المسائل من حيث تقديم ما يتعلَّق باللفظ قبل ما يتعلَّق بالمعنى.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان باللَّه تعالى ورسوله ﷺ، برقم ٢٦-(١٨)، ١/٤٨-٤٩.

(٣) المنهاج ١/٩٦، وينظر أيضًا: صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغَلَط، وحمايته من الإسقاط والسَّقَط، ابن الصلاح: أبو عمرو، تح/ موفق بن عبد اللَّه بن عبد القادر، ط٢. بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م، ١٥٨.

فهو:

١- يضبط الخبر (كثيرة)، بالهاء في آخره، لبيان المطابقة بينه وبين اسم إنَّ (أرض)[١]، في التأنيث.

٢- يسوق كلامَ أبي عمرو بن الصلاح في ضبط خبر إنَّ في أصول أخرى من صحيح مسلم بـ (كثير) من غير تاء التأنيث.

٣- وتقديرَه لهذا الضبط بـ: أرضنا مكان كثير الجِرْذان.

٤- وتعزيزَه لهذا التقدير بنظير من القرآن الكريم؛ هو قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

٥- والتقديرُ هنا لمراعاة المطابقة بين اسم إنَّ وخبرها في التذكير.

إنَّ المطابقة بين اسم إنَّ وخبرها في التذكير والتأنيث هي الأصل، فأبو حيَّان يقول عن (الرحمة) في الآية الكريمة: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]؛ بأنَّها مؤنَّثة، فقياسها أنْ يخبر عنها إخبار المؤنَّث؛ فيقال: قريبة ...»[٢].

وقد وجّه النحاة ما جاء على وجه المخالفة بين اسم إنَّ وخبرها في الآية الكريمة التي ساقها النووي تعزيزًا لتقدير ضبطه لرواية الحديث (إنَّ أرضَنا كثيرُ الجرذان)، فقد وجَّهوا تذكير خبر إنَّ (قريب)؛ مع اسمها المؤنَّث (رحمة)؛ إلى وجوهٍ، منها:

---

(١) الأرض التي عليها الناس، أنثى، وهي اسم جنس. لسان العرب، ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرَّم، تح/ نخبة من الأساتذة المتخصصين. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م. مادة: أرض.

(٢) تفسير البحر المحيط، أبو حيَّان الأندلسي: محمد بن يوسف بن علي، تح/ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين. بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. ٤/ ٣١٤، وساق تأويلات التذكير من ٣١٤- ٣١٧.

١- التوجيه على أنَّ (قريب)، ظرف وموضع للمخبر عنه، لا صفة له.

وجّه أبوعبيد تذكير (قريب)، وإفرادها في الآية الكريمة: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]؛ على أنَّها ظرف[١] وموضع للمخبر عنه، وليست صفة له، أي: ليست خبرًا، وقال بأنَّ العرب تفعل ذلك في (قريب). وأمَّا على جعلها صفة فيجب مطابقتها للمخبر عنه[٢].

واعتَرض عليُّ بن سليمان الأخفش على توجيه أبي عبيدة لـ (قريب) على الظرف والموضع؛ بأنَّ ذلك يقتضي انتصابها، كقولك: إنَّ زيدًا قريبًا منك[٣].

---

(١) لا يراد بالظرف هنا المصطلح النحوي المرادف للمفعول فيه، وإنما يراد به الدلالة على كلمة (مكان) التي هي موضع قرب رحمة اللّه، بتقدير: إنّ رحمة اللّه مكان قريب، ويؤكد ذلك عطفُ (موضع) على (ظرف) لاشتراكهما هنا في دلالة واحدة، ويؤكده أيضًا ما يأتي بعدُ من تفسير مكي بن أبي طالب القيسي لكلام أبي عبيدة.

(٢) مجاز القرآن، أبو عبيدة: معمر بن المثنَّى التيمي، تح/ محمد فؤاد سزكين. القاهرة، مكتبة الخانجي، د-ت، ١/ ١٦-٢١٧، بتصرف. ونقل عنه أبو حيَّان والسمين الحلبي وابن عادل الدمشقي أنّ (قريب وبعيد) تشتركان في هذا الحكم، ينظر: البحر المحيط ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي: أحمد بن يوسف. تح/ أحمد محمَّد الخرَّاط. دمشق، دار القلم، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م. ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الدمشقي: أبو حفص عمر بن علي، تح/ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م. ٩/ ١٦٠-١٦٢. والذي صرَّح بوجوب المطابقة مع وصفية (قريب) صاحب الدر المصون، بقوله: وجبت المطابقة.

(٣) نقل أبوحيَّان والسمين وابن عادل ذلك عن الأخفش. ينظر: البحر٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر المصون ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢. ويبدو أنَّ الأخفش التبس عليه مراد أبي عبيدة من كلمة (ظرف)، وحملها على المصطلح النحوي. ينظر: هامش (١) من هذه الصفحة.

ورُدَّ على الأخفش بمجيء (قريب وبعيد) على الظرف دون انتصابهما عليه، نحو قول اللَّه تعالى: ﴿وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، «وقد نصَّ النحاة على أنَّ نحو: إنَّ قريبًا منك زيدٌ؛ أنَّ (قريبًا) اسم إنَّ، و (زيدٌ) خبرها، وذلك على الاتِّساع»[(١)].

والفرّاء يوافق أبا عبيدة في ما ذهب إليه في (قريب وبعيد) إلا في وجوب تذكيرهما إذا دلّتا على الظرف والموضع، فهو يرى جواز التذكير والتأنيث[(٢)]، فيقال: دارُك منَّا قريبٌ، ودارُك منَّا قريبة.

وفسَّر مكيُّ بن أبي طالب قول أبي عبيدة: ظرف لهنَّ وموضع؛ بقوله: «وقال أبو عبيدة: ذكرَّ قريبًا على تذكير المكان، أي: مكانًا قريبًا»[(٣)].

وأمَّا النيسابوري والعكبري والمنتجب الهمداني فقد ارتأوا تذكير (قريب) على تذكير المكان، ولكنهم خالفوا في التقدير، فقالوا: مكان رحمة اللَّه قريب[(٤)].

---

(١) الدر المصون ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، وينظر أيضا: معاني القرآن، الفرَّاء: أبو زكريا يحيى بن زياد، تح/ أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، ط٣. القاهرة، دار الكتب المصريَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. ١/ ٣٨٠-٣٨١، البحر المحيط ٤/ ٣١٤-٣١٧.

(٢) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ٣٨٠-٣٨١.

(٣) مشكل إعراب القرآن، القيسي: أبو محمد مكي بن أبي طالب، تح/ حاتم صالح الضامن، ط٢. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م. ١/ ٢٩٤.

(٤) ينظر: باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن، النيسابوري: محمود بن أبي الحسن بن الحسين الغزنوي، تح/ سعاد بنت صالح بن سعيد بابقي. مكة المكرَّمة، جامعة أم القرى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ١/ ٥٢٠-٥٢١، التبيان في إعراب القرآن، العكبري: أبو البقاء عبد اللَّه بن الحسين، تح/علي محمد البجاوي، ط٢. بيروت، دار الجيل، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ١/ ٥٧٥، الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتجب الهمداني: =

وخلاصة هذا التوجيه صرف (قريب) في الآية الكريمة عن معنى الوصفية المقتضي لوجوب مطابقتها للمخبر عنه تذكيرًا، وتأنيثًا، وإفرادًا، وتثنيةً، وجمعًا؛ إلى معنى الظرف المقدَّر بمذكَّر محذوف؛ هو (مكان).

وبناءً على ما سبق؛ نجد أنَّ تذكير (قريب) يأتي على أحد وجهين:

١- جعل (مكان) موصوفاً لـ (قريب)، ويتوجه تذكيره مع اسم إنَّ (رحمة)؛ على أنه دالٌّ على الظرف والموضع، وهو قول أبي عبيدة، والفرَّاء، ومكي بن أبي طالب، وأبي حيَّان، والسمين الحلبي.

٢- جعل (مكان) اسمًا لإنَّ؛ يرتبط مع (رحمة) بعلاقة الإضافة، ليكون الإخبار عن مذكَّر بمذكَّر.

والذي يظهر أنَّ توجيه (قريب)؛ على الظرف والموضع ضربٌ من الحمل على المعنى، ويعزِّزه توجيهان آخران، هما:

١- حمل (رحمة)؛ على معنى مذكَّر(١).

= حسين ابن أبي العز، تح/ فهمي حسن النمر وفؤاد علي مخيمر. الدوحة، دار الثقافة، د. ت، ٢/ ٣١٤-٣١٥.

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، تح/ القسم الأدبي بدار الكتب المصرية. مصر، الهيئة المصريَّة العامَّة للكتاب، ١٩٨٧م، ٧/ ٢٢٦-٢٢٨، مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٩٤، الكشَّاف، الزمخشري: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر، ضبطه وصححه/ محمد عبد السلام شاهين. بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، ٢/ ١٠٧، أمالي ابن الشجري، ابن الشجري: هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسني العلوي، تح/ محمود محمد الطناحي- القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، ١/ ٣٤٥-٣٤٧، باهر البرهان ١/ ٥٢٠-٥٢١، البيان في غريب إعراب القرآن، ابن الأنباري: أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد الأنصاري، تح/ بركات يوسف هبُّود. بيروت، دار الأرقم، د. ت، ١/ ٣٦٥، التبيان في إعراب القرآن ١/ ٥٧٥، الفريد ٢/ ٣١٤-٣١٥، البحر المحيط ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر =

٢- جعل (قريب)؛ صفة لمذكَّر محذوف، تقديره: شيء قريب، أو أمرٌ قريب[١].

ويبدو أنَّ توجيه النووي لتذكير (كثير) مع (أرض)؛ موافقٌ لتوجيه أبي عبيدة ومن تابعه لتذكير (قريب)؛ مع (رحمة). وهو أكثر توافقًا مع الوجه الذي يجعل (قريب) صفة لموصوف مذكَّر محذوف؛ تقديره: مكان، وهذا التوافق يظهر من جهتين:

١- أنَّ هذا التقدير يعطي وجهاً لتذكير خبر إنَّ مع اسمها المؤنَّث حسب توجيه أبي عبيدة ومن تابعه.

٢- أنَّ هذا التقدير يلائم بين دلالة الظرف والموضع في المخبر به (مكان) وبين دلالة الظرف والموضع في المخبر عنه (أرض).

ووردت توجيهات أُخَرُ لتذكير (قريب) في الآية الكريمة؛ يبدو أنّها غير مناسبةٍ لتوجيه تذكير (كثير) في قول وفد عبد القيس. وبيان ذلك على النحو الآتي[٢]:

٢- توجيه تذكير (قريب) على التفريق بين قرب المكان وقرابة النسب[٣]. وهذا التوجيه خاصٌّ بـ (قريب) لإمكانية الاشتباه بين الدلالتين.

= المصون ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢، تفسير أبي السعود، أبو السعود: محمد بن محمد العمادي. بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت، ٣/ ٢٣٣.

(١) ينظر: الكشاف ٢/ ١٠٧، الفريد ٢/ ٣١٤-٣١٥، البحر المحيط ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر المصون ٥/ ٣٤٤- ٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢، تفسير أبي السعود ٣/ ٢٣٣.

(٢) سيتسلسل الرقم هنا بناء على التوجيه السابق رقم (١).

(٣) هو قول الفرَّاء، ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ٣٨٠-٣٨١، مشكل إعراب القرآن =

٣- توجيه تذكير (قريب) بمجازيّة التأنيث في (رحمة). وهذا التوجيه مشروط عند النحاة بأنْ يتقدَّم المسند على المسند إليه مجازي التأنيث، ولا يصح العكس إلا في ضرورة الشعر، وأقلُّ ما فيه أنه موضع خلاف بين النحاة(١).

٤- توجيه تذكير (قريب) على معنى النسب، أي: ذاتُ قرب. وهذا التوجيه محمولٌ على توجيه مثل: حائض وطامث وطالق... إلخ؛ على النسب، أي: ذات حيض وطمث وطلاق(٢). ولكنها في موضع خلاف من حيث التوجيه على النسب، والتوجيه على أنَّها صفات لمذكَّر محذوف تقديره (شيء)، والتوجيه على أنَّها ممَّا يختص بالمؤنَّث فاستغنى عن تاء التأنيث(٣).

= ١/ ٢٩٤، التبيان في إعراب القرآن ١/ ٥٧٥، الفريد ٢/ ٣١٤-٣١٥، البحر ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر ٥/ ٣٤٤- ٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢، تفسير أبي السعود ٣/ ٢٣٣.

(١) ينظر: الكشَّاف ٢/١٠٧، الفريد ٢/ ٣١٤-٣١٥، البحر المحيط ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر المصون ٥/ ٣٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢.

(٢) ينظر: مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٩٤، البيان ١/ ٣٦٥، ٢/ ٢٨٩-٢٩٠، التبيان في إعراب القرآن ١/ ٥٧٥، الفريد ٢/ ٣١٤-٣١٥، البحر ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر المصون ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢.

(٣) ينظر: الكتاب، سيبويه: أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تح/ عبد السلام محمد هارون. بيروت، دار الجيل، د. ت، ٣/ ٣٨٣-٣٨٤، الإنصاف في مسائل الخلاف، ابن الأنباري: أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد الأنصاري، تح/ محمد محيي الدين عبد الحميد. د. ب، دار الفكر، د. ت، ٢/ ٧٥٨-٧٨٢، كتاب ترشيح العلل في شرح الجمل، الخوارزمي: صدر الأفاضل القاسم بن حسين، إعداد/ عادل محسن سالم العميري. مكة المكرَّمة، جامعة أُم القرى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، ٢٧٤-٢٧٥، المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل: بهاء الدين عبد اللّٰه بن عقيل، تح/ محمد كامل بركات، ط٢. مكة المكرمة، جامعة أُم القرى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ٣/ ٢٩٩-٣٠٠، كتاب ائتلاف=

٥- توجيه تذكير (قريب)؛ على أنها مصدر على وزن فعيل. وهذا التوجيه اعتمد على مصادر على وزن فعيل، مثل: النقيض، والضغيب، والنقيق، والصهيل. وحُمِلَ (قريب) عليها[١]، والغالب على المصادر التي تأتي على وزن فعيل أنها تكون للأصوات وضروب السَّيْر[٢].

٦- توجيه تذكير (قريب) على أنها فعيل بمعنى مفعول، أي: مقرَّبة، فاستوى فيها المذكَّر والمؤنَّث. والمعوَّل في تحديد ما يأتي على وزن فعيل بمعنى مفعول هو السماع وليس القياس، وليست (قريب) ممَّا سُمِع في ذلك. وعلى افتراض إمكانية القياس؛ يكون شرطه موافقة جميع المسموع الذي جاء من الثلاثي المجرَّد، ومقرَّبة من المزيد، فلا تصلح للقياس[٣].

٧- توجيه تذكير (قريب) على أنها على وزن فعيل بمعنى فاعل، وشبهت

=النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، الزبيدي: عبد اللطيف بن أبي بكر الشرجي، تح/ طارق الجنابي. بيروت، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ١٤٠٧هـ١٩٨٧م، ٦٩-٧٠ أسرار النحو، ابن كمال باشا: شمس الدين أحمد بن سليمان، تح/ أحمد حسن حامد، ط٢. د. ب، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢ م، ٢٠٦.

(١) ينظر: الكشاف ٢/ ١٠٧، باهر البرهان ١/ ٥٢٠-٥٢١، الفريد ٢/ ٣١٤-٣١٥، البحر ٤/ ٣١٤- ٣١٧، الدر ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢، تفسير أبي السعود ٣/ ٢٣٣. والنقيض: صوت مفاصل الإنسان، والفراريج، والعقرب، والضفدع، والعقاب، والنعام، والسُّماني، والبازي، والوبر، والوزغ. والضغيب: صوت الأرنب، والذئب. والنقيق: صوت الظّليم، والدجاجة، والحَجَلَة، والرخمة، والضفادع، والعقرب. والصهيل: صوت الخيل. لسان العرب، مادة: نقض وضغب ونق وصهل.

(٢) ينظر: المساعد٢/ ٦١٢-٦٢٢.

(٣) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٥٧٥، الفريد ٢/ ٣١٤-٣١٥، البحر المحيط ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر المصون ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢، تفسير أبي السعود ٣/ ٢٣٣.

بفعيل بمعنى مفعول، فاستوى الإخبار بها عن المذكر والمؤنَّث[١].

ب- المطابقة بين المبتدأ والخبر في العدد.

ناقش النوويُّ مسألة وجوب المطابقة بين المبتدأ والخبر في العدد من خلال كلامه عن حديث أمِّ زرع؛ الذي روته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «... قالت الحادية عشرة: ... أمُّ أبي زرع. فما أمُّ أبي زرع؟! عُكُومها رَدَاح. وبيتها فساح ...»[٢].

يقول النوويّ: «قولها: عُكُومها رَدَاح؛ قال أبو عبيد وغيره: (العُكُوم) الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأمتعة، واحدها (عِكْم) بكسر العين، و (رَدَاح) أي: عِظَام كبيرة، ومنه قيل للمرأة: رَدَاح؛ إذا كانت عظيمة الأكفال. فإنْ قيل: رَدَاح مفردة؛ فكيف وصف بها العُكُوم، والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد؟ قال القاضي: جوابه أنه أراد: كلُّ عِكْمٍ منها رَدَاح، أو يكون (رَدَاح) هنا مصدرًا كالذَّهاب»[٣].

---

(١) ينظر: الكشاف ٢/ ١٠٧، البحر المحيط ٤/ ٣١٤-٣١٧، الدر المصون ٥/ ٣٤٤-٣٤٦، اللباب في علوم الكتاب ٩/ ١٦٠-١٦٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أم زرع، برقم ٩٢-(٢٤٤٨)، ٤/ ١٩٠١.

(٣) المنهاج ٥/ ١٧٦، وينظر أيضًا: كتاب غريب الحديث، الهروي: أبو عبيد القاسم بن سلام، تح/حسين محمد محمد شرف. القاهرة، مجمع اللغة العربيَّة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، ٢/ ١٩٢-١٩٣، إكمال المعلم ٧/ ٤٦٥-٤٦٦، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي. تونس، المكتبة العتيقة- القاهرة، دار التراث، د. ت، ١/ ٢٨٦، وعبارة القاضي في المشارق: «... وجاء برداح بلفظ الواحد على خبر مبتدأ محذوف كأنه قال: كل عكم منها رَدَاح، لأنَّ العكوم جمع ولا يوصف بالمفرد ولا يخبر به عنه، أو يكون رَدَاح مصدرًا كالذهاب والطلاق ...».

فهو:

١- يبين أنَّ المبتدأ (عكوم)؛ جمعٌ، ومفرده (عِكْم).

٢- وأنَّ الخبرَ (رَدَاح)؛ مفردٌ.

٣- يطرح إشكال المسألة: (العُكُوم) جمعٌ، فكيف وصفه بـ (رَدَاح) المفردة؟!

٤- يحلُّ إشكال المسألة بذكر توجيهين للقاضي عياض، هما:

- أنَّه أراد: كلُّ عكم منها رداح، أي: بتقدير مبتدأ محذوف يمكن الإخبار عنه بمفرد.

- أنْ يكون (رداح) مصدرًا كالذَّهاب؛ أي: يصحُّ الإخبار به عن الجمع.

إنّ المطابقة بين المبتدأ والخبر في العدد أصلٌ في الجملة الاسمية، ولذلك وجَّه النحاة ما ظاهره المخالفة بينهما، ليستقيم مع الأصل، كتوجيه: راكب الناقة طليحان؛ إلى أحد تقديرين(١):

١- راكب الناقة أحدُ طليحين، بحذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه.

٢- راكبُ الناقةِ والناقةُ طليحان، بحذف المعطوف للعلم به.

ولحل ظاهر المخالفة بين المبتدأ والخبر من حيث العدد في جملة

---

(١) ينظر: الخصائص، ابن جنِّي: أبو الفتح عثمان، تح/ محمد علي النجار، ط٤. بغداد، وزارة الإعلام والثقافة، ١٩٩٠، ١/٢٨٩-٢٩٣. البديع في علم العربيَّة، ابن الأثير: المبارك بن محمَّد الشيباني، تح/ صالح حسين العايد. مكة المكرَّمة، جامعة أُمِّ القُرى، ١٤٢٠هـ، ١/٧٩، شرح جمل الزجاجي، ابن خروف الأشبيلي: أبو الحسن علي بن محمد، تح/ سلوى محمد عمر عرب. مكة المكرَّمة، جامعة أُمِّ القرى، ١٤١٨هـ، ١/٣٨٩، أسرار النحو ١١١.

(عكومها رَدَاح) الواردةِ في الحديث الشريف؛ أورد النوويُّ توجيهين[1] للقاضي عياض، هما:

١ - أنَّ (رَدَاح) بلفظ المفرد؛ خبر مبتدأ محذوف، كأنَّه قال: كلُّ عِكْمٍ منها رَدَاح.

و (كل) لفظها واحد ومعناها جميع[2]، ويخبر عنها بالمفرد حملا على اللفظ، وبالجمع حملا على المعنى،

---

(١) وهناك توجيهان آخران هما:
- أنْ يكون على طريق النسبة كقوله تعالى: ﴿ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرٌۢ بِهِۦ﴾ [المزمل: ١٨]، أي: ذات انفطار، وهذا التوجيه واردٌ في غير طبعة الكستليَّة من شرح صحيح مسلم للنووي، فقد ورد في طبعة تحت إشراف حسن عبَّاس قطب. الرياض، دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ١٥/ ٢٢٠؛ بلفظ (التشبيه) بدل (النسبة)، وورد أيضًا في إكمال المعلم للقاضي عياض ٧/٤٦٦ باللفظ نفسه. وهذا الوارد في هذين الموضعين خطأ، وصوابُه ما ورد في مشارق الأنوار للقاضي عياض ١/٢٨٦ بلفظ (النسبة)، وهذا هو المعروف عند النحاة.
- أنْ يكون من باب الحمل على المعنى؛ بأنْ رُدَّ (العُكُوم) على معنى (الكِفْل). وهذا التوجيه وارد عند القاضي عياض في إكمال المعلم ٧/٤٦٦، وفي مشارق الأنوار ١/٢٨٦. والتوجيهان غير واردين في الدراسة؛ لعدم وجودهما في طبعة الكستليَّة المعتمدة في الدراسة.

(٢) ينظر: مجاز القرآن ٢/ ٩٦٠، المقتضب، المبرِّد: أبو العبَّاس محمد بن يزيد، تح/ محمد عبد الخالق عضيمة. بيروت، عالم الكتب، د. ت، ٢/ ٢٩٨، الصحاح، الجوهري: إسماعيل بن حمّاد، تح/ أحمد عبدالغفور عطّار، ط٢. بيروت، دار العلم للملايين، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، مادة: كلل، الإنصاف ٢/ ٤٤٨، التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٨٨٣، اللباب في علل البناء والإعراب، العكبري: أبو البقاء عبد الله بن الحسين، تح/ غازي طليمات وعبد الإله نبهان. بيروت، دار الفكر المعاصر- دمشق، دار الفكر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ١/ ٤٠١، كتاب ترشيح العلل ٢٦٥، شرح التسهيل، ابن مالك: جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجيَّاني الأندلسي، تح/ =

وذلك بناءً على لفظ (كل) ومعناها دون ما تضاف إليه عند بعض النحاة[١]، أو بناءً على ما تضاف إليه عند آخرين[٢].

ولقد بيَّن النحاةُ أوجه الإخبار عن (كل) بالمفرد والجمع، وتتمثَّل أوجه الإخبار عنها بالمفرد[٣] في الآتي:

١- يخبرعن (كل) بالمفرد دون قيد؛ بناءً على لفظها دون ما تضاف إليه، نحو قوله تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٩٥]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٤][٤].

= محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيِّد. بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ٣/ ١٦٢، البسيط في شرح جمل الزجاجي، ابن أبي الربيع: عبد اللَّه بن أحمد ابن عبيد اللَّه القرشي الأشبيلي السبتي، تح/ عيَّاد بن عبيد الثبيتي. بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م، ٢/ ٧٠٢، ٨٨٥، البحر٦/ ٢٠٨.

(١) ينظر: مجاز القرآن ٢/ ٩٦، المقتضب ٢/ ٢٩٨، الإنصاف ٢/ ٤٤٨، البديع ١/ ٣٤١-٣٤٢، التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٨٨٣، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٤٠١، كتاب ترشيح العلل ٢٦٥-٢٦٦، البسيط ٢/ ٧٠٢-٧٠٣، ٨٨٥.

(٢) ينظر: أمالي ابن الحاجب، ابن الحاجب: أبو عمرو جمال الدين عثمان، تح/ هادي حسن حمُّودي. بيروت، مكتبة النهضة العربية وعالم الكتب، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، ٤/ ٨٠، رقم الأمليَّة (٨٩)، شرح التسهيل ٣/ ١٦٢، ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيَّان: محمد بن يوسف بن علي، تح/ مصطفى أحمد النماس. القاهرة، المكتبة الأزهريَّة للتراث، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ٢/ ٥١٦، البحر ٦/ ٢٠٨، مغني اللبيب، ١/ ٤٥١-٤٥٩، المساعد ٢/ ٣٤٨-٣٤٩، ٣٩٦، همع الهوامع، ٢/ ٤٩٧-٤٩٩، حاشية الصبَّان على الأشموني، الصبَّان: محمد بن علي، د. تح. مصر، دار إحياء الكتب العربية، د. ت، ٣/ ٨٥.

(٣) سيُقتَصَرُ على أوجه الإخبار عن (كل) بالمفرد؛ لأنه تقدير النووي في الحديث، وينظر أوجه الإخبار بالجمع في المصادر المشار إليها في ص٤٦، الهامشين (٣) و (٤).

(٤) تنظر المصادر في ص٤٦، الهامش (٣).

٢- يخبر عن (كل) بالمفرد؛ إذا أضيفت إلى معرفة ملفوظ بها، نحو قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٩٥]، ونحو: كلكم ذاهبٌ؛ إذ تقديره: كل واحدٍ منكم ذاهب(١).

٣- يخبر عن (كل) بالمفرد؛ إذا أضيفت إلى مفرد نكرة، وكان مراد المتكلم نسبة الحكم إلى كل واحدٍ من جنس هذه النكرة، نحو: كل رجل يشبعه رغيف، فالتقدير: كل واحدٍ من الرجال يشبعه رغيف(٢).

٤- يخبر عن (كل) بالمفرد؛ إذا قطعت عن الإضافة لفظًا لا معنى، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٤](٣).

والذي يبدو أنَّ التقدير الذي أورده النوويُّ: كل عكم منها رَدَاحٌ؛ أقرب إلى الوجهين الأوَّل والثالث. أمَّا الوجه الأوَّل؛ فلأنَّه يعطي فسحة الإخبار عن (كل) دون قيد، وأمَّا الوجه الثالث؛ فلأنه يتوافق مع تقدير النووي في إضافة (كل) إلى مفردٍ نكرة. وكلا الوجهين يحلُّ إشكال المسألة، ويحقق المطابقة

---

(١) ينظر: أمالي ابن الحاجب ٤/ ٨٠، الأمليَّة (٨٩)، ولم يصرِّح ابن الحاجب بأنَّ المضاف إليه ينبغي أنْ يكون معرفة، ولكنَّه مثَّل بالآية: ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٩٥]، والمضاف إليه فيها معرفة، شرح التسهيل ٣/ ١٦٢، ارتشاف الضرب ٢/ ٥١٦، البحر ٦/ ٢٠٨، مغني اللبيب ١/ ٤٥٧- ٤٥٩، وحمل أبو حيَّان وابن هشام هذا على الوجوب، وردَّه الدماميني بحديث: «**كل أمَّتي يدخلون الجنَّة إلاَّ من أبى**» صحيح البخاري برقم (٧٢٨٠)، ٨٦٦. وعلى هذا فالوجه الجواز، ينظر: حاشية الدسوقي على مغني اللبيب ١/ ٤٥٧.

(٢) ينظر: مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ١/ ٤٥٤.

(٣) على خلافٍ في مسوِّغ الإفراد، فأبو حيَّان يقدِّر المحذوف معرفة: كلُّهم، وابن هشام يقدِّر المحذوف مفردًا نكرة: كلُّ أحد، ينظر: ارتشاف الضرب ٢/ ٥١٦، مغني اللبيب ١/ ٤٥٩.

بين المبتدأ والخبر في الإفراد.

٢- أنَّ (رَدَاح) مصدرٌ كالذَّهاب، والطَّلاق. و (رَدَاح) على وزن (فعالٌ) النكرة، وهي أربعة أنواع[(١)]:

١- اسم كغزال.

٢- صفة كسواد[(٢)].

٣- مصدر كذهاب.

٤- جمعٌ كسحاب.

والذي يمكن أنْ تحمل عليه (رَدَاح) من الأنواع الأربعة أنْ تكون مصدراً كذهاب. ويعزِّزه «... ناقة رَدَاح وامرأة كذلك: ضخمة العجيزة والمآكم، رَدُحَتْ رَدَاحة؛ فهي ردوح ورادحة ...»[(٣)]. فـ(رَدَاحة) مصدر على وزن فَعَالة من الفعل (رَدُح)، وهو فعل لازم مضموم العين على وزن فَعُل، وغالب مصادر هذا الفعل فَعَالة و فَعَال، ومنه: جَمُل جَمَالا. قال سيبويه: أصله جَمَالة؛ فحذفت الهاء تخفيفًا[(٤)]. ويمكن على هذا أنْ تكون (رَدَاحة) أصلا لـ(رَدَاح)، وتعدَّ (رَدَاح) مصدرًا. وإذا كانت مصدرًا؛ فإنّه يصح الإخبار بها عن المذكَّر والمؤنَّث والمفرد والمثنَّى والجمع[(٥)].

---

(١) (فعالٌ) النكرة غير (فَعَالِ) المبنيَّة على الكسر؛ التي يوردها النحاة في باب المعدول على فعالِ. وتنظر الأنواع الأربعة في: شرح جمل الزجاجي (ابن خروف) ٢/ ٩٥١.

(٢) ربما يكون الأنسبُ في الدلالة على الصِّفة: جَبَان-عَوَان...

(٣) المحيط في اللغة، الصاحب: إسماعيل بن عبَّاد، تح/ محمد حسن آل ياسين. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، مادَّة: رَدَح. وينظر أيضاً: لسان العرب، مادَّة: رَدَح.

(٤) ينظر: البديع ٢/ ٤٥٥.

(٥) ينظر: المقتضب ٢/ ١٧٣، من رسائل ابن هشام النحويَّة، ابن هشام: أبو محمد عبد اللَّه بن يوسف بن أحمد، تح/ حسن إسماعيل مروة. دمشق، مكتبة سعد الدين، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م، ٧٩.

ج- الإخبار عن الجثث بظروف الزمان.

تناول النوويّ حكم الإخبار عن الجثث بظروف الزمان من خلال حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ « ... **ثمَّ هذا اليوم الذي كتبه اللَّه؛ هدانا اللَّه له، فالناس لنا فيه تبعٌ، اليهود غدًا، والنصارى بعد غد** »[١]. وفي الرواية الأخرى عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ « ... **وهذا يومهم الذي فُرض عليهم فاختلفوا فيه، فهدانا اللَّه له، فهم لنا فيه تبعٌ، فاليهودُ غدًا، والنصارى بعد غدٍ** »[٢].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **اليهود غدًا** »؛ أي: عيد اليهود غدًا، لأن ظروف الزمان لا تكون أخبارًا عن الجثث، فيقدَّر فيه معنى يمكن تقديره خبرًا »[٣].

فهو:

١- يسوق قول النبي ﷺ: « **اليهود غدًا** »، الذي وقع فيه ظرف الزمان (غدًا) خبرًا عن الجثَّة (اليهود).

٢- ويقدِّره بـ: عيد اليهود غدًا.

٣- ويعلِّل تقديره بأنَّ ظروف الزمان لا تكون أخبارًا عن الجثث، فيقدَّر معنى يمكن تقديره خبرًا.

ويتعرَّض ابن مالك لهذا الحديث بقوله: « ... والأصل أن يكون المخبر عنه بظرف الزمان من أسماء المعاني، كقولك: غدًا التأهب، وبعد غدٍ

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب هداية الأُمَّة ليوم الجمعة، برقم ١٩-(٨٥٥)، ٢/ ٥٨٥.

(٢) المصدر نفسه، برقم ٢١-(٨٥٥)، ٢/ ٥٨٦.

(٣) المنهاج ٢/ ٢٧٨.

الرحيل. فلو قيل: غداً زيدٌ، وبعد غدٍ عمرو لم يَجُز. فلو كان معه قرينة تدل على اسم معنى محذوف جاز، كقولك: قدوم زيد اليوم، وعمروٌ غدًا، أي: وقدوم عمروٍ، فحُذِف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه لوضوح المعنى. فكذلك يقدَّر قبل اليهود والنصارى مضافان من أسماء المعاني ليكون ظرفا الزمان خبرين عنهما، والمراد- والله أعلم- فغدًا تعييد اليهود وبعد غدٍ تعييد النصارى»[(١)].

وأبو حيَّان ينقل عن الجمهور منع الإخبار عن الجثث بظروف الزمان، سواء أكان الظرف منصوبًا أم مجرورًا بـ (في)[(٢)]. وإنما كان هذا المنع لعدم الفائدة، وذلك لأسباب، منها:

١- أنَّ الجثث غير مختصة بزمان دون زمان، فقولك: زيدٌ غدًا؛ لا يفيد؛ إذا أردت: مستقرٌّ

غدًا، فهو مستقرٌّ في كل زمان، وغيرُه كذلك، وعلم السامع بذلك ثابت[(٣)].

٢- أنّ الزمان متقضٍّ، والجثث ماكثة. ولا يكون المتقضي خبرًا عن الماكث[(٤)].

وما جاء بخلاف ذلك فمحمول على حصول الفائدة. ولذلك وجوه، منها:

---

(١) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ابن مالك: جمال الدين محمد ابن عبد الله الطائيّ، تح/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣. بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م، ٩٥.

(٢) ارتشاف الضرب ٢/ ٥٥.

(٣) ١٩٩٩م، ١/ ٦٣، أسرار العربيَّة ٧٥، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٤٠، همع الهوامع ١/ ٣٢٢.

(٤) ينظر: المحرر في النحو ٢/ ٥٣٧.

١ - أنْ يقدَّر معنى مضاف إلى الجثة يمكن اختصاصه بالزمان؛ شريطة أنْ يوجد معه قرينة تدلُّ عليه. وهذا المعنى المقدّر هو المبتدأ في الحقيقة، وإنما أقيمت الجثّة مقامه، كقولك: قدوم زيدٍ اليوم، وعمروٌ غدًا، أي: وقدوم عمرو(١).

٢- أن تكون الجثة مثال المعنى في حدوثها وقتًا دون وقت، نحو: الكَمَأَة في فصل الربيع، لأنَّ الكَمَأَة تحدث في زمن دون زمن(٢).

٣- أن تقام الجثَّة مقام المصدر. وإنما يكون ذلك فيما ينتظر، ويجوز أنْ يكون، ويجوز ألا يكون، كقولك: الليلة الهلالُ؛ إذا جعلت الهلال بمعنى الاستهلال(٣).

٤- أنْ يكون المبتدأ عامًّا، واسم الزمان خاصًّا أو مسئولا به عن خاصّ، نحو: نحن في شهر كذا، و: في أي الفصول نحن ؟(٤).

٥- أنْ يوصف الزمان، ويجرَّ بـ(في)، نحو: نحن في يومٍ صائف(٥).

٦- أنْ يكون الزمان مجهولا بالنسبة للجثَّة، كقولك للأعمى: أنت في النهار(٦).

---

(١) المقتضب ٣/ ٢٧٣، الأصول في النحو ١/ ٦٣، كتاب الفصول في العربية ١٢، كتاب أسرار العربية ٧٥، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٤١، شواهد التوضيح ٩٥، شرح شذور الذهب، الجوجري: محمد بن عبد المنعم، تح/ نوّاف بن جزاء الحارثي. المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٤هـ، ١/ ٣٦١، همع الهوامع ١/ ٣٢٢.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٣٠٤.

(٣) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٤١. وفي مثل: الليلة الهلالُ مذهبان آخران، الأوَّل: ما ذُكر في الوجه الأوَّل، والثاني: ما ذُكر في الوجه الثاني. ينظر: شرح شذور الذهب للجوجري ١/ ٣٦١-٣٦٢، ارتشاف الضرب ٢/ ٥٦.

(٤) ينظر: شرح الجمل (ابن خروف) ١/ ٣٩١، شرح التسهيل ١/ ٣٠٤.

(٥) ينظر: المحرر في النحو ٢/ ٥٣٧، ارتشاف الضرب ٢/ ٥٦.

(٦) ينظر: المحرر في النحو ٢/ ٥٣٧-٥٣٨.

٧- أنْ يكون في الزمان معنى الشرط، نحو: الرطب إذا جاء الحرُّ[(١)].

والحديث جاء على الوجه الأوَّل، وعزَّز النوويُّ هذا الوجه بتقدير المحذوف في الحديث على نحو ما فعل ابن مالك. ولذا فإنه يمكن أنْ يضاف الحديث إلى الشواهد السَّماعية في مسألة الإخبار عن الجثث بظروف الزَّمان، خاصَّة في الوجه الأول من الأوجه المستثناة من حكم المنع؛ إذْ بقيَّة الأوجه المذكورة لا حذف فيها ولا تقدير.

د- كان بين الزيادة والدلالة على معنى الدوام والاستمرار.

تعرَّض النوويُّ لمجيء كان زائدة أو دالَّة على معنى الدوام دون ترجيح في حديث أُمِّ زرع الذي روته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «**كنت لك كأبي زرعٍ لأمِّ زرع**»[(٢)].

يقول النوويُّ: «قوله ﷺ لعائشة: «**كنت لك كأبي زرعٍ لأمِّ زرعٍ**»، قال العلماء: هو تطييب لنفسها، وإيضاح لحسن عشرته إيَّاها، ومعناه: أنا لك كأبي زرع، و (كان) زائدة أو للدوام، كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦] أي: كان فيما مضى، وهو باقٍ كذلك، واللَّه أعلم»[(٣)].

فهو يوجِّه كان في قول النبي ﷺ: «**كنت لك كأبي زرعٍ لأُمِّ زرع**» إلى أحد وجهين:

١- أنَّها زائدة، ويوضح زيادتها بجعل قول النبي ﷺ: «**كنت لك كأبي**

---

(١) أي أنه يمكن حمله على الوجه الثاني دون التقييد بالشرط. ينظر: ارتشاف الضرب ٢/ ٥٦، همع الهوامع ١/ ٣٢٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أمِّ زرع، برقم ٩٢-(٢٤٤٨)، ٤/١٩٠١.

(٣) المنهاج ٥/١٧٨.

زرعٍ »؛ على معنى: أنا لك كأبي زرعٍ، فحذف كان، وحوَّل الضمير المتصل فيها إلى ضمير منفصل.

٢- أنَّها للدوام، ويمثِّل لدلالتها عليه بقوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]. ويوضِّح وجه الدلالة في الآية بقوله: أي: كان فيما مضى، وهو باقٍ كذلك.

وتأتي كان زائدةً(١)، فيكون دخولها وخروجها سواء، وتكون زيادتها للدلالة على الزمن أو للتوكيد على خلافٍ بين النحاة(٢).

---

(١) وتسمَّى أيضًا ملغاة أو غير عاملة، ينظر: الكتاب ٢/ ١٥٣، المقتضب ٤/ ١١٦-١١٧، كتاب أسرار العربيَّة، ابن الأنباري: أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي عيد، تح/ محمد بهجة البيطار. دمشق، المجمع العلمي العربي بدمشق، د. ت، ١٣٦، توجيه اللمع، ابن الخبّاز: أحمد بن الحسين، تح/ فايز زكي محمد دياب. القاهرة، دار السلام، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ١٤٣، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٧٢، وبيَّن العكبريُّ بأنَّ مسوِّغ زيادتها أنها أشبهت الحروف في أنَّ معناها في غيرها.

(٢) ممَّن قال بأنَّ زيادتها للدلالة على الزمن السيرافيُّ فيما نقل عنه ابن يعيش، والأعلم الشنتمري، وابن الناظم. ينظر: النكت في تفسير كتاب سيبويه، الأعلم الشنتمري: أبو الحجاج يوسف بن سليمان بن عيسى، بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م، ١/ ٦١، شرح المفصَّل، ابن يعيش: موفق الدين يعيش بن على بن يعيش النحوي، تح/ أحمد السيِّد سيِّد أحمد. القاهرة، المكتبة التوفيقية، د. ت، ٣/ ٣٦٥، شرح ابن الناظم، ابن الناظم: أبوعبد اللّٰه بدر الدين محمد بن جمال الدين محمد بن مالك، تح/ عبد الحميد السيِّد محمد عبد الحميد. بيروت، دار الجيل، د. ت، ١٣٩. وممَّن قال بأنَّ زيادتها للتوكيد ابن السرَّاج فيما نقل عنه ابن يعيش، وابن جني، وابن الأثير، وصدر الأفاضل الخوارزمي، وابن يعيش، وأبو عبد اللّٰه النحَّاس. ينظر: البديع ١/ ٤٦٢، كتاب ترشيح العلل ٩٨-٩٩، شرح المفصَّل (التوفيقية) ٣/ ٣٦٥، التعليقة على المقرَّب، ابن النَحَّاس: بهاء الدين أبو عبد اللّٰه محمد بن إبراهيم الحلبي الشافعي، تح/ جميل عبد اللّٰه عويضة. عمَّان، وزارة الثقافة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ١٩٩.

وقد أجاز بعض النحاة زيادة كان في أوّل الكلام؛ إذا كان معناها الزمني لا يقع على اسمها، فقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨]، معناه: واللَّه عزيزٌ حكيم، لأنَّ كان لا تقع على اللَّه عزَّ وجل. وكذلك قول الهذلي:

وكنت إذا جاري دعا لمضوفة أشمِّرُ حتى ينصُفَ الساقَ مئزري

إنَّما يخبر عن حاله، وليس يخبر بـ (كنت) عما مضى من فعله، فـ (كان) في الموضعين مستعملة في اللفظ ملغاة في المعنى[(١)].

وقد منع كثيرٌ من النحاة مجيءَ كان زائدةً في أول الكلام[(٢)]، والذي يظهر أنَّ القول بمجيئها زائدةً مرجوحٌ، لأمور، منها:

١- أنَّ كان الزائدة فرع ومؤكِّد، ولو تقدَّمت لاختلَّ هذا المعنى[(٣)].

---

(١) ينظر: كتاب شرح أبيات سيبويه، النَّحَّاس: أبو جعفر أحمد بن محمد، تح/ زهير غازي زاهد. بيروت، عالم الكتب، د. ت، ١٤، الصحاح، مادَّة: كَوَنَ.

(٢) ممَّن منعه: ابن الدَّهان، وابن الأثير، والعكبري، وابن الخبَّاز، وابن عصفور فيما نقله عنه ابن عقيل في شرح الألفيَّة، وابن مالك، وابن أبي الربيع، وابن منظور، وابن عقيل، والسيوطي، والأشموني. ينظر: كتاب الفصول في العربيَّة، ابن الدَّهان: أبو محمد سعيد ابن المبارك، تح/ فائز فارس. بيروت، مؤسسة الرسالة- الأردن، دار الأمل، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م، ١٧، البديع ١/ ٤٦٢، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٧٣، توجيه اللمع ١٤٢، شرح التسهيل ١/ ٣٤١، البسيط ٢/ ٧٤٠، لسان العرب، مادة: كَوَن، شرح الألفيَّة، ابن عقيل: بهاء الدين عبد اللَّه بن عقيل العقيلي الهمداني المصري، تح/ محمد محيي الدين عبد الحميد. صيدا-بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ١/ ٢٦٧، المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل: بهاء الدين عبد اللَّه بن عقيل، تح/ محمد كامل بركات، ط٢. مكة المكرَّمة، جامعة أُم القرى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، ١/ ٢٦٨، همع الهوامع ١/ ٣٨٠، حاشية الصبَّان على الأشموني ١/ ٢٣٩.

(٣) اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٧٣، بتصرف.

٢- أنَّ كان في الآية الكريمة وبيت الهذلي يمكن أنْ تحمل على معنى الدوام والاستمرار، « وهذا أشبه بكلام العرب، وأدْخَلُ في العربية »[١].

وتأتي كان ناقصة دالَّة على دوام مضمون الجملة إلى زمن النطق بها دون انقطاع، ولو جاءت بلفظ الماضي. وهي بهذا ترادف مضمون لا يزال، نحو قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٣٣]، أي: لم يزلْ على ذلك قديرا[٢].

ويظهر ممّا سبق أنَّ حمل كان الواردة في قول النبي ﷺ لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « **كنت لك كأبي زرع لأمِّ زرع** » على معنى الدوام والاستمرار أوجه من حملها على الزيادة لأمور:

١- أنَّها وقعت في أوَّل الكلام، ووقوع كان الزائدة في أوَّل الكلام محلُّ خلاف يترجَّح فيه المنعُ، وليس كذلك حملها على معنى الدوام والاستمرار.

٢- أنه لو جاز حملها على الزيادة، فهي على أحد معنيين:

- الدلالة على الزمن الماضي، وليس هذا مراد الحديث.

- الدلالة على التوكيد، وحصول التوكيد بدلالة الدوام والاستمرار في كان؛ أبلغ من حصوله بزيادتها.

هـ- دلالة (كنْ) في قول النبي ﷺ: « كنْ أبا خيثمة ».

تعرَّض النوويّ لدلالة (كنْ) في حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قال كعب: « ... فبينما هو على ذلك، رأى رجلا مبيِّضًا يزول به السراب، فقال رسول اللَّه ﷺ: « **كنْ أبا خيثمة** »، فإذا هو أبو خيثمة

---

(١) لسان العرب، مادَّة: كَوَنَ.

(٢) ينظر: المقتضب ٤/ ١١٩، شرح الجمل (ابن خروف) ١/ ٤١٧، شرح التسهيل ١/ ٣٢٧، ارتشاف الضرب ٢/ ٩٥، المساعد ١/ ٢٦٧، همع الهوامع ١/ ٣٨٠.

الأنصاري ...»[١].

قال النوويّ: «قوله ﷺ: «**كنْ أبا خيثمة**»، قيل: معناه: أنت أبو خيثمة. قال ثعلب: العرب تقول: كنْ زيدًا، أي: أنت زيدٌ. قال القاضي عياض: والأشبه عندي أنَّ (كنْ) هنا للتحقق والوجود، أي: لتوجد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة. وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب، وهو معنى قول صاحب التحرير[٢]: تقديره: اللهمَّ اجعله أبا خيثمة. وأبو خيثمة هذا اسمه: عبد اللَّه ابن خيثمة، وقيل: مالك بن قيس»[٣].

فهو:

١- يورد قولا في دلالة (كُنْ) في قول النبيِّ ﷺ: «**كنْ أبا خيثمة**»؛ هو: أنت أبو خيثمة.

٢- وينسب إلى ثعلب: العرب تقول: كنْ زيدًا، أي: أنت زيدٌ.

٣- يذكر حملَ القاضي عياض لدلالة (كُنْ) على التحقق والوجود، أي: لتوجد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقةً.

٤- ويؤكِّده بأمرين:

- النص على أنَّه الصواب.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب توبة كعب بن مالك وصاحبيه، برقم ٥٣- (٢٧٦٩)، ٤/ ٢١٢٢.

(٢) هو إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، وقد صرّح النوويّ باسمه في بداية كتاب الإيمان، كان يلقب بقوام السنة، وهو شيخُ الحفاظ، إمامٌ في التفسير والحديث واللغة، وكان يُملي شرح صحيح مسلم، وله كتب كثيرة في التفسير والسنة والإعراب... إلخ. ولد سنة ٤٥٧هـ، وتوفي سنة ٥٣٥هـ كما ذكر الذهبي، وذكر السيوطي أنه توفي سنة ٥٠٦هـ. ينظر: المنهاج ١/ ٧١، سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٠٣-٣٠٦، بغية الوعاة ١/ ٤٥٥.

(٣) المنهاج ٥/ ٣٣٠، وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/ ٢٧٨.

- المطابقة بينه وبين تقدير صاحب التحرير، فقد حمل الأخير «**كُنْ أبا خيثمة**» على معنى: اللهمَّ اجعله أبا خيثمة.

وحَمْلُ «**كنْ أبا خيثمة**» على تقدير: أنت أبو خيثمة، يوجِّه الجملة على الخبر الواقع بصورة الأمر. يقول ابن منظور: «... كنْ أبا خيثمة، أي: صِرْه. يقال للرجل يُرَى من بعد: كنْ فلانًا، أي: أنت فلانٌ أو هو فلانٌ. وفي حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه دخل المسجد فرأى رجلا بذَّ الهيئة، فقال: كنْ أبا مسلم، يعني الخولاني»[١]. وتوجيه الجملة في هذا الموضع على الخبر الواقع بصورة الأمر يُتَصَوَّر بأحد أمرين:

١- أنَّ النبي ﷺ أخبر بغيبٍ أُوحي إليه، وهذا ممكن في حقه عليه الصلاة والسلام، بل هو من خصوصاته.

٢- أنَّ النبي ﷺ شبَّه على أبي خيثمة ببعض صفاته، فقالها بالعِرَافة وشدَّة الفطنة[٢]. وذلك واردٌ كما حَدَث من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أبي مسلم الخولاني.

وأمَّا حَمْلُ (كنْ) على تقدير: لتوجدْ يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة. أو تقدير: اللهمَّ اجعله أبا خيثمة، فيوجِّه الأمرَ في (كنْ) إلى معنى الدعاء، والدعاء في مثل هذا الموضع ضربٌ من الرجاء؛ إذ لا يُتَصَوَّرُ أنَّ الشخص سيتحوَّل بالدعاء إلى أبي خيثمة.

ويبدو أنَّ التوجيه الثاني الذي صوَّبه النوويُّ تبعاً للقاضي عياض ليس بأولى من التوجيه الأوَّل، بل إنَّ التوجيه على خبريَّة الجملة مع وقوعها

---

(١) لسان العرب، مادّة: كَوَن.

(٢) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين. مصر، دار الشروق، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ١٠/٣٤٦.

بصورة الأمر فيه إبرازٌ لمعجزة من معجزات النبوَّة، أو لفطنة النبي ﷺ الشديدة على أقل تقدير. وأمَّا التوجيه الثاني فلا يعدو أنْ يكون شعورًا واردًا على أيِّ إنسان.

و- توجيه قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان إحدانا إذا كانت حائضًا ...».

وجه النوويّ قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان إحدانا إذا كانت حائضًا أمرها رسول اللَّه ﷺ فتأتزرُ بإزار، ثمَّ يباشرُها»[(١)].

يقول النوويّ: «هكذا وقع في الأصول في الرواية في الكتاب عن عائشة: «كان إحدانا» من غير تاء (كان). وهو صحيح، فقد حكى سيبويه في كتابه في باب: ما جرى من الأسماء التي هي من الأفعال وما أشبهها من الصفات مجرى الفعل، قال: وقال بعض العرب: قال امرأة. فهذا نقل الإمام هذه الصيغة، أنه يجوز حذف التاء من فعل ماله فرْجٌ من غير فصل. وقد نقله أيضًا الإمام أبو الحسين بن خروف في شرح الجمل، وذكره آخرون. ويجوز أنْ تكون (كان) هنا التي للشأن والقصَّة، أي: كان الأمر أو الحال، ثمَّ ابتدأت فقالت: «إحدانا إذا كانت حائضًا أمرها واللَّه أعلم»[(٢)].

فهو:

١- يثبت رواية «كان إحدانا» من غير تاء التأنيث في (كان) في أصول صحيح مسلم.

٢- ويحمل تذكير (كان) فيها على أحد التوجيهين الآتيين:

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، برقم ١-(٢٩٣)، ١/ ٢٤٢.

(٢) المنهاج ١/ ٣٦٠. وينظر أيضًا: الكتاب ٢/ ٣٨. وفيه: «قال فلانة» بدل «قال امرأة»، شرح الجمل (ابن خروف)، ١/ ٢٨٣.

١- التوجيه الأول: أنه يجوز حذف التاء من الفعل إذا كان الفاعل مؤنَّثًا حقيقيًّا غير مفصول، وعَرَضَه على النحو الآتي:

- حكم على صحَّة قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كان إحدانا.

- ذكر ما حكاه سيبويه في كتابه: قال بعض العرب: قال امرأة.

- أثبت من حكاية سيبويه جواز حذف التاء من الفعل إذا كان الفاعل مؤنَّثًا حقيقيًّا غير مفصول.

- ذكر أنَّ ابن خروف وآخرين نقلوا أيضًا حكاية سيبويه: قال امرأة؛ عن بعض العرب.

وتاء التأنيث تلحق بالفعل للدلالة على تأنيث المسند إليه. ومن مواضع لحاقها به أنْ يكون المسند إليه مؤنَّثًا حقيقيًّا ظاهرًا غير منفصل عن الفعل مثل: قامت هندٌ. واختلف النحاة في حكم لحاقها بالفعل في هذا الموضع على النحو الآتي:

١- أنَّه يجب لحاقها بالفعل، ولا يجوز حذفها، والمسموع من تذكير الفعل في هذا الموضع شاذٌّ رديءٌ[(١)] لا ينقاس. ويُقتصَرُ فيه على السماع. وعلَّة ذلك أنَّ لفظ المسند إليه لا يكفي للدلالة على التأنيث لإمكان الاشتراك في التسمية به بين المذكَّر والمؤنَّث، كأنْ تسمِّي رجلا بـ (هند) و (سعاد)[(٢)].

---

(١) الوصف بالرداءة هنا ليس وصفًا علميًا، لأنّ الشذوذ لا ينافي الفصاحة كما هو معلوم في أصول النحو.

(٢) ينظر: المقتضب ٢/ ١٤٦، ٣/ ٣٤٩، ٤/ ٥٩، البديع ١/ ١٠٣، توجيه اللمع ١٢٤، أمالي ابن الحاجب ٤/ ٢٢، الأملية (١٢)، التصريح بمضمون التوضيح، الأزهري: خالد زين الدين بن عبدالله، تح/ عبدالفتاح بحيري إبراهيم. د. ب، الزهراء للإعلام العربي، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، ٢/ ٢٧٥.

٢- أنه يجوز حذفها من الفعل على قلّة، اعتمادًا على نقل سيبويه عن بعض العرب: قال فلانة، وقول لبيد:

تمنَّى ابنتاي أنْ يعيش أبوهما وهل أنا إلا من ربيعة أو مُضَر.

وعلَّة الجواز أنَّ إظهار المؤنَّث يكفي عن علامة التأنيث في الفعل كما كفى المثنَّى والجمع عن إظهار علامتهما فيه(١).

ويبدو أنَّ علَّة كلِّ رأي مقبولة، ولكنَّ رأي الجواز على قلَّة يعوزه سماعٌ أكثر، فالشاهد الشعري قد يُرَدُّ بالضرورة، وشاهد النثر نادرٌ يصعب القياسُ عليه إنْ لم يمتنع.

والمسموع الذي أورده النوويُّ من قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان إحدانا إذا ...» قد يضيف شاهدًا يدعم هذه الظاهرة، ولكنَّ وروده في (كان) يفتح باب التوجيه الثاني.

٢- التوجيه الثاني: تذكير (كان) على أنَّها للشأن والقصَّة(٢)، بناءً على تقدير: كان الأمر أو الحال، والابتداء بعدها بجملة (إحدانا إذا كانت حائضًا...).

وعلامة (كان) التي فيها ضمير الشأن والقصَّة أنْ يقع بعدها جملة اسميَّة أو

---

(١) ينظر: الكتاب ٢/٣٨، النكت ١/٢٢٥- ٢٢٦، شرح المفصَّل (التوفيقية) ٢/٥٠٥. واستثنى ابن يعيش حالة لا يجوز فيها حذف علامة التأنيث، هي: إذا سُمِّي المؤنَّث بمذكَّر حتى لا يلتبس بالمذكَّر، لأنَّ الفاعل لا دلالة فيه على التأنيث، شرح التسهيل ٢/٤٤-٤٥.

(٢) أي: فيها ضمير الشأن والقصَّة، ومواضعه: الابتداء وكان وأخواتها وكاد وأخواتها وظنَّ وأخواتها وإنَّ وأخواتها، وتختص كان وكاد وأخواتهما بإضمار ضمير الشأن فيها. ينظر: شرح الجمل لابن خروف ١/٤٣٧، شرح المفصَّل (التوفيقية) ٧/٣٦٧، المساعد ١/١١٧.

فعليَّة تكون خبرًا لها، وتفسِّر ضمير الشأن والقصَّة الواقع اسمًا لـ (كان)[(١)]، نحو: كان زيدٌ قائمٌ، وكانت تقوم هندٌ.

والأكثر أنْ تذكَّر (كان) التي فيها ضمير الشأن والقصَّة وتؤنَّث موافقَةً للمخبر عنه، على أنْ يضمر ضمير الخبر أو الشأن أو ما أشبههما إذا كان المخبر عنه مذكَّرًا. وعلى أنْ يضمر ضمير القصَّة أو ما أشبهها إذا كان المخبر عنه مؤنَّثًا[(٢)].

أمَّا تذكير (كان) لتذكير ضمير الشأن فيها وإنْ كان المخبر عنه مؤنَّثًا فجائز باتفاق البصريين والكوفيين[(٣)]، لأنَّ التذكير أصلٌ خُرِج عنه في هذا الموضع لحسن المشاكلة بين الضمير والمخبر عنه، ولعدم اختلاف المعنى؛ إذ القصَّة والشأن بمعنى واحد[(٤)].

ومن هنا جاء توجيه النوويّ لتذكير (كان) في قول عائشة- رضي اللَّه عنها-: «كان إحدانا إذا كانت حائضًا ...» على تذكير ضمير الشأن فيها بتقدير: كان الأمر أو الحال، مع أنَّ المخبر عنه مؤنَّث.

والذي يبدو أنَّ هذا التوجيه بظهور جوازه؛ أرجح من التوجيه السابق الذي ترجَّح منعه إلا على المسموع منه، ومسموعه نادر.

---

(١) ينظر: المقتضب ٤/ ٩٩، البديع لابن الأثير ١/ ٤٦١-٤٦٢، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، رضي الدين: محمد بن الحسن الاستراباذي النحوي، تح/ عبدالعال سالم مكرم. القاهرة، عالم الكتب، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ٥/ ٢٠١، البسيط ٢/ ٧٤٤- ٧٤٥، المحرَّر في النحو ٢/ ٥٩١.

(٢) ينظر: توجيه اللمع ١٤١، البسيط ٢/ ٧٤٥-٧٤٧.

(٣) والخلاف بينهم في تأنيث ضمير الشأن إذا كان المخبر عنه مذكَّرًا، فقد أجازه البصريون ومنعه الكوفيون. ينظر: كتاب ائتلاف النصرة ٨٠.

(٤) ينظر: شرح التسهيل ١/ ١٦٠-١٦١، المساعد ١/ ١١٦.

ويمكن على هذا أنْ يعدَّ قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « كان إحدانا ...» شاهدًا مسموعًا على (كان) التي للشأن والقصَّة.

ز- حذف كان وحدها، مع بقاء اسمها وخبرها بعد (أمَّا).

تناول النوويّ حذف كان وحدها مع بقاء اسمها وخبرها من خلال حديث عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: « ... وكان عبد اللَّه بن عمر إذا سُئل عن ذلك، قال لأحدهم: أمَّا أنت طلَّقت امرأتك مرَّة أو مرَّتين، فإن رسول اللَّه ﷺ أمرني بهذا، وإنْ كنت طلَّقتها ثلاثًا فقد حَرُمت عليك حتى تنكح زوجًا غيرك »[١].

يقول النوويّ: «وأمَّا قوله: « أمَّا أنت »؛ فقال القاضي عياض رضي اللَّه عنه: هذا مشكل. قال: قيل: إنه بفتح الهمزة من (أمَّا)، أي: أمَّا إنْ كنت[٢]، فحذفوا الفعل الذي يلي (إنْ)، وجعلوا (ما) عوضًا من الفعل، وفتحوا (أنْ)، وأدغموا النون في (ما)، وجاءوا بـ (أنت) مكان العلامة في (كنت)، ويدل عليه قوله بعده: « وإنْ كنت طلَّقتها ثلاثًا؛ فقد حَرُمت عليك »[٣].

فهو يسوق كلام القاضي عياض في توجيه قول عبد اللَّه بن عمر (أمَّا أنت)، على النحو الآتي:

١- حكى قولا في فتح الهمزة من (أمَّا).

٢- فسَّر (أمَّا أنت) بـ (إنْ كنت).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، برقم ١-(١٤٧١)، ٢٠/ ١٩٣-١٩٤.

(٢) وفسَّرها في المشارق بـ (إنْ كنت طلَّقت...)، ويبدو أنَّ هذا هو الأصوب؛ إذْ لا داعي لإعادة (أمَّا).

(٣) المنهاج ٣/ ٣٧٢.

٣- أورد التغير الذي حَدَث لـ (أمَّا إنْ كنت)، حتى صارت (أمَّا أنت)، وهو الآتي:

- حَذْفُ الفعل الذي يلي (إنْ)، وهو كان.
- جَعْلُ (ما) عوضًا من الفعل.
- فتح همزة (إنْ)؛ فصارت (أنْ).
- إدغام النون في (ما)؛ فصارت (أمَّا).
- جَعْلُ (أنت) مكان العلامة في (كنت)[(١)].

٤- دلَّل بقول عبد اللَّه بن عمر: «وإنْ كنت طلَّقتها ثلاثًا فقد حَرُمتْ عليك»؛ الوارد بعد ذلك في الحديث نفسه على تفسيره لـ (أمَّا أنت) بـ (إنْ كنتَ)[(٢)].

وقد وافق قول عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أمَّا أنت طلَّقت امرأتك» بيت الكتاب:

أبا خراشة أمَّا أنت ذا نفرٍ ... فإنَّ قومي لم تأكلهم الضَّبُع[(٣)]

فقد ورد فيه (أمَّا أنت) بفتح همزة (أمَّا)، وحذف كان بعدها. وورد البيت بـ (أمَّا أنت ذا نفرٍ) بكسر الهمزة وحذف كان[(٤)].

---

(١) أي: تحويل اسم كان من ضمير متصل إلى ضمير منفصل.

(٢) ودلَّل في مشارق الأنوار على الأمر نفسه بحديث البخاري: «إنْ كنت طلَّقت امرأتك ...»؛ الوارد في صحيح البخاري برقم (٥٣٣٢)، ١٦١. ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٣٧.

(٣) الكتاب ١/ ٢٩٣. وهو شاهد على حذف كان وحدها مع بقاء اسمها وخبرها وجوبًا على رأي الجمهور، وجوازًا على رأي المبرِّد. ينظر: شرح ابن عقيل ١/ ٢٧٥، شرح شذور الذهب للجوجري ١/ ٣٦٦، حاشية الصبان على الأشموني ١/ ٢٤٤.

(٤) ينظر: أمالي ابن الحاجب ٢/ ١٢٣، رقم الأملية (٨٦)، المحرر في النحو ٢/ ٥٨١.

وجاء في رواية ابن دريد (إمَّا كنت) بكسر الهمزة، وذكر كان[(١)].

والذي اختاره النووي نقلا عن القاضي عياض هو رواية (أمَّا أنت) بفتح الهمزة، وحذف كان بعدها. وجزم القاضي به في مشارق الأنوار بقوله: « هذا بفتح الهمزة »[(٢)]، وهذا الاختيار هو الذي عليه بيت الكتاب، وتوجيه سيبويه له، واعتمد عليه أكثر الذين شرحوا المسألة. وقدَّر النحاة المقصود بـ (أمَّا أنت) على ما يأتي:

١- أنْ كنت ذا نفرٍ[(٣)].

٢- لأنْ كنت ذا نفرٍ[(٤)].

٣- إنْ كنت ذا نفرٍ[(٥)].

وتقدير (إنْ كنتَ) هو الذي اعتمده النووي نقلا عن القاضي، وموافق لرواية كسر همزة (إمَّا) سواء أكانت بذكر (كان) أم بحذفها، ومخالف لرواية فتح همزة (أمَّا) التي اختاراها. وذلك قد يعود إلى توجيه (أنْ) في البيت على

---

(١) ينظر: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ابن هشام: جمال الدين أبو محمد عبد اللّه بن يوسف الأنصاري، تح/ عباس مصطفى الصالحي. بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، ٢٦٥، شرح الشواهد مع حاشية الصبَّان، العيني: بدر الدين، د. تح. مصر، دار إحياء الكتب العربية، د. ت، ١/ ٢٤٤.

(٢) مشارق الأنوار ١/ ٣٧.

(٣) ينظر: الإنصاف ١/ ٧١، شرح ابن عقيل ١/ ٢٧٣-٢٧٥، شرح شذور الذهب للجوجري ١/ ٣٦٧.

(٤) ينظر: الخصائص ٢/ ٣٨٢، أمالي ابن الحاجب ٢/ ١٢٣، رقم الأملية (٨٦)، شرح التسهيل ٢/ ٣٤٧، المغني ١/ ١٣١، ٦٧٣، شرح شذور الذهب للجوجري ١/ ٣٦٧، شرح الأشموني على الألفية، الأشموني: علي بن محمد، د. تح. مصر، دار إحياء الكتب العربية، د. ت، ١/ ٢٤٤.

(٥) ينظر: أمالي ابن الحاجب ٢/ ١٢٣، رقم الأملية (٨٦)، المحرر في النحو ٢/ ٥٨١.

أنها بمعنى (إنْ) الشرطية، وهو مذهب الكوفيين[١]. أو يعود إلى التدليل عليه بما جاء بعده في الحديث نفسه: « وإنْ كنت طلقتها ثلاثا فقد حَرُمت عليك »، وبما جاء في البخاري: « ... وإنْ كنت طلَّقت امرأتك ...»[٢].

والتغيُّر الذي بُني على اختيار تقدير: إنْ كنت؛ موجَّه عند بعض النحاة[٣] على التوجيه نفسه الذي اختاره النووي والقاضي.

ح- اقتران خبر (كاد) بـ (أنْ):

أورد النوويّ مسألة اقتران خبر (كاد) بـ (أنْ) في ثلاثة مواضع:

١- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « ... فقيل: يا رسول اللَّه! الرجل الذي قلت له آنفًا: « **إنّه من أهل النار** » فإنه قاتل اليوم قتالا شديدًا. وقد مات. فقال النبي ﷺ: « **إلى النار** » فكاد بعض المسلمين أنْ يرتاب. فبينما هم على ذلك إذْ قيل: إنَّه لم يمتْ، ولكنَّ به جراحًا شديدًا! فلمَّا كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه ...»[٤].

يقول النوويّ: « وقوله: « فكاد بعض المسلمين أنْ يرتاب »؛ كذا هو في الأصول (أنْ يرتاب)، فأثبت أنْ مع كاد، وهو جائز لكنَّه قليل »[٥].

٢- في حديث أبي سعيد الخدْري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رسول اللَّه ﷺ: « **...إذا كان يوم القيامة أذَّن مؤذِّن: ليتَّبعْ كلُّ أمَّةٍ ما كانت تعبد... حتى إذا لم يبق**

---

(١) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ١٨٤، النكت ١/ ١٦٦، الإنصاف ١/ ٧٢، تخليص الشواهد ٢٦٥، حاشية الصبَّان ١/ ٢٤٤.

(٢) سبق تخريجه ص٦١، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٣) ينظر: المحرر في النحو ٢/ ٥٨١.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب غِلَظ تحريم قتل الإنسان نفسه، برقم ١٧٨-(١١١)، ١/ ١٠٥.

(٥) المنهاج ١/ ١٨٩.

إلا منْ كان يعبد اللَّه تعالى من برٍّ وفاجر، أتاهم ربُّ العالمين سبحانه وتعالى في أدْنى صورة من التي رأوه فيها. قال: فما تنتظرون؟ تتَّبع كلُّ أمَّةٍ ما كانت تعبد. قالوا: يا ربَّنا! فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنَّا إليهم ولم نصاحبهم. فيقول: أنا ربُّكم. فيقولون: نعوذُ باللَّه منك. لا نشرك باللَّه شيئًا(مرتين أو ثلاثًا) **حتى إنَّ بعضهم ليكاد أنْ ينقلب.**»[١].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**حتى إنَّ بعضهم ليكاد أنْ ينقلب**» هكذا هو في الأصول (ليكاد أنْ ينقلب) بإثبات (أنْ). وإثباتها مع كاد لغة، كما أنَّ حذفها مع عسى لغة ...»[٢].

٣- في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «... قال النبي ﷺ: «**... وهل تدرين لِمَ كان قومُكِ رفعوا بابها؟**» قالت: قلتُ: لا. قال: «**تعزُّزًا أنْ لا يدخلَها إلاَّ مَنْ أرادوا، فكان الرجل إذا هو أراد أنْ يدخلَها يَدَعونَه يرتقي، حتى إذا كاد أنْ يدخل دفعوه فسقط**»[٣].

يقول النووي: «قوله ﷺ: «حتى إذا كاد أنْ يدخل»؛ هكذا هو في النسخ كلِّها (كاد أنْ يدخل). وفيه حجة لجواز دخول أنْ بعد كاد، وقد كَثُر ذلك، وهي لغة فصيحة، ولكنَّ الأشهر عدمه»[٤].

فهو:

١- يثبت في المواضع الثلاثة اتفاق الأصول والنُّسخ على إثبات أنْ بعد كاد.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، برقم ٣٠٢-(١٨٣)، ١/١٦٦.

(٢) المنهاج ١/٢٦٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، برقم ٤٠٣- (١٣٣٣)، ٢/٩٧٢. والضمير المؤنَّث في (رفعوا بابها) يعود إلى الكعبة.

(٤) المنهاج ٣/٢٦٦.

٢- يبني على ذلك حجيَّة هذه الأحاديث على جواز دخول أنْ بعد كاد.

٣- وأنَّ دخولها لغة فصيحة جائزة؛ كثُرتْ في الكلام، ولكنَّ الأشهر عدمه.

وكاد من أفعال المقاربة، وهو يدلُّ على قرب الفعل المستقبل من الحال، ولذلك جاء خبره في أغلب الشواهد المسموعة غير مقترن بأنْ؛ للتفريق بينه وبين عسى الدالِّ على التراخي في الاستقبال(١).

واختلف النحاة في توجيه الشواهد الشعريَّة التي اقترن فيها خبر كاد بأنْ، على النحو الآتي:

١- أنها ضرورة شعريَّة لا يجوز القياس عليها، وإنَّما شُبِّهت كاد فيها بعسى؛ فجاز أنْ يقترن خبرها بأنْ(٢).

---

(١) ينظر: أسرار العربيَّة ١٢٩، البديع ١/ ٤٨٤-٤٨٥، شرح جمل الزجاجي (ابن خروف) ٢/ ٨٣٦- ٨٣٧، كتاب ترشيح العلل ١٠٢-١٠٦، شرح المفصَّل (التوفيقية) ٧/ ٩٥، الكافي في الإفصاح عن مسائل الإيضاح، ابن أبي الربيع: عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله القرشي الإشبيلي السبتي، تح/ فيصل الحفيان. الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ٣٤٨-٣٤٩.

(٢) ممَّن قال بذلك سيبويه، والمبرِّد، وأبو جعفر النحاس، والجوهري، وأبوالبركات بن الأنباري، وابن الأثير، وابن خروف، والعكبري، وصدر الأفاضل الخوارزمي، وابن يعيش، وابن أبي الربيع، والهرمي، وابن منظور، وأبو حيَّان، وأبو إسحاق الشاطبي. ينظر: الكتاب ٣/ ١٢، المقتضب ٣/ ٧٥، شرح أبيات سيبويه ١٧٤، الصحاح، مادة: كَوَد، أسرار العربيَّة ١٢٩، البديع ١/ ٤٨٤- ٤٨٥، شرح جمل الزجاجي (ابن خروف) ٢/ ٨٤٢، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٩٤، كتاب ترشيح العلل ١٠٢-١٠٦، شرح المفصَّل (التوفيقية) ٧/ ٣٩٧-٣٩٨، الكافي في الإفصاح عن مسائل الإيضاح ٣٤٨-٣٤٩، المحرر في النحو ٣/ ١٠٩٦-١٠٩٧، لسان العرب، مادة: كَوَد، الارتشاف ٢/ ١٠٢، المقاصد الشافية ٢/ ٢٧٢.

٢- أنها شواهد يُقاس عليها جواز دخول أنْ على خبر كاد، ولكنَّ الأشهر عدمه، ويؤيِّدها ما ورد من الأحاديث النبويَّة التي اقترن فيها خبر كاد بأنْ[١].

ويبدو أنَّ التوجيه الثاني هو الصحيح، لما يأتي:

١- أنَّ الحديث النبويَّ حجَّة في الاستشهاد بناء على ما تقرَّر في مبحث حجيَّة الاستشهاد بالحديث النبوي في النحو.

٢- أنَّ القياس لا يمنع اقتران خبر كاد بأنْ، فكاد فعل يدل على قرب الفعل المستقبل من الحال، وليس على الأخذ في الفعل كما هو حال أفعال الشروع. ودلالة القرب فيه لا تخرجه من حيِّز الاستقبال، و (أنْ) تُخْلِصُ الفعل للمستقبل القريب أو البعيد[٢]. ولا تعارض بينهما حينئذٍ، وخاصَّة أنَّ النحاة يشبِّهون كاد بعسى، وعسى بكاد؛ فلا وجه للقصر على الضرورة الشعريَّة.

وإذا كان الأمرُ كذلك؛ فإنَّ الأحاديث النبويَّة الثلاثة التي ذكرها النووي، تعدُّ شواهد سماعيَّة تعزِّز جواز دخول أنْ على خبر كاد في الكلام شعره ونثره.

❁ ❁ ❁

---

(١) ممَّن قال بذلك ابن مالك، وابنه، وابن هشام، وابن عقيل، والأشموني، والصبَّان، وخالد الأزهري، ومحمد بن الطيِّب الفاسي. ينظر: شواهد التوضيح ٩٨-١٠٢، شرح التسهيل ١/ ٣٧٦-٣٧٧، شرح ابن الناظم ١٥٥-١٥٧، تخليص الشواهد ٣٢٩-٣٣٠، شرح ابن عقيل ١/ ٣٠٤، حاشية الصبَّان ١/ ٢٦١، التصريح بمضمون التوضيح ١/ ٦٩٤، فيض نشر الانشراح ١/ ٥٢٤.

(٢) ينظر: شواهد التوضيح ١٠٠، الكافي في الإفصاح عن مسائل الإيضاح/ ٣٤٨-٣٤٩.

المبحث الثاني:
الجملة الفعلية

أ- جواز نصب الفعل المضارع ورفعه بعد (إذنْ) مع استيفاء شروط عملها.

جوَّز النوويُّ نصب الفعل المضارع ورفعه بعد (إذنْ) مع استيفاء شروط عملها من خلال حديث الأشعث بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... كان بيني وبين رجلٍ أرضٌ باليمن، فخاصمته إلى النبيِّ ﷺ. فقال: « **هل لك بيِّنة ؟** ». فقلتُ: لا. قال: « **فيمينُه** » قلت: إذن يحلفُ ...»[١].

يقول النوويّ: « وفيه قوله: « إذن يحلفُ » يجوز بنصب الفاء ورفعها. وذكر الإمام أبو الحسن ابن خروف في شرح الجمل أنَّ الرواية فيه برفع الفاء »[٢].

فهو:

١- يجوِّز نصب الفعل المضارع ورفعه بعد (إذنْ) في قول الأشعث بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « إذن يحلفُ »؛ الذي وقع جوابًا لقول النبي ﷺ: « **فيمينه** ».

٢- يؤكِّد جواز الرفع بما ذكره ابن خروف في شرح الجمل من أنّ الرواية في الحديث بالرفع.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمينٍ فاجرة بالنار، برقم ٢٢٠- (١٣٨)، ١/ ١٢٢-١٢٣.

(٢) المنهاج ١/ ٢٠٨. وذَكَرَ ابنُ خروفٍ الحديثَ في باب إذنْ، وقبله كلام مطموس في الأصل. ولعلَّ ما نقله النووي عنه في موضع الطمس. ينظر: شرح الجمل (ابن خروف) ٢/ ٨١٨.

وتأتي (إذنْ) حرفَ جوابٍ وجزاء، فتكون من نواصب الفعل المضارع. « يقول القائل: أنا أزورك؛ فتقول في الجواب: إذنْ أكرمَك. والمعنى: إنْ كان الأمر كما ذكرت فإنِّي أكرمُك، فهذا جوابٌ لكلامه، وجزاءٌ لفعله »[١].

وتعمل إذنْ النصب في الفعل المضارع بشروط[٢]؛ يمكن أنْ تجمل في الآتي:

١- أنْ تكون مصدَّرة.

٢- أنْ يكون الفعل المضارع بعدها مستقبلا.

٣- أنْ يتَّصل بها الفعل[٣].

ولا خلاف بين النحاة في عمل إذنْ مع هذه الشروط، وإنما الخلاف في إلغاء عملها معها. ومنشأ الخلاف قول سيبويه: « وزعم عيسى بن عمر أنَّ ناساً من العرب يقولون: إذن أفعلُ ذاك في الجواب، فأخبرتُ يونس بذلك، فقال: لا تُبْعِدَنَّ ذا. ولم يكن ليروي إلا ما سَمِع، جعلوها بمنزلة هل وبل »[٤].

---

(١) البديع (ابن الأثير) ١/ ٥٩٣.

(٢) تنظر الشروط المذكورة في: المساعد ٣/ ٧٢-٧٣، شرح شذور الذهب للجوجري ٢/ ٥٢٠-٥٢٢، همع الهوامع ٢/ ٢٩٤-٢٩٦. وذكرت شروط أخرى يمكن أنْ يتضمَّنها التعريف بـ(إذنْ) والشروط المذكورة، فلا داعي لتكرارها. وينظر لذلك: الكتاب ٣/ ١٢-١٥، الأصول (ابن السرَّاج)٢/ ١٤٨-١٤٩، كتاب المقتصد ٢/ ١٠٥٤-١٠٥٧، البديع لابن الأثير ١/ ٦١٦، اللباب في علل البناء والإعراب ٢/ ٣٤-٣٥.

(٣) فلا يفصل بينهما بفاصلٍ يعتدُّ به كالمبتدأ في نحو: إذنْ أنا أكرمُك، وأمَّا ما لا يعتدُّ به كالقسم و (لا) النافية فلا يلغي هذا الشرط. ونقل ابن هشام، والشاطبي الخلافَ في بعض الفواصل، ينظر: مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ١/ ٣٩-٤٠، المقاصد الشافية ٦/ ٠-٢٥.

(٤) الكتاب ٣/ ١٦.

فقد بنى عليه البصريون وثعلب من الكوفيين جواز إلغاء عمل إذنْ مع توافر شروط عملها[١]، معتمدين على ما يأتي:

١- أنَّ الرواية ثابتة؛ فعيسى بن عمر «لم يكن ليروي إلا ما سَمِع»[٢].

٢- أنَّ إذنْ هنا جُعِلَتْ بمنزلة هل وبل. يقول ابن الناظم: «وهو القياس؛ لأنها غير مختصَّة، وإنما أعملها الأكثرون حملا على ظنَّ، لأنَّها مثلها في جواز تقدُّمها على الجملة، وتأخُّرها عنها، وتوسطها بين

جزأيها، كما حُمِلت ما على ليس، لأنَّها مثلها في نفي الحال»[٣].

وأمَّا الكوفيون ومن وافقهم فلم يجوِّزوا إهمال إذنْ مع استيفاء شروط عملها، ويردُّون ما رواه عيسى بن عمر بما يأتي:

١- أنَّه فعلٌ يدل على الحال لا الاستقبال. وهذا منقول عن أبي بكر بن طاهر في تجويز رفع ما جاء في رواية عيسى بن عمر على وجه الخصوص[٤].

٢- أنَّه «لغة نادرة جدًّا، ولذلك أنكرها الكسائي والفراء على اتِّساعِ حفظهما، وأخذِهما بالشَّاذ والقليل»[٥].

ويمكن أن يجاب عن ذلك بما يأتي:

---

(١) ينظر: الارتشاف ٢/ ٣٩٦، المساعد ٣/ ٧٢-٧٣.

(٢) ينظر: المساعد ٣/ ٧٢.

(٣) شرح ابن الناظم ٦٧١. وحمل ما على ليس في العمل من باب حمل الأصل على الفرع؛ فـ(ما) فرعٌ لحرفيتها، و(ليس) أصلٌ لكونها فعلاً، وأصل العمل للأفعال. والجامع بينهما نفي الحال والجمود. ينظر: فيض نشر الانشراح ٢/ ٨٠٤-٨٠٥. ويبدو أنَّ حمل إذنْ على ظنَّ؛ ليس من القبيل نفسه، إلا أنَّ الجامع بينهما جواز التقدُّم والتوسط والتأخر في الجملة، وعلى هذا الأساس جاز الإعمال والإلغاء.

(٤) ينظر: الارتشاف ٢/ ٣٩٦، المساعد ٣/ ٧٢-٧٣.

(٥) همع الهوامع ٢/ ٢٩٦-٢٩٧. وينظر أيضًا: الارتشاف ٢/ ٣٩٦.

١- أنَّ « قول أبي بكر بن طاهر: إنَّ الذي رواه عيسى إنَّما هو في فعل الحال؛ ضعيفٌ، فلا يلتبس مثله على سيبويه، ويزعم أنَّ ذلك لغة »[١].

٢- أنَّ إنكار الكسائي والفرَّاء ليس بحجَّة، لأنه إنكار لرواية الثقة. يقول السيوطي: « قال أبو حيَّان: ورواية الثقة مقبولة، ومن حَفِظ حجَّةٌ على مَنْ لم يحفظْ »[٢].

ومما سبق يظهر أنَّ مذهب البصريين في المسألة أصحُّ من مذهب الكوفيين، ولذا نجد أنَّ مجمع اللغة العربية بالقاهرة أخذ به، فأجاز إلغاء النصب بـ (إذنْ) مع استيفاء الشروط، وإنْ كان الإعمال هو

الأكثر في استعمال العرب، وهو الذي ينبغي أنْ يتحرَّاه المتحدِّث والكاتب[٣].

والنوويّ يؤكِّد صحَّة مذهب البصريين بإجازة النصب والرفع في الفعل المضارع (يحلف) بعد إذنْ؛ وهي في موضع استيفاء شروط عملها، ويُثبِت رواية الرفع عن ابن خروف.

وفي هذا إضافة شاهد سماعيّ على هذه اللغة التي حُكِمَ عليها بالندور، وتأييد لمذهب القائلين بجواز إلغاء عمل إذنْ؛ مع استيفاء شروط عملها.

ب- إثبات النون في الأفعال الخمسة بعد الناصب[٤].

جوَّز النوويّ إثبات النون في الأفعال الخمسة بعد الناصب في موضعين:

---

(١) المساعد ٣/ ٧٢-٧٣.

(٢) همع الهوامع ٢/ ٢٩٦-٢٩٧.

(٣) ينظر: القرارات النحويَّة والتصريفيَّة لمجمع اللغة العربيَّة بالقاهرة ٣١١-٣١٤.

(٤) ما يقال عن إثبات النون في الأفعال الخمسة بعد الناصب هو نفسه ما يقال عن رفع الفعل المضارع عمومًا بعد الناصب، لكنَّ العنوان جاء موافقًا لمناقشة النووي للمسألة.

١- في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول اللَّه ﷺ قال: « **قال اللَّه عزَّ وجل: إنَّ أمَّتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟ ما كذا؟ حتى يقولوا: هذا اللَّه خلق الخلقَ. فمن خلق اللهَ؟** »(١).

يقول النوويّ: « وفي ألفاظ المتن « **حتى يقولوا: اللَّه خلق كلَّ شيء** »، وهكذا هو في بعض الأصول (يقولوا) بغير نون، وفي بعضها (يقولون) بالنون وكلاهما صحيح، وإثبات النون مع الناصب لغة قليلة، ذكرها جماعة من محققي النحويين، وجاءت متكررة في الأحاديث الصحيحة كما ستراها في مواضعها إنْ شاء اللَّه تعالى، واللَّه أعلم »(٢).

فهو:

١- يضبط الفعل المضارع بعد (حتى) بـ (يقولوا) بدون النون في بعض الأصول.

٢- يضبط الفعل نفسه بعد (حتى) بـ(يقولون) بالنون في بعض الأصول الأخرى.

٣- يصحح الضبطين.

٤- يعلل لصَّحة الضبط الثاني بأنَّه لغة قليلة، ذكرها جماعة من محققي النحويين، وجاءت متكررة في الأحاديث الصحيحة.

٢- في حديث جابر بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رسول اللَّه ﷺ: « **إنَّ قومًا يُخْرَجون من النار يحترقون فيها، إلا داراتِ وجوههم، حتى يدخلون الجنَّة** »(٣).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها، برقم ٢١٧- (١٣٦)- ١/ ١٢١.

(٢) المنهاج ١/ ٢٠٦.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة، برقم ٣١٩-(١٩١)، ١/ ١٧٨.

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **إنَّ قومًا يُخْرَجُون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوههم حتى يدخلون الجنَّة** »؛ هكذا هو في الأصول (حتى يدخلون) بالنون، وهو صحيح وهي لغة سبق بيانها »[1].

فهو:

١- يضبط قول النبي ﷺ: « **حتى يدخلون** » بالنون في أصول صحيح مسلم.

٢- يصحِّح هذا الضبط على أنَّه لغة.

ويجبُ نصبُ الفعل المضارع بعد (حتَّى) على معنيين[2]، هما:

١- أنْ تكون (حتى) بمعنى (إلى أنْ)؛ فيصير الفعل بعدها غاية لما قبلها، نحو: سرتُ حتى أدخلَ المدينة، كأنَّك قلت: سرتُ إلى أنْ أدخلها.

٢- أنْ تكون (حتى) بمعنى (كي)؛ فيكون الفعل بعدها تعليلا لما قبلها، نحو: كلَّمتُه حتى يأمرَ لي بشيء.

وكلا الوجهين يقتضي إضمار (أنْ) المصدريَّة التي تنصب الفعل المضارع وتخلصه للاستقبال.

ويضيف الفرَّاء إلى وجوب النصب بهذين المعنيين شرط التطاول، وهو أنْ تطول مدَّة الفعل نحو قولك: جعل فلان يديم النظر حتى يَعْرِفَك، فإدامة النظر تطول. وأما نحو جئت حتى أكونُ معك قريبًا فالفعل بعد (حتى) مرفوع

---

(١) المنهاج ١/ ٢٧٤.

(٢) خلافًا للكوفيين الذين يقولون بأنَّ (حتى) تنصب الفعل المضارع بنفسها، والردُّ عليهم بأنَّها عملت الجر في الأسماء في مثل قوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾ [القدر: ٥]. ينظر: شرح قطر الندى، ابن هشام: جمال الدين عبد الله بن هشام الأنصاري، ضبط وتصحيح: يوسف الشيخ محمد البقاعي، ط٢. بيروت، دار الفكر، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ٩٦.

على مذهب الفرَّاء، لأنَّ الفعل قبلها غير متطاول[١].

وقد يأتي الفعل المضارع- على غير مذهب الفرَّاء- بعد (حتى) على أحد معنيي وجوب النصب، ولكنّه يأتي مرفوعًا[٢]؛ على نحو ما جاء في حديث البخاري: « **قاموا قيامًا حتى يرونه سجد** »[٣] وإشكاله « أنَّ (حتى) بمعنى (إلى أنْ)، والفعل مستقبل بالنسبة إلى القيام، فحقُّه أنْ يكون بلا نون لاستحقاقه النصب »[٤].

وحلُّ الإشكال بحمل رفع الفعل على لغة من يرفع بعد (أنْ) حملا على أختها (ما)؛ لاشتراكهما في المصدريَّة[٥]، كقراءة: (لِمَن أراد أن يُتِمُّ الرضاعة) [البقرة: ٢٣٣]؛ برفع (يَتِمُّ)[٦]، وقول الشاعر:

أنْ تقرآنِ على أسماء ويحكما   مني السلام وألا تشعِرا أحدا

---

(١) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ١٣٤.

(٢) حمل بعض النحاة رفع الفعل بعد الناصب على ضرورة الشعر. ينظر: البديع (ابن الأثير) ٢/ ٦٥٦، شرح جمل الزجاجي، ابن عصفور الإشبيلي، تح/ صاحب أبو جناح. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، ١/ ٤٤٥، البحر المحيط ٢/ ٢٢٣. ويردُّه قراءة: (لمن أرارد أن يُتِمُّ الرَّضاعةَ) [البقرة: ٢٣٣]؛ برفع (يتمُّ)، وهي قراءة مجاهدٍ، وابنِ محيصن، وابنِ عبَّاس. ينظر: شواهد التوضيح ١٨٠، البحر المحيط ٢/ ٢٢٣، معجم القراءات، عبد اللطيف الخطيب. دمشق، دار سعد الدين، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، ١/ ٣٢١، ويردُّه أيضًا حديث البخاري الآتي ذكره، وغيره من الأحاديث التي ذكرها ابن مالك في شواهد التوضيح والنوويُّ في شرح صحيح مسلم.

(٣) صحيح البخاري، برقم (٧٤٧)، ٩٣.

(٤) شواهد التوضيح ١٨٠.

(٥) ينظر: شرح المفصَّل (التوفيقية) ٧/ ١٥، شواهد التوضيح ١٨٠، شرح ابن الناظم ٤٧٦، التعليقة على المقرَّب (النحَّاس)٤٢٥.

(٦) سبق تخريجها في هامش (٢) من هذه الصفحة.

وإذا جاز ترك إعمالها ظاهرة؛ فترك إعمالها مضمرة أولى بالجواز[١].

وممّا يقوي الحملَ على هذه اللغة ما نقله الفرَّاء عن الكسائي أنَّه سَمِعَ العرب تقول: سرنا حتى تطلعُ لنا الشمسُ بِزُبالة، فرَفَعَ والفعل للشمس، وسَمِعَ: إنَّا لجلوسٌ فما نشْعُرُ حتى يسقطُ حجرٌ بيننا، رفعًا[٢].

والموضع الأوَّل عند النووي: «**إنَّ أمَّتك لا يزالون يقولون... حتى يقولوا ...**» جاءت فيه (حتى) بمعنى (إلى أنْ)، والفعل بعدها مستقبلٌ بالنسبة إلى ما قبلها. وإذا رُوعي شرط الفرَّاء فإنَّ ما قبلها متطاول بدلالة (لا يزالون) على الاستمرار، فحقُّ الفعل بعد (حتَّى) النصب بحذف النون، لأنَّه من الأفعال الخمسة، وهكذا وقع في بعض الأصول.

وأمَّا ما جاء في بعض الأصول الأخرى من ثبوت النون؛ فيمكن حمله على لغة من يرفع الفعل بعد (أنْ) حملا على أختها (ما) كما فعل ابن مالك مع حديث البخاري، ويعزِّزه من جهة أخرى السماع المنقول عن الكسائي برفع الفعل بعد (حتى) نفسها في موضعٍ ينصبُ بها الفعل المضارع.

والموضع الثاني «**إنَّ قومًا يُخْرَجون من النار، يحترقون فيها إلا داراتِ وجوههم، حتى يدخلون الجنَّة**»؛ جاءت فيه (حتى) أيضًا بمعنى (إلى أنْ)، والفعل بعدها مستقبل بالنسبة إلى ما قبلها.

وأمَّا شرط التطاول فيه فمن الصعب الحكم به أو بعدمه؛ لتعلُّق الأمر بالغيب. وعليه فإنَّ الأنسب أنْ يُحْمَل رفع (يَدْخلون) على لغة من يرفع الفعل

---

(١) شواهد التوضيح ١٨١.

(٢) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ١٣٤. والموضعان للنصب قياسًا على غير مذهب الفرَّاء؛ فـ(حتَّى) بمعنى: إلى أنْ، والفعل مستقبل بعدها، ولكنَّهما جاءا بالرفع سماعًا. و (زُبَالة) كـ(كنُمَالة)، منزلة من مناهل طريق مكَّة.

بعد الناصب، خاصَّة أنَّ أصول صحيح مسلم أوردته بثبوت النون دون استثناء.

ج- حذف النون من الأفعال الخمسة من غير ناصب ولا جازم.

جوَّز النوويّ حذف النون من الأفعال الخمسة من غير ناصب ولا جازم في المواضع(١) الآتية:

١- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **لا تدخلون الجنَّة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا. أَوَلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم** »(٢).

---

(١) وليس من قبيل هذه المواضع قول النبي ﷺ: « **هل أنتم تاركو إليّ أمرائي** ». الوارد في كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، برقم ٤٣- (١٧٥٣)، ٣/ ١٣٧٣. وهذا التنبيه؛ لأنَّ النوويَّ جعل حذف النون في (تاركو) من باب حذف نون الرفع في الأفعال الخمسة من غير ناصب أو جازم، و (تارك) اسم فاعل من (تَرَكَ)، وليس من قبيل هذه المسألة، ولهذا لم يدرجْ فيها.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأنَّ محبَّة المؤمنين من الإيمان، وأنَّ إفشاء السلام سبب لحصولها، برقم ٩٤-(٥٤)، ١/ ٧٤. وورد بلفظ (لا تدخلوا) في: مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي الحنظلي المروزي، تح/ عبدالغفور البلوشي. المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، ١٩٩١م، برقم (٣٨٥)، ١/ ٣٧٢، سنن ابن ماجة، ابن ماجة: أبو عبد اللَّه بن ماجة محمد بن يزيد القزويني، تح/ محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت، دار الفكر، د. ت، برقم (٦٨)، ١/ ٢٦، وبرقم (٣٦٩٢)، ٢/ ١٢١٧، الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تح/ إبراهيم عطوة عوض. بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت، برقم (٢٥١٠)، ٤/ ٦٦٤، مسند أبي يعلي الموصلي، أحمد ابن علي بن المثنى التميمي الموصلي، تح/ حسين سليم أسد. دمشق، دار المأمون للتراث، ١٩٨٤م، برقم (٦٦٩)، ٢/ ٣٢، سنن البيهقي الكبرى، البيهقي: أبو بكر أحمد ابن الحسين بن علي الخراساني، تح/ محمد عبد القادرعطا مكة المكرمة، مكتبة الباز، ١٩٩٤م، برقم (٢٠٨٥٣)، ١٠/ ٢٣٢. مسند الإمام أحمد، برقم (١٤٢٦)، ١/ ١٦٦، وسنن أبي داود، برقم (٥١٩٣)، ٥/ ٧٨.

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا** ...» هكذا هو في جميع الأصول والروايات (ولا تؤمنوا) بحذف النون من آخره، وهي لغة معروفة صحيحة »(١).

٢ - في حديث طلاق فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقول: « ... وأتيتُ رسولَ اللَّه ﷺ فقال: « ... **اعتدِّي في بيت ابن عمِّك ابن أمِّ مكتوم، فإنَّه ضرير البصر تُلقي ثوبَك عنده** ...»(٢).

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **فإنه ضرير البصر تلقي ثوبك عنده** » هكذا هو في جميع النسخ (تلقي)، وهي لغة صحيحة، والمشهور في اللغة (تلقين) بالنون »(٣).

٣- في حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... ووردت عليهم روايا قريشٍ. وفيهم غلام أسودُ لبني الحجَّاج، فأخذوه. فكان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه؟ فيقول: مالي علمٌ بأبي سفيان. ولكن هذا أبو جهل، وعتبة، وشيبة، وأميَّة بن خلف. فإذا قال ذلك ضربوه. فقال: نعم. أنا أخبركم. هذا أبو سفيان... ورسول اللَّه ﷺ قائم يصلِّي، فلمَّا رأى ذلك انصرف، قال: « **والذي نفسي بيده لَتَضْرِبُوه إذا صدقكم، وتَتْرُكُوهُ إذا كَذَبكم** »(٤).

يقول النوويّ: « قوله: « ورسول اللَّه ﷺ قائم يصلّي، فلما رأى ذلك

---

(١) المنهاج ١/١٤٣-١٤٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها...، برقم ٤٨-(١٤٨٠)، ٢/١١١٩-١١٢٠.

(٣) المنهاج ٣/٣٩٢.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر، برقم ٨٣-(١٧٧٩)، ٣/١٤٠٤.

انصرف، قال: « **والذي نفسي بيده لتضربوه إذا صدقكم، وتتركوه إذا كذبكم** »... وهكذا وقع في النسخ (تضربوه وتتركوه) بغير نون، وهي لغة سبق بيانها مرَّات؛ أعني حذف النون بغير ناصب ولا جازم »[١].

٤- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « قيل للنبي ﷺ: ما يَعْدِل الجهاد في سبيل اللَّه عزَّ وجل؟ قال: « **لا تستطيعوه** »، قال: فأعادوا عليه مرَّتين أو ثلاثًا. كلُّ ذلك يقول: « **لا تستطيعونه** ». وقال في الثالثة: « **مَثَل المجاهد في سبيل اللَّه كمثل الصائم القائم القانت بآيات اللَّه. لا يفتُر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل اللَّه تعالى** »[٢].

يقول النوويّ: « قوله: ما يعدل الجهاد في سبيل اللَّه؟ قال: « **لا تستطيعوه** ». هكذا هو في معظم النسخ (لا تستطيعوه)، وفي بعضها (لا تستطيعونه) بالنون، وهذا جار على اللغة المشهورة، والأول صحيح أيضًا، وهي لغة فصيحة، حذف النون من غير ناصب ولا جازم. وقد سبق بيانها ونظائرها مرات »[٣].

٥- في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: « ... فقال[٤]: « **يا فاطمة! أما ترضيْ أنْ تكوني سيِّدةَ نساء المؤمنين، أو سيِّدة نساءِ هذه الأمَّة؟** »[٥].

يقول النوويّ: « وفي هذه الرواية (أما ترضيْ)، هكذا هو في النسخ

---

(١) المنهاج ٤/٢٢٧.
(٢) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل اللَّه، برقم ١١٠-(١٨٧٨)، ٣/١٤٩٨.
(٣) المنهاج ٤/٢٩٩.
(٤) أي: النبي ﷺ.
(٥) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ، برقم ٩٨-(٢٤٥٠)، ٤/١٩٠٥.

(ترضيْ) وهو لغة، والمشهور (ترضين»)(١).

٦- في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول اللّه ﷺ ترك قتلى بدْرٍ ثلاثًا، ثمَّ أتاهم فقام عليهم فناداهم؛ فقال: «**يا أبا جهل بن هشام ...**» فسمع عمر قول النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللّه! كيف يسمعوا، وأنَّى يجيبوا وقد جيَّفوا؟! ...»(٢).

يقول النوويّ: «قوله: «يا رسول اللّه! كيف يسمعوا، وأنَّى يجيبوا وقد جيَّفوا؟» هكذا هو في عامة النسخ المعتمدة (كيف يسمعوا وأنَّى يجيبوا) من غير نون، وهي لغة صحيحة، وإنْ كانت قليلة الاستعمال، وسبق بيانها مرَّات، وفيها الحديث السابق في كتاب الإيمان «**لا تدخلوا**(٣) **الجنَّة حتى تؤمنوا**»(٤).

فهو:

١- يثبت في المواضع السابقة حذف النون من آخر الأفعال الآتية: تؤمنوا، تلقي، تضربوه، تتركوه، تستطيعوه، ترضَيْ، يسمعوا، يجيبوا. وهي من الأفعال الخمسة الواقعة في موضع رفع، وكان حقُّها أنْ تثبت فيها النون، ولكنَّها جاءت بحذفها.

٢- يوجِّه ذلك كلَّه على أنَّه لغة معروفة صحيحة فصيحة، وإنْ كانت قليلة الاستعمال.

---

(١) المنهاج ٥/ ١٨٠.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوُّذ منه، برقم ٧٧-(٢٨٧٤)، ٤/ ٢٢٠٣.

(٣) الرواية في صحيح مسلم بإثبات النون (لا تدخلون)، ولعلَّ الواقع هنا سهوٌ أو محمولٌ على رواية كتب السنَّة المدرجة ص٧٤، هامش (٢).

(٤) المنهاج ٥/ ٣٨٤

وثبوت النون في الأفعال الخمسة نائب عن الضمَّة الإعرابيَّة، وتحذف في المواضع الآتية[١]:

١- الجزم والنصب.

٢- ملاقاة نون التوكيد.

٣- ملاقاة نون الوقاية[٢].

وتحذف أيضًا في غير هذه المواضع؛ تشبيهًا لها بحذف الضمَّة تخفيفًا[٣]، وليؤمنَ تفضيل الفرع على الأصل[٤]. وهذا الحذف واردٌ في شواهد عدَّة[٥]، منها:

---

(١) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٥٥-٥٦، المقاصد الشافية ١/ ٢٢٠.

(٢) وقد تدغم فيها ولا تحذف، نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ﴾ [الأنعام: ٨٠]. ينظر إعراب الحديث النبوي، العكبريّ: أبو البقاء عبد اللَّه بن الحسين، تح/ عبد الإله نبهان. دمشق، دار الفكر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، ٢٣٣. وعند الحذف هناك خلاف بين النحاة في المحذوف: أهو نون الرفع أم نون الوقاية. ينظر: شرح التسهيل ١/ ٥٥-٥٦.

(٣) حُذِفت الضمَّة في مواضع تخفيفًا كقراءة تسكين الراء في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُشۡعِرُكُمۡ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩]. وهذه القراءة مرويَّة عن أبي عمرو دون غيره. ينظر: الروضة في القراءات الإحدى عشرة، البغدادي: أبو علي الحسن بن محمد بن إبراهيم، تح/ مصطفى عدنان محمد سلمان. المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم- سوريا، دار العلوم والحكم، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ٢/ ٥٣٣، التيسير في القراءات السبع الداني: أبو عمرو، تح/ حاتم الضامن. الشارقة، مكتبة الصحابة، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ٢/ ٢٢٧.

(٤) أي: أنْ تكون النون بعدم حذفها أفضل من الضمَّة بحذفها، والنون فرع والضمَّة أصل. ينظر: شواهد التوضيح ١٧١، أجوبة على مسائل ٣٠٩-٣١٠.

(٥) احتجَّ ابن مالك في شواهد التوضيح ١٧٢؛ بحذف نون الرفع من الأفعال الخمسة من غير ناصب ولا جازم ببعض القراءات القرآنية، ولكنَّها قابلةٌ لتوجيهات أُخَر؛ مما يسقط الاستدلال بها. ينظر لذلك: الحجّة في القراءات السبع، ابن خالويه: الحسين بن =

١- قول النبي ﷺ: «**لا تدخلوا[١] الجنَّة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا ...**»[٢].

٢- قول الشاعر:

أبيت أسري وتبيتي تدلكي وجهك بالعنبر والمسك الذكي[٣]

٣- قول أبي طالب:

فإنْ سرَّ قومًا بعض ما قد صنعتمو ستحتلبوها لاقحًا غير ناهل[٤]

واختلف النحاة في هذه الشواهد وأشباهها على النحو الآتي:

١- أنَّها تختص بضرورة الشعر، وما ورد منها في غير الشعر يوجَّه أو يصوَّب[٥].

= أحمد بن خالويه بن حمدان، تح/ عبدالعال سالم مكرم. القاهرة، عالم الكتب، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ٢٧٨، المحتسب في تبيين وجوه شواذِّ القراءات والإيضاح عنها، ابن جنِّي: أبو الفتح عثمان، تح/ علي النجدي ناصف وعبد الفتاح إسماعيل شلبي. القاهرة، لجنة إحياء التراث العربي، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م، ٢/ ٢٢، الكشاف ٣/ ٥٣٦-٥٣٧، مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، الكرماني: أبو العلاء، تح/ عبد الكريم مصطفى مدلج. بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ٣١٨، إعراب القراءات الشواذ، العكبري: أبو البقاء عبدالله بن الحسين، تح/ محمد السيّد أحمد عزّوز. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، ١/ ٧٩٦، ٢/ ٢٦٣، البحر المحيط ٦/ ٦٠، ٧/ ١١٨، فيض نشر الانشراح ١/ ٦، ٤٠.

(١) بلفظ (لا تدخلوا) الوارد في كتب السنَّة المدرجة ص٧٤، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٢) ينظر للاستشهاد بالحديث: شواهد التوضيح ١٧٢-١٧٣، شرح اللمحة البدريّة في علم اللغة العربيّة، ابن هشام: جمال الدين عبد الله بن يوسف الأنصاري، تح/ هادي نهر. الأردن، دار اليازوري، ٢٠٠٧م، ٢/ ٥١.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ٢/ ٦١٤، شواهد التوضيح ١٧٣.

(٤) ينظر: شواهد التوضيح ١٧٣.

(٥) ينظر: إعراب الحديث النبوي ٣٥٧، شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ٢/ ٦١٤، فقد =

٢- أنَّها لا تختص بضرورة الشعر، ولكنَّها نادرة في الشعر والنثر[١]، فلا يُقاس عليها في الاختيار[٢].

ولم يصرِّح أحدٌ أنَّها لغة حسب المصادر المتاحة بين يدي المسألة، ولكنْ ورود بعض الأحاديث بها

يردُّ القول باختصاصها بضرورة الشعر[٣]؛ فلا يبقى معه حاجة إلى توجيه أو تصويب.

وأما النوويّ فقد أورد الأمثلة الثمانية بحكم الجواز على أنَّها لغة صحيحة فصيحة، وربَّما أراد بذلك ما ذكره ابن مالك بقوله: «حذف نون الرفع في موضع الرفع ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه»[٤]. أو أنَّه وقف على أنَّها لغة في غير المصادر المتاحة بين يدي المسألة.

ومع ذلك فإنَّ قوله في الموضع السادس بأنَّها قليلة الاستعمال؛ ربَّما يشير إلى الموافقة على أنَّها نادرة، ولكنَّه لا يتعرّض للقياس عليها أو عدمه في الاختيار.

والظاهر كثرة ورودها في الحديث النبوي، فالنووي أورد ثمانية أمثلة عليها في صحيح مسلم، وابن مالك أورد خمسة أمثلة عليها في شواهد التوضيح والأجوبة على مسائل النووي[٥]، ناهيك عمَّا يكشفه الاستقراء في

= أورد قول الشاعر: أبيت أسري... إلخ؛ في باب ما يجوز للشاعر أنْ يستعمله في ضرورة الشعر، شرح اللمحة البدريَّة ٢/ ٥١، ٢٣٧-٢٣٨.

(١) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٥٥-٥٦، شرح الرضي ٥/ ٢٠، ارتشاف الضرب ١/ ٤٢٠-٤٢١.

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ١/ ٢٢١-٢٢٢، همع الهوامع ١/ ١٧٦.

(٣) ينظر: الدرر اللوامع ١/ ١٦٠.

(٤) شواهد التوضيح ١٧١.

(٥) ينظر: شواهد التوضيح ١٧٠-١٧٣، أجوبة على مسائل ٣٠٩-٣١٠.

كتب الحديث من مواضع لم يُلتفتْ إليها. يقول السنديّ في تعليقه على قول أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «... فارتحلنا والقوم يطلبونا ...»[١] يقول: (يطلبونا) من حذف نون الرفع تخفيفًا، وهو كثير بلا سبب»[٢].

وهذا يؤكد فصاحتها، ولكنَّه لا يقتضي خروجها عن حدِّ الندرة، ولا يفتح لها باب القياس عليها، لوقوعها خلاف المطَّرد من كلام العرب.

د- إثبات حروف العلَّة في الفعل المضارع المعتل الآخر مع الجازم:

ذكر النوويّ إثبات حروف العلَّة في الفعل المضارع مع الجازم في المواضع الآتية:

١- حديث عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**مَنْ يُبْكى عليه يعذَّبُ**»[٣].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**مَنْ يُبْكى عليه يعذَّبُ**»، هكذا هو في الأصول (يُبْكى) بالياء[٤]، وهو صحيح. ويكون (مَنْ) بمعنى الذي، ويجوز على لغة أنْ تكون شرطيَّة وتثبيت الياء، ومنه قول الشاعر: ألم يأتيك والأنباء تنمي ...»[٥].

---

(١) مسند الإمام أحمد، الشيباني: أحمد بن حنبل، تح/ شعيب الأرناؤوط وآخرين. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م، برقم (٣)، ١/ ١٨١.

(٢) حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، السنديّ: أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي، تح/ نور الدين طالب. قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م، ١/ ١٨.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يُعَذَّب ببكاء أهله عليه، برقم ٢٠-(٩٢٧)، ٢/ ٦٤٠.

(٤) هو بالألف، ولكن يبدو أنَّه حمله على الرسم أو على الأصل المنقلب عنه.

(٥) المنهاج ٢/ ٣٢٣.

فهو:

١- يثبت صحَّة ما جاء في الأصول (يُبْكى) بإثبات الألف مع (مَنْ).

٢- ويخرِّج ذلك على أحد وجهين:

- أنَّ (مَنْ) اسم موصول، و (يُبْكى) فعل مضارع مرفوع؛ لأنَّه صلته.

- أنَّ (مَنْ) شرطيَّة، فكان ينبغي أنْ يقال: (يُبْكَ) بجزم الفعل، ولكنَّه جاء مرفوعًا على لغة من يثبت حروف العلَّة مع الجازم. واستشهد لهذه اللغة بقول الشاعر: ألم يأتيك والأنباء تنمي...

٢- حديث عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «... فهوي رسول اللَّه ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهوَ ما قلتُ...»[1].

يقول النوويّ: «قوله: «ولم يهو ما قلت» هكذا هو في بعض النسخ (ولم يهو) وفي كثير منها (ولم يهوى) بالياء[2]، وهي لغة قليلة بإثبات الياء مع الجازم، ومنه قراءة مَنْ قرأ (إنه مَن يَتَّقِي ويَصْبِر فإنَّ اللَّهَ لا يُضيعُ أجرَ المحسنينَ) [يوسف: ٩٠][3] بالياء.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، برقم ٥٨- (١٧٦٣)، ٣/ ١٣٨٥. والحديث في شأن أسرى بدر، وكان رأي أبي بكر الفداء ورأي عمر القتل.

(٢) هو بالألف، ولكن يبدو أنه حمله على الرسم أو على الأصل المنقلب عنه.

(٣) وهذه قراءة قنبل عن ابن كثير. ينظر: التيسير في القراءات السبع ٣٢٥، جامع البيان في القراءات السبع، الداني: أبو عمرو عثمان بن سعيد، تدقيق/ مجموعة بحوث الكتاب والسنة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة. الشارقة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الشارقة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ٣/ ١٢٤١-١٢٤٢، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، النشَّار: أبو حفص سراج الدين عمر ابن زين الدين الأنصاري، تح/ أحمد عيسى المعصراوي. قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ٢/ ١٤٦، معجم القراءات (الخطيب) ٤/ ٣٣٣. =

ومنه قول الشاعر: ألم يأتيك والأنباء تنمي ...»[١].

فهو:

١- يضبط الفعل المضارع بعد (لم) بـ(يهو) على القياس في بعض النسخ.

٢- ويضبطه بـ(يهوى) بالألف على لغة من يثبت حروف العلّة مع الجازم.

٣- ويستشهد للضبط الثاني بقراءة قنبل عن ابن كثير (إنه مَن يَتَّقِي ويَصْبِر فإنَّ اللَّهَ لا يُضيعُ أجرَ المحسنينَ) [يوسف: ٩٠]، وبقول الشاعر: ألم يأتيك والأنباء تنمي...

٣- حديث عبد اللَّه بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... فلقد رأيتهم قُتِلُوا يوم بدر، فأُلْقُوا في بئر، غير أنَّ أميَّة أو أبيًّا تقطَّعت أوصاله، فلمْ يُلْقَ في البئر »[٢].

يقول النوويّ: « قوله: (فلم يُلْقَ)؛ هكذا هو في بعض النسخ بالقاف فقط، وفي أكثرها (فلم يُلْقى)بالألف، وهو جائز على لغة، وقد سبق بيانه مرَّات وقريبًا »[٣].

فهو:

١- يضبط الفعل المضارع بعد لمْ بـ(يُلْقَ) بحذف الألف على القياس في بعض النسخ.

٢- وبـ(يُلْقى) بالألف في أكثرها على لغة من يثبت حروف العلّة في

= وكان الأولى أنْ يستشهد بالآية في الموضع السابق.

(١) المنهاج ٤/ ٢٠٧.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، برقم ١٠٨-(١٧٩٤)، ٣/ ١٤١٩.

(٣) المنهاج ٤/ ٢٤٢-٢٤٣.

المضارع مع الجازم.

٤- حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « ... عن عبد الرحمن بن شماسة أنَّ فُقَيْمًا اللَّخميَّ قال لعقبة ابن عامر: تختلف بين هذين الغرضين، وأنت كبير يشقُّ عليك. قال عقبة: لولا كلام سمعتُه من رسول اللَّه ﷺ لَمْ أعانيه. قال الحارثُ: فقلتُ لابن شماسة: وما ذاك؟ قال: إنَّه قال: « **مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثمَّ تركه، فليس منَّا، أو فقد عصى** »[1].

يقول النوويّ: « قوله: (لَمْ أعانيه). هكذا هو في معظم النسخ (لَمْ أعانيه) بالياء، وفي بعضها (لَمْ أعانه) بحذفها وهو الفصيح، والأول لغة معروفة سبق بيانها مرَّات »[2].

فهو:

١- يضبط الفعل المضارع بعد (لم) بـ(أعانيه) بالياء في معظم النسخ على أنه لغة معروفة، وهي لغة من يثبت حروف العلَّة في المضارع مع الجازم.

٢- ويضبطه بـ(أعانه) بحذف الياء، ويحكم عليه بأنَّه هو الفصيح.

واللغة المختارة والقياس المتَّبع أنَّ الجازم إذا دخل على فعل مضارع معتل الآخر تكون علامة جزمه حذفَ حرف العلَّة[3].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، وذم من عَلِمه ثمَّ نَسِيَه، برقم ١٦٩-(١٩١٩)، ٣/ ١٥٢٢-١٥٢٣.

(٢) المنهاج ٤/ ٣١٩.

(٣) نقل ناظر الجيش إجماع النّحاة على ذلك، وإنما الخلاف في أصل المحذوف؛ أهو حروف العلَّة نفسها أم الحركات المقدَّرة عليها. ينظر: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ناظر الجيش: محب الدِّين محمد بن يوسف بن أحمد، تح/ محمد علي فاخر وآخرين. القاهرة، دار السلام، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ١/ ٢٩١-٢٩٢.

وجاءت مع ذلك شواهد[١] ثبتتْ فيها حروف العلَّة في الفعل المضارع مع الجازم، منها:

١- قول اللَّه تعالى: (إنه مَن يَتَّقِي ويَصْبِر فإنَّ اللَّهَ لا يُضيعُ أجرَ المحسنينَ) [يوسف: ٩٠] بالياء[٢]. وفيه إثبات الياء في (يتَّقي) بعد (مَنْ) الشرطيَّة.

٢- قول اللَّه تعالى: (لا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى) [طه: ٧٧][٣].

وفيه إثبات الألف في (تخشى) بعد (لا) الناهية.

٣- قول الشاعر:

ألم يأتيك والأنباء تنمي ... بما لاقت لبونُ بني زياد

وفيه إثبات الياء في (يأتيك) بعد (لم).

٤- قول الشاعر:

هجوت زبَّان ثمَّ جئت معتذرًا ... من هجو زبَّانَ لم تهجو ولم تَدَعِ.

وفيه إثبات الواو في (تهجو) بعد (لمْ).

٥- قول الشاعر:

إذا العجوز غضبت فطلِّقِ ... ولا ترضَّاها ولا تَمَلَّقِ.

وفيه إثبات الألف في (ترضَّاها) بعد (لا) الناهية.

---

(١) تنظر الشواهد الآتية وغيرها في: الكتاب ٣/٣١٦، معاني القرآن (الفرَّاء) ١/١٦١-١٦٢، شرح التسهيل ١/٥٨-٦١، البحر المحيط ٥/٣٣٨، ٦/٢٤٥.

(٢) سبق تخريج القراءة ص٨١، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٣) وهذه قراءة حمزة بجزم الفاء، والباقون: برفعها وألف قبلها (لا تخاف). ينظر: التيسير في القراءات السبع ٣٦٤، جامع البيان في القراءات السبع ٣/١٣٦٠، البدور الزاهرة ٢/٣١٦-٣١٧، معجم القراءات (الخطيب) ٥/٤٦٩.

وإثبات حروف العلَّة في الفعل المضارع بعد الجازم لغة لبعض العرب[١]. وعليها حُمِلَتْ الشواهد السابقة في بعض توجيهات النحاة لها. والسؤال هنا: أيمكن القياس على هذه اللغة في سعة الكلام، أم أنَّ الوارد عليها يُقْصَر على ضرورة الشعر؟.

وتحديد الأمر يقوم على أنَّ الشواهد المعتمد عليها لا يدخلها احتمال توجيه آخر، لأنَّ الدليل إذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال[٢].

والشواهد المذكورة يمكن توجيهها على غير هذه اللغة، على النحو الآتي:

١- (يتَّقي) في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠]؛ محتمل للرفع على أنَّه صلة (مَنْ)، وتكون (مَنْ) موصولة، و (يصبرْ) مجزوم على ما يقتضيه الشرط؛ لأنَّ (مَنْ) وإنْ كانت موصولة إلا أنَّ فيها معنى الشرط بدليل دخول الفاء في خبرها إذا كانت صلتها فعلا، والعطف هنا على المعنى[٣].

٢- (تخشى) في قوله تعالى: ﴿لَّا تَخَٰفُ دَرَكٗا وَلَا تَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٧٧]؛ محتمل لما يأتي:

- الرفع على الاستئناف[٤].

---

(١) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ١٦١، شرح شذور الذهب (الجوجري) ٢/ ١٢.

(٢) ينظر: فيض نشر الانشراح ١/ ٦٤٠.

(٣) ينظر: شرح المفصَّل، ابن يعيش: موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي، د. تح. بيروت، عالم الكتب -القاهرة، مكتبة المتنبي، د. ت، ١٠/ ١٠٦، الكنَّاش في فنَّي النحو والصرف، الأيوبي: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن الأفضل، تح/ رياض بن حسن الخوَّام. بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ٢/ ٢٩١.

(٤) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ١٦١، شرح جمل الزجاجي (ابن عصفور) ٢/ ١٩٢، =

- مراعاة الفاصلة القرآنية[١].

٣- الشواهد الشعريَّة جميعها يمكن حملها على أنَّ حروف العلَّة محذوفة فيها مع الجازم، والحروف التي فيها إشباع للحركات، مع إمكانية حمل بعضها على غير وجه الإشباع أيضًا[٢].

ولهذه الاحتمالات الممكنة في توجيه الشواهد الواردة على هذه اللغة؛ منع كثير من النحاة استخدامها في السعة والاختيار، وقصروها على الضرورة الشعريَّة[٣]، بل عدَّها بعضهم من شذوذ الشعر[٤].

ومن جهة أخرى يُفهَم من كلام بعض النحاة جوازُ استخدامها في السعة والاختيار، ومن ذلك تعقيب الفرَّاء على قول الشاعر: ألم يأتيك والأنباء تنمي...، يقول: « فأثبتت الياء في (يأتيك) وهي في موضع جزم؛ لأنه رآها

= المقاصد الشافية ١/ ٢٤٠.

(١) ينظر: البحر المحيط ٦/ ٢٤٥، تمهيد القواعد ١/ ٢٩٦، المقاصد الشافية ١/ ٢٤٠.

(٢) ينظر: الحجَّة في القراءات السبع (ابن خالويه) ١٩٩، المسائل الحلبيَّات، الفارسي: أبو علي الحسن بن أحمد، تح/ حسن هنداوي. دمشق، دار القلم، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ٨٥، الإنصاف ١/ ٢٣-٣١.

(٣) ينظر: الكتاب ٣/ ٣١٦، إعراب القرآن، النحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد إسماعيل، تح/ زهير غازي زاهد. بيروت، عالم الكتب، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ٤٤٥، الحجَّة في القراءات السبع (ابن خالويه) ١٩٩، المسائل العضديَّات، الفارسي: أبو علي الحسن بن أحمد، تح/ علي جابر المنصوري. بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، ٤٣-٤٤، شرح أبيات سيبويه (الشنتمري) ١/ ٤٧.

(٤) ينظر: إعراب القرآن (النحَّاس) ٥٤٥، الإيضاح في شرح المفصَّل، ابن الحاجب: أبو عمرو عثمان بن أبي بكر، تح/ إبراهيم محمد عبد الله. دمشق، دار سعد الدين، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م، ٢/ ٤٧٠، الكنَّاش ٢/ ٢٩٠-٢٩١.

ساكنة فتركها على سكونها كما تفعل بسائر الحروف ...»[(١)]، ويقول أيضًا: « ... فأثبت في (يأتيك) الياء وهي في موضع جزم لسكونها فجاز ذلك »[(٢)]. ويقول العكبري: « ويجوز إبقاء حروف المد في الفعل المجزوم... ووجه ذلك أنَّه أخرج الأفعال على الأصل، وجعل الجزم في الحركات المستحقة على الأصل »[(٣)].

أمّا النوويّ فإنَّه حمل إثبات حروف العلَّة مع الجازم في المواضع الأربعة على هذه اللغة. وإذا كان الموضع الأوَّل: « **مَنْ يبكى عليه يُعذَّبُ** »؛ محتملا لتوجيه آخر على نحو الآية الكريمة (إنه مَن يَتَّقِي ويَصْبِرِ فإنَّ اللَّهَ لا يُضيعُ أجرَ المحسنينَ) [يوسف: ٩٠]؛[(٤)] فإنَّ المواضع الثلاثة الأخرى مسبوقة بلمْ؛ التي يقتصر عملها على الجزم[(٥)]، وهي مواضع نثريَّة لا شعريَّة؛ فلا حاجة إلى حملها على الإشباع، وإنَّما حَمْلُها على لغة من يثبت حروف العلَّة مع الجازم أوْلى.

وهذا يؤيِّد ما ذهب إليه بعض النحاة من جواز إثبات حروف العلَّة مع الجازم في السعة والاختيار، بل إنَّ المواضع التي ساقها النووي أنسب في الاستشهاد من الشواهد المذكورة سابقًا؛ لخلوِّها من دواعي إسقاط الاستشهاد بها.

(١) معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ١٦١.

(٢) المصدر نفسه ٢/ ١٨٨.

(٣) اللباب في علل البناء والإعراب (العكبري) ٢/ ١٠٨-١٠٩.

(٤) والتوجيه المشار إليه هنا من كلام النحاة، وليس من كلام النوويّ.

(٥) ذكر أبو جعفر النحاس أنَّ الرفع بـ (لم) لغة جُذام. ينظر: كتاب شرح أبيات سيبويه (النحاس) ٣٦-٣٧، وهذا لا يعطيها توجيهًا آخر، وإنما يحملها على لغة يجوز بمقتضاها إثبات حروف العلَّة مع الجازم، فلا تعارض في المسألة.

ولكنْ صحَّة هذه اللغة، وجواز الحمل عليها في السعة والاختيار لا يساويها مع الأصل المجمع عليه عند النحاة؛ وهو حذف حروف العلَّة مع الجازم. وهذا ما أشار إليه النوويُّ في الموضع الرابع.

هـ- لغة (أكلوني البراغيث) أو (يتعاقبون فيكم ملائكة).

أشار النوويّ إلى لغة (أكلوني البراغيث) في ستة مواضع من صحيح مسلم، هي:

١- حديث أبي قتادة عن عمران بن حصينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال أبو قتادة: «كنَّا عند عمران بن حصينٍ في رهط منا، وفينا بشير بن كعب. فحدَّثنا عمران يومئذٍ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**الحياء خيرٌ كلُّه**» قال: أو قال: «**الحياء كلُّه خير**». فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة أنَّ منه سكينة ووقارًا للَّه، ومنه ضعفٌ. قال: فغضب عمران حتّى احمرَّتا عيناه ...»[١].

يقول النوويّ: «وقوله: «حتى احمرَّتا عيناه» كذا هو في الأصول، وهو صحيح جار على لغة (أكلوني البراغيث)، ومثله: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [الأنبياء: ٣]؛ على أحد المذاهب فيها، ومثله: «يتعاقبون فيكم ملائكة»، وأشباهه كثيرة معروفة ...»[٢].

٢- حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «ذكرْنَ أزواجُ النبيِّ ﷺ كنيسة رأيْنها بأرض الحبشة، يقال لها مارِيَة ...»[٣].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان، برقم ٦١-(٣٧)، ١/ ٦٤.

(٢) المنهاج ١/ ١٢٩. وتخريج حديث (يتعاقبون) ص٢٩، هامش (٤).

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجدَ، برقم ١٨-(٥٢٨)، ١/ ٣٧٦.

يقول النوويّ: « قولها: « ذكرْنَ أزواجُ النبي ﷺ كنيسة »؛ هكذا ضبطناه (ذكرْنَ) بالنون. وفي بعض الأصول (ذكَرَتْ) بالتاء، والأول أشهر. وهو جائز على تلك اللغة القليلة؛ لغة (أكلوني البراغيث)، ومنها: « يتعاقبون فيكم ملائكة »[١].

٣- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: « **يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ...**»[٢].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: «**يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ...**»؛ فيه دليل لمن قال من النحويين: يجوز إظهار ضمير الجمع والتثنية في الفعل إذا تقدَّم، وهو لغة بني الحارث، وحكوا فيه قولهم: (أكلوني البراغيث). وعليه حمل الأخفش ومن وافقه قول اللَّه تعالى: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [الأنبياء: ٣][٣].

وقال سيبويه[٤] وأكثر النحويين: لا يجوز إظهار الضمير مع تقدُّم الفعل. ويتأولون كل هذا، ويجعلون الاسم بعده بدلا من الضمير، ولا يرفعونه بالفعل. وكأنه لما قيل: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى﴾. قيل: من هم؟ قيل: ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾. وكذا (يتعاقبون) ونظائره »[٥].

---

(١) المنهاج ٢/ ٩٠.

(٢) سبق تخريجه ص٢٩، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٣) وللأخفش في الآية توجيهان: الأول منهما موافقٌ لمذهب سيبويه، والثاني موافقٌ لما نقله النووي عنه. ينظر: كتاب معاني القرآن، الأخفش الأوسط: أبو الحسن سعيد بن مسعدة، تح/ هدى محمود قراعة. القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١١هـ-١٩٩٠م، ٢/ ٤٤٧.

(٤) ينظر: الكتاب ١/ ٤٢.

(٥) المنهاج ٢/ ١٥٤-١٥٥.

٤- في حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أنَّ النبي ﷺ قام يوم الفطر، فصلَّى، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة. ثمَّ خطب الناس، فلمَّا فرغ نبيُّ اللَّه ﷺ نزل، وَأَتى النِّساءَ فذكَّرهنَّ، وهو يتوكَّأ على يد بلال، وبلالٌ باسطٌ ثوبه، يُلْقِينَ النساءُ صدقةً »[١].

يقول النوويّ: « قوله: « **يلقين النساء صدقة** » هكذا هو في النسخ (يلقين) وهو جائز على تلك اللغة القليلة الاستعمال، منها: (يتعاقبون فيكم ملائكة)، وقوله: (أكلوني البراغيث »)[٢].

٥- في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « قَدِمَ النبيُّ ﷺ وأنا ابن عشر سنين، ومات وأنا ابن عشرين. وكنَّ أُمَّهاتي يحثثنني على خِدْمتِه »[٣].

يقول النوويّ: « وقوله: « كنَّ أُمَّهاتي » على لغة (أكلوني البراغيث). وهي لغة صحيحة وإنْ كانت قليلة الاستعمال، وقد تقدَّم إيضاحها عند قوله ﷺ: « **يتعاقبون فيكم ملائكة** » ونظائره. واللَّه أعلم »[٤].

٦- في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: « جَلَس إحدى عشرة امرأة فتعاهدْن وتعاقدن أنْ لا يكتمن من أخبار أزواجهنَّ شيئًا »[٥].

يقول النوويّ: « هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها (جَلَسْنَ) بزيادة

---

(١) صحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين، برقم ٣-(٨٨٥)، ٢/٦٠٣.
(٢) المنهاج ٢/٢٩٤.
(٣) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ، برقم ١٢٥-(٢٠٢٩)، ٣/١٦٠٣.
(٤) المنهاج ٤/٣٨٨.
(٥) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أُمِّ زرع، برقم ٩٢-(٢٤٤٨)، ٤/١٨٦٩.

نون، وهي لغة قليلة سبق بيانها في مواضع، منها حديث: « **يتعاقبون فيكم ملائكة** »[١].

فهو:

١- يبرِزُ المواضعَ التي وردت فيها جُمَلٌ فعليَّة على لغة (أكلوني البراغيث)، وهي:

- قول أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « حتى احمرَّتا عيناه ».
- قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « ذكرْن أزواجُ النبيِّ ﷺ كنيسةً ».
- قول الرسول ﷺ: « **يتعاقبون فيكم ملائكة** ».
- قول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « يلقين النساءُ صدقةً ».
- قول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « كنَّ أمَّهاتي ».
- قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « جَلَسْنَ إحدى عشرة امرأة ».

٢- يثبت صحَّة هذه المواضع روايةً، فبعضها ثابت في نُسَخِ صحيح مسلم جميعها، وبعضها ثابت في معظم النُّسَخ، وبعضها ثابت في بعض النُّسَخ.

٣- يذكر أنَّها جارية على لغة صحيحة، وإنْ كانت قليلة الاستعمال، وهي لغة (أكلوني البراغيث).

٤- يورد لها أمثلة من القرآن والحديث، فمن القرآن قولهُ تعالى: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾، ومن الحديث قول النبي ﷺ: « **يتعاقبون فيكم ملائكة** ».

٥- يبيِّن مذاهب النحاة في هذه اللغة على نحو ما سَيَرِدُ في المناقشة.

---

(١) المنهاج ٥/ ١٧٢.

ولغة (أكلوني البراغيث) وردت عن بعض العرب[١]. وسمَّاها ابن مالك لغة (يتعاقبون) نسبة إلى حديث الصحيحين: «**يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار**...»[٢]. وهي لغة تأتي فيها علامة التثنية الألف، وعلامتا الجمع: الواو ونون النسوة؛ في الفعل الذي أسند إليه مثنّى أو جمع. وهذا خلاف المشهور من إفراد الفعل في مثل ذلك، لأنَّ التثنية والجمع فرعان على الإفراد[٣].

وانقسم النحاة إزاء هذه اللغة، فمنهم من عدَّها شاذَّة ضعيفة لقلَّتها[٤]، ومنهم من عدَّها حسنة صحيحة الاستعمال وإنْ كانت قليلة[٥]. ويبدو أنَّ الأرجح أنها لغة حسنة صحيحة الاستعمال، فقد ورد عليها شواهد شعريَّة كثيرة، وجاء عليها أحاديث للنبي ﷺ، وأقوال لبعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم[٦].

---

(١) نسب أبو عبيدة والشاطبي جملة (أكلوني البراغيث) إلى أبي عمرو الهذلي. وتُنسب اللغة عمومًا إلى طيّيء أو أزد شنوءة أو بلحارث بن كعب، أي: بني الحارث بن كعب. ينظر: مجاز القرآن ٢/ ٣٤، الارتشاف ١/ ٣٥٤، مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ٢/ ٧٧٩، شرح ابن عقيل ١/ ٤٢٥، المقاصد الشافية ٢/ ٥٥٧، التصريح بمضمون التوضيح ٢/ ٢٦٢، فيض نشر الانشراح ١/ ٥٠٨- ٥٠٩.

(٢) سبق تخريج الحديث عند مسلم ص٢٩، هامش (٤)، وورد في صحيح البخاري برقم (٥٥٥)، ٧٣. والنحاة بين مؤيِّد ومعارض لهذه التسمية، ينظر: الارتشاف ١/ ٣٥٤، شرح ابن عقيل ١/ ٤٢٥، همع الهوامع ١/ ٥١٤، فيض نشر الانشراح ١/ ٥١٣.

(٣) ينظر: أمالي ابن الشجري ١/ ٢٠٠، البديع ١/ ١٠٨، توجيه اللمع ١٢٢، شرح التسهيل ٢/ ٤٩، الارتشاف ١/ ٣٥٤، شرح ابن عقيل ١/ ٤٢٥، همع الهوامع ١/ ٥١٣.

(٤) ينظر: مغني اللبيب ٢/ ٧٨١، المقاصد الشافية ٢/ ٥٥٦.

(٥) ينظر: الارتشاف ١/ ٣٥٤، البحر المحيط ٦/ ٢٧٥، فيض نشر الانشراح ١/ ٥٠٩.

(٦) ينظر: شرح التسهيل ٢/ ٤٩-٥٠، فيض نشر الانشراح ١/ ٥٠٩.

والنوويّ يذهب إلى أنّها لغة صحيحة، وإن كانت قليلة الاستعمال، ويجوِّز عليها المواضع الستَّة السابقة، وهو بذلك يضيف شواهد سماعيَّة على لغة (أكلوني البراغيث).

واختلف النحاة في توجيه الألف والواو والنون في لغة (أكلوني البراغيث) على النحو الآتي:

١- أنَّها حروف دالَّة على التثنية والجمع في لغة (أكلوني البراغيث)، وفي كل ما ورد مطابقًا لها. وعلى ذلك خرَّج الفرَّاءُ، وأبوعبيدة، والأخفشُ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ [المائدة: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾؛ على أنْ يكون (كثير) و (الذين) هما المسندُ إليه[(١)].

٢- أنها حروف دالة على التثنية والجمع في المسموع من أهل هذه اللغة، والاسم الظاهر هو المسند إليه. وأمَّا في غير المسموع فتكون ضمائر[(٢)]، وتخرَّج بذلك على وجهين[(٣)]:

- أنْ تكون الضمائرُ مسندًا إليها، وتكون الأسماء الظاهرة بدلا منها.

---

(١) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ٣١٥-٣١٧، وخرَّج معه وجهين آخرين، مجاز القرآن (أبوعبيدة) ٢/ ٣٤، وخرَّج معه وجهًا آخر، أمالي ابن الشجري ١/ ٢٠٠-٢٠١، التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٩١١، توجيه اللمع ١٢٢، البحر المحيط ٦/ ٢٧٥، شرح شذور الذهب للجوجري ١/ ٢٠٦، فيض نشر الانشراح ١/ ٥٠٩.

(٢) ينظر: الكتاب ٢/ ٤٠، النكت ١/ ٢٢٥، شرح التسهيل ٢/ ٥٠، شرح ابن الناظم ٢٢٠، الارتشاف ١/ ٣٥٤، مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ٢/ ٧٧٩-٧٨٠، شرح ابن عقيل ١/ ٤٢٥، التصريح بمضمون التوضيح ٢/ ٢٦٧.

(٣) ينظر: أمالي ابن الشجري ١/ ٢٠٢-٢٠٣، توجيه اللمع ١٢٢، شرح التسهيل ٢/ ٥٠، الارتشاف ١/ ٣٥٤.

- أنْ تكون الأسماء الظاهرة مبتدآت مؤخرة، وتكون الأفعال المسندة إلى ضمائرها أخبارًا مقدَّمة.

٣- أنها ضمائر في كل ما ورد من ذلك. وهذا مردود بإجماع أئمة اللغة أنَّ المسموع منه لغة قوم مخصوصين من العرب، وليس من المعهود أنْ يلتزم قوم بالإتيان بضمير التثنية أو الجمع في الفعل إذا تقدَّم(١).

والنوويّ يذكر التوجيهين الأول والثاني فقط، فهو يشير إلى التوجيه الأوَّل بقوله في شرح الموضع الثالث: «قوله ﷺ: «**يتعاقبون فيكم ملائكة ...**» فيه دليل لمن قال من النحويين: يجوز إظهار ضمير الجمع والتثنية في الفعل إذا تقدَّم ...».

ويبدو أنه يريد بضمير الجمع علامة الجمع لا الضمير المصطلح عليه، لأنَّه حمله على لغة (أكلوني البراغيث). و (الواو) فيها موجَّهة عند الأخفش ومن وافقه على أنَّها علامة جمع لا ضمير. ولذلك ذكر بعدها مباشرة توجيه الأخفش لقوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾؛ لتأكيد هذا المعنى.

ويشير أيضًا إلى هذا التوجيه في قول أبي قتادة في الموضع الأول: «احمرَّتا عيناه» فهو يقول: «... وهو صحيح جار على لغة (أكلوني البراغيث). ومثله ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾؛ على أحد المذاهب فيها».

وربما يُلْمَحُ ميلُ النوويّ إلى هذا التوجيه من خلال قوله: «... فيه دليلٌ ...»، ومن تمثيله بتوجيه الأخفش لقوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾.

---

(١) ينظر: توجيه اللمع ١٢٢، شرح التسهيل ٢/ ٥٠، شرح ابن الناظم ٢٢٠، المقاصد الشافية ٢/ ٥٥٨.

وأمّا التوجيه الثاني فقد نقله عن سيبويه وأكثر النحويين على النحو الآتي:

١- أنه لا يجوز إظهار الضمير، أي: العلامة؛ مع تقدُّم الفعل.

٢- أنَّ كل ما جاء على هذه اللغة له تأويل بحيث يُجْعَلُ الاسم الظاهر بدلا من الضمير، ولا يرفع بالفعل، كأنه لما قيل: وأسرُّوا النجوى. قيل: من هم؟ قيل: الذين ظلموا. وكذلك (يتعاقبون) ونظائره.

ويبدو أنَّ النوويّ يعني أنَّ هذا توجيه سيبويه ومن وافقه لما جاء على هذه اللغة من القرآن والحديث وسائر الكلام الذي لم يصدر عن أهلها، وأمَّا ما صدر عنهم فقد صرَّح سيبويه بجعل (الواو) في لغة (أكلوني البراغيث) علامة جمع[١].

ويظهر أنَّ التوجيه الأوَّل أرجح من التوجيه الثاني للأمور الآتية:

١- أنَّ الشواهد المسموعة على لغة (أكلوني البراغيث) وردت بكثرة.

٢- أنَّ هذه اللغة لغة قوم أو أقوام من العرب مخصوصين، ولا شكَّ أنَّ غير المحفوظ من كلامهم أكثر بكثير من المحفوظ. فكيف لا يخرَّج عليها ما جاء على صورتها من القرآن والحديث وسائر الكلام؟!.

٣- أنَّ الشَّبَهَ بين التأنيث وبين التثنية والجمع من حيث الفرعيَّة على الأصل؛ مسوِّغ لورود العلامة في التثنية والجمع كما وردت في التأنيث.

٤- أنَّ قصْرَ الألف والواو والنون في المسموع على الحرفيَّة الدّاَلة على التثنية والجمع دون غير المسموع؛ لا دليل عليه. بل القياس يقتضي أنْ يحملَ غير المسموع على المسموع.

---

(١) ينظر: الكتاب ٢/ ٤٠.

و- دخول نون التوكيد على الفعل الماضي.

أشار النوويّ إلى دخول نون التوكيد على الفعل الماضي من خلال حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **لأنا أعلم بما مع الدَّجال منه، معه نهران يجريان، أحدهما رأي العين ماء أبيض، والآخر رأي العين نار تأجَّج. فإمَّا أدركنَّ أحدٌ فليأت النهر الذي يراه نارًا ...**»[(١)].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **فإمَّا أدركنَّ أحدٌ فليأت النهر الذي يراه نارًا** »؛ هكذا هو في أكثر النُّسخ (أدركنَّ)، وفي بعضها (أدركه)، وهذا ظاهر. وأمَّا الأوَّل فغريب من حيث العربيَّة، لأنَّ هذه النون لا تدخل على الفعل. قال القاضي: ولعلَّه (يدركنَّ). يعني: فغيَّره بعض الرواة »[(٢)].

فهو:

١- يثبت مجيء لفظ (أدركنَّ) في أكثر نسخ صحيح مسلم.

٢- ويبيِّن أنَّه غريب من جهة العربيَّة، لأنه أدخل نون التوكيد الثقيلة على الفعل الماضي.

٣- ويثبت مجيئه في بعض نسخ صحيح مسلم بلفظ (أدركه)، ويذكر أنَّه ظاهر.

٥- ينقل تعليق القاضي عياض على رواية (أدركنَّ)، وهو قوله: لعلَّه يدركنَّ.

٦- يفسِّر تعليق القاضي بأنَّه تغيير من بعض الرواة.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، برقم ١٠٥- (٢٩٣٤)، ٤/٢٢٤٧-٢٢٤٨.

(٢) المنهاج ٥/ ٤١٢. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/ ٤٧٩. وقوله: « ... هذه النون لا تدخل على الفعل ...» أي: الفعل الماضي، كما هو عند القاضي عياض، وكما يقتضيه السياق.

ونون التوكيد من علامات الفعل، فهي تحقِّق فعليَّته. ويقصد منها توكيد ما سيقع، ليكون ذلك حاملاً على الإيقاع. ولذا كان الأساسُ في دخولها على الفعل دلالةَ الاستقبال فيه.

ودلالة الاستقبال لازمة في الأمر عمومًا، وفي المضارع في مواضع فصَّلها النحاة[1]. وأما دخول نون التوكيد على الفعل الماضي؛ فالنحاة منه على ما يأتي:

١- أنه لا يجوز دخولها عليه ألبتة؛ لأنَّ معناه مناف للاستقبال، فهو ثابتٌ لا يفتقر إلى التأكيد كما يفتقر إليه المستقبل[2]. ودخولها شاذٌّ في مثل قول الشاعر:

دامنَّ سعدُكِ لو رحمت متيَّمًا   لولاك لم يكُ للصبابة جانحا[3]

٢- أنَّه يجوز دخولها عليه على قلَّة إذا ورد في موضعٍ يدلُّ على الاستقبال. وعليه حمل ابن مالك دخول نون التوكيد على الفعل الماضي (دامنَّ) في البيت السابق؛ لأنه دعاء، والدعاء لا يكون إلا بمعنى الاستقبال[4].

---

(١) ينظر: المقتضب ٢/ ٣٣٣-٣٣٥، كتاب المقتصِد في شرح الإيضاح، الجرجاني: عبد القاهر، تح/ كاظم بحر المرجان. الجمهورية العراقيَّة، وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٢م، ٢/ ١١٢٩، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ١٤٣، الإرشاد إلى علم الإعراب، الكيشي: محمد بن أحمد بن عبداللطيف القرشي الكيشي، تح/ عبدالله علي الحسيني ومحسن سالم العميري. المملكة العربية السعودية، جامعة أُمِّ القرى، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م، ٤٦٩، مغني اللبيب ٢/ ٧٢٤، شرح ابن عقيل ٢/ ٦١٢-٦١٣. ويترتب على ذلك عدم دخولها على المضارع الخارج عن تلك المواضع.

(٢) ينظر: كتاب المقتصد ٢/ ١١٢٩، توجيه اللمع ٥٢٥، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ١٤٥-١٤٧، الإرشاد ٤٦٩، شرح ابن عقيل ٢/ ٦١٢.

(٣) مغني اللبيب ٢/ ٧٢٤ بتصرُّف، وينظر أيضًا: الارتشاف ١/ ٣٠٣.

(٤) شرح التسهيل ١/ ٢١ بتصرُّف، وينظر أيضًا: الكتاب، ٣/ ٥٧١، المقاصد ٥/ ٥٣١-٥٣٢.

وأمَّا موضع الشاهد من الحديث (فإمَّا أدركنَّ) فقد استدلَّ به ابن مالك أيضًا على جواز دخول نون التوكيد على الفعل الماضي، لأنَّ دخول (إمَّا) عليه جعله مستقبل المعنى[١].

ويؤيِّد حمل هذين الشاهدين على الجواز دون الشذوذ عند ابن مالك أنَّه خصَّ الشذوذ بدخول نون التوكيد على اسم الفاعل في نحو: أقائلُنَّ أحضروا الشهودا[٢].

ويبدو أنَّ القائلين بعدم الجواز نظروا إلى دلالة الفعل الماضي المقتضية لمنافاة الاستقبال. أمَّا ابن مالك فراعى تأثير موضع الفعل في تحويل دلالته الزمنيَّة. وذلك واردٌ أيضًا مع الفعل المضارع، إذْ هو مع لمْ بمعنى الماضي، ولذلك علَّق ابن يعيش على قول الشاعر:

يحسبه الجاهل ما لم يعلما شيخاً على كرسيِّه معمَّمَا

بقوله: «أراد النون الخفيفة فأبدل منها الألف للوقف، وفي ذلك ضعف على أنَّ المضارع مع لمْ بمعنى الماضي، والماضي لا تدخله النون ألبتة»[٣].

أمَّا النوويّ فإنَّ موقفه من رواية (أدركنَّ) ما يأتي:

١- أنَّه أنكرها من جهة العربية، وكأنه لم يطَّلعْ على رأي شيخه ابن مالك فيها مع أنّه تلميذٌ له.

٢- أنه تابع القاضيَ عياضًا في إصلاح لفظ الرواية الثابتة في أكثر نُسَخ

---

(١) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٢١-٢٢، المقاصد الشافية ١/ ٥٥، ٥/ ٥٣١، مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ٢/ ٧٢٤، وقد جعل ابن هشام دخول النون في الفعل الواقع بعد (إمَّا) قريبًا من الوجوب، لكثرة استعماله فلم يعثر على تركه إلا نادرًا.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٢١-٢٢.

(٣) شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ١٤٧. وينظر أيضًا: الكتاب ٣/ ٥١٧.

صحيح مسلم، بدعوى أنها يمكن أنْ تكون من تغيير الرواة.

وهذا مخالفٌ لما شاع عند أهل الحديث في أصولهم من أنه لا يُهجم على رواية- بعد صحَّتها- بتغيير لفظها أو تركيبها؛ إذا لم توافق صوابًا عند الناظر. فلعلَّ غيره قد يخرِّج لها وجهًا صحيحًا. وتظهر له في صحة معناها ولفظها حجة لم تظهر للأوَّل[(١)].

وبناء على هذا يمكن أنْ يؤكِّد ثبوت رواية (أدركنَّ) بما يأتي:

١- أنَّ ظهور الدَّجال مستقبلٌ بالنسبة لزمن الإخبار عنه؛ ممَّا يسوِّغ لدخول نون التوكيد على الفعل الماضي على رأي ابن مالك.

٢- أنَّ خطر أمر الدَّجال داعٍ إلى توكيد الفعل الموجَّه للتعامل معه، فدخلت نون التوكيد هنا على الفعل الماضي، ولذلك وَجْهُ جواز عند ابن مالك ولو على قلَّة.

٣- أنَّ استخدام الفعل الماضي في الإخبار عن المغيَّبات أبلغ في الإشعار بيقين وقوعها من الفعل المضارع. ومثل ذلك في القرآن الكريم، يقول تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سِيٓـَٔتْ وُجُوهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الملك: ٢٧]، فعبَّر بـ(رأوه) عمَّا سيرونه؛ ليقين الوقوع.

ز- الخبر الذي يراد به النهي.

ناقش النووي مسألة الخبر الذي يراد به النهي في تسعة مواضع هي:

١- حديث سعيد بن المسيَّب عن أبيه؛ قال: « ... حتى قال أبو طالب آخِرَ ما كلَّمهم: هو على ملَّة عبد المطلب. وأبى أنْ يقول: لا إله إلا اللَّه. فقال رسول اللَّه ﷺ: « **أما واللَّه! لأستغفرنَّ لك ما لم أُنْهَ عنك** ». فأنزل اللَّه عزَّ وجل:

---

(١) ينظر: مبحث قضية تغيير الرواة وإصلاح اللحن والتصحيف من هذه الدراسة ص٣٦.

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] »[١].

يقول النوويّ: « وأما قول الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]. فقال المفسِّرون وأهل المعاني معناه: ما ينبغي لهم. قالوا: وهو نهي ...»[٢].

فهو:

١- ينقل قول المفسِّرين وأهل المعاني في الآية الكريمة بأنَّ معناها: ما كان ينبغي لهم.

٢- وأنَّه نهي. أي: وإنْ ورد بصورة الخبر.

٢- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: « **من كان يؤمنُ بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ...**»[٣].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله ﷺ: « **فلا يؤذي جاره** » فكذا وقع في الأصول

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على صحَّة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النَّزع... إلخ، برقم ٣٩(٢٤)، ١/ ٥٤. وكان الأولى بهذا الموضع أنْ يؤخَّر، لعدم وقوع دلالة النهي بصورة (لا + الفعل المضارع) وإنما من خلال المعنى والسياق. ولكنْ قُدِّم مراعاة لمنهج الدراسة في ذكر المواضع مرتبةً حسب تبويب صحيح مسلم.

(٢) المنهاج ١/ ١٠٩. وقد أورد المفسِّرون أسبابًا عدَّة لمناسبة نزول الآية، هذا منها. وحملوا معناها على النهي كما ذكر النووي. ينظر: معاني القرآن وإعرابه، الزجاج: أبو إسحاق إبراهيم بن السرّي، تح/ عبدالجليل شلبي، ط٢. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ٢/ ٣٨٢-٣٨٣، الكشَّاف ٣/ ٩٧-٩٨، زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي: أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، تح/ محمد عبد الرحمن عبد الله. بيروت، دار الفكر، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ٣/ ٣٤٥-٣٤٦، البحر المحيط ٥/ ١٠٧-١٠٩.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير... إلخ، برقم ٧٥-(٤٧)، ١/ ٦٨.

(يؤذي) بالياء في آخره. ورويناه في غير مسلم (فلا يؤذِ) بحذفها[١]، وهما صحيحان. فحذفها للنهي، وإثباتها على أنَّه خبر يراد به النهي فيكون أبلغ. ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تُضَـآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣] على قراءة من رفع[٢]. ومنه قوله ﷺ: «لا يبيع أحدُكم على بيع أخيه»[٣] ونظائره كثيرة، والله أعلم»[٤].

فهو:

١- يثبت الرواية الواقعة في أصول صحيح مسلم (فلا يؤذي) بإثبات الياء.

٢- والرواية الأخرى في غير صحيح مسلم (فلا يؤذِ) بحذفها.

٣- يبين أنَّ رواية حذف الياء للنهي الصريح.

٤- وأنَّ رواية إثبات الياء على الخبر الذي يراد به النهي، وأنَّه أبلغ.

---

(١) ينظر: سنن أبي داود، برقم (٥١٥٤)، ٤/ ٣٣٩، المعجم الكبير للطبراني، الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، تح/ حمدي عبد المجيد السلفي. الموصل، مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٣م، برقم (١٠٨٤٣)، ١٠/ ٣٣٩، وبرقم (٤٧٧)، ٢٢/ ١٨٣.

(٢) وعند أبي علي الفارسي في الحجة أنه قرأ برفع (لا تضار) ابن كثير وأبو عمرو وأبان عن عاصم. ينظر: الحجة للقرَّاء السبع، الفارسي: أبو علي الحسن بن عبد الغفار، تح/ بدر الدين قهوجي وبشير جويجاتي. دمشق، دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، ٢/ ٣٣٣. وفي التيسير، ومفاتيح الأغاني، والنشر، والبدر المنير؛ أنه قرأ بها رفعًا ابن كثير وأبو عمرو. ينظر: التيسير في القراءات السبع ٢٣٩، مفاتيح الأغاني ١١٥-١١٦، النشر في القراءات العشر، ابن الجزري: أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي، خرج آياته/ زكرياعميرات، ط٣. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ٢/ ١٧١، البدر المنير في قراءة نافع وأبي عمرو وابن كثير، النشّار: عمر بن قاسم الأنصاري، تح/ المختار أحمد ديرة. دمشق، دار قتيبة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ١٤٧.

(٣) ينظر توثيق الحديث في الموضع الثامن ص١٢٦، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٤) المنهاج ١/ ١٣٥.

٥- ويمثِّل لها بقراء الرفع في قوله تعالى: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وبحديث: « **لا يبيع أحدُكم على بيع أخيه** »، ويذكر أنَّ نظائره معروفة.

٣- في حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي سُئل فيه عن الثوم، فقال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **من أكل من هذه الشجرة فلا يقْرَبَنَّا، ولا يُصلِّي معنا** »(١).

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **من أكل من هذه الشجرة فلا يقربَنَّا، ولا يصلِّ معنا** »؛ هكذا ضبطناه: (ولا يصلِّ) على النهي، ووقع في أكثر الأصول: (ولا يصلِّي) بإثبات الياء على الخبر الذي يراد به النهي، وكلاهما صحيح »(٢).

فهو:

١- يضبط نصَّ الرواية بـ (لا يصلِّ) على النهي.

٢- يذكر أنَّ أكثر الأصول وقع فيها (ولا يصلِّي) بإثبات الياء.

٣- يحكم بصحَّة الأمرين.

٤- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **من أكل من هذه الشجرة فلا يقربَنَّ مسجدنا، ولا يؤذِيَنَّا بريح الثوم** »(٣).

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **فلا يقربَنَّ مسجدنا، ولا يؤذينَّا** »؛ هو بتشديد نون يؤذينَّا. وإنما نبَّهت عليه؛ لأني رأيت من خفَّفه ثُمَّ استشكل عليه إثبات

---

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلا أو كرَّاثًا أو نحوها، برقم ٧٠- (٥٦٢)، ١/ ٣٩٤.

(٢) المنهاج ٢/ ١١٠.

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلا أو كرَّاثًا، برقم ٧١- (٥٦٣)، ١/ ٣٩٤.

الياء، مع أنَّ إثبات الياء المخفَّفة[(١)] جائز على إرادة الخبر[(٢)] كما سبق »[(٣)].

فهو:

١- ينبِّه على ضبط نون (يؤذينَّا) بالتشديد.

٢- يبين سبب التنبيه، وهو وجود من خفَّف الياء ثمَّ استشكل عليه إثباته مع النون المخفَّفة.

٣- يؤكِّد أنَّ إثبات الياء مع النون المخفَّفة جائز على الخبر الذي يراد به النهي.

٥- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: « **لا يَخْطُبُ الرجلُ على خطبة أخيه، ولا يسومُ على سَوْم أخيه ...**»[(٤)].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يخطُبُ الرجلُ على خطبة أخيه، ولا يسومُ على سوْم أخيه** »؛ هكذا هو في جميع النسخ (ولا يسومُ) بالواو، وهكذا (يخطُبُ) مرفوع، وكلاهما لفظةُ لفظ الخبر، والمراد به النهي، لأنَّ خبر الشارع لا يتصوَّر خلافه، والنهي قد تقع مخالفته، فكأنَّ المعنى: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المتحتِّم »[(٥)].

فهو:

١- يذكر أنَّ نسخ صحيح مسلم جميعها ورد فيها (لا يسوم) و (لا يخطبُ)

---

(١) ولعلَّه يريد إثبات الياء مع النون المخفَّفة، فهذا مقتضى السياق.

(٢) قوله: على إرادة الخبر؛ أنسب منه أنْ يقول: على الخبر الذي يراد به النهي، كما هو تعبيره فيما سبق.

(٣) المنهاج ٢/ ١١٠.

(٤) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، برقم ٣٨-(١٤٠٨)، ٢/ ١٠٢٩.

(٥) المنهاج ٣/ ٣١٦.

بالرفع على الخبر الذي يراد به النهي.

٢- يعلِّل ذلك بأنَّ خبر الشارع لا يُتَصَوَّر خلافه، والنهي قد تقع مخالفته.

٣- يقدِّر المعنى بقوله: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المتحتِّم.

٤- وكأنَّه يشير بهذا التقدير إلى ما ذكره في الموضع الثاني من أنَّ الخبر الذي يُراد به النهي أبلغ من النهي الصريح.

٦- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: « **... ولا تَسألُ المرأة طلاق أختها لتكتفيء صَحْفَتَها ...**»[(١)].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **ولا تسألُ المرأة طلاق أختها؛ لتكتفيء ما في صَحْفَتِها ...**»[(٢)] يجوز في (تسألُ) الرفع والكسر[(٣)]، الأول على الخبر الذي يراد به النهي، وهو المناسب لقوله ﷺ قبله: (لا يخطُبُ) و (لا يسومُ). والثاني على النهي الحقيقي »[(٤)].

فهو:

١- يجيز في (تسألُ) الرفع والجزم.

٢- فالرفع على الخبر الذي يراد به النهي، وهو المناسب لما ورد قبله من الحديث نفسه[(٥)] من رفع (لا يخطبُ) و (لا يسوم).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، برقم ٣٨- (١٤٠٨)، ٢/١٠٢٩.

(٢) ورد الحديث في المتن بلفظ: «**لتكتفيء صفحتها**»، وورد في شرح النووي بلفظ: «**لتكتفيء ما في صفحتها**» بزيادة (ما في)، ولعله من اختلاف الروايات أو النسخ.

(٣) الكسر لالتقاء الساكنين، والأصل أنْ يقال: الرفع والجزم، أو الضم والكسر.

(٤) المنهاج ٣/٣١٦-٣١٧.

(٥) توثيق الحديث في الموضعين الخامس والسادس يبيِّن أنهما في حديث واحد.

٣- والجزم على النهي الحقيقي.

٧- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **لا يَفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً، إنْ كَرِهَ منها خُلُقًا رَضِي منها آخر** ». أو قال: « غيره »[(١)].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً، إنْ كره منها خُلُقًا رضي منها آخر** » أو قال: « **غيره** »... و (الفَرْكُ) بفتح الفاء وإسكان الراء: البغض. قال القاضي عياض: هذا ليس على النهي، قال: هو خبر، أي: لا يقع منه بغضٌ تامٌّ لها. قال: وبغض الرجال للنساء خلاف بغضهنَّ لهم[(٢)]. قال: ولهذا قال: « **إنْ كَرِه منها خُلُقًا رضي منها آخر** ». هذا كلام القاضي، وهو ضعيف أو غلط، بل الصواب أنَّه نهي، أي: ينبغي أنْ لا يبغضها؛ لأنه إنْ وجد فيها خُلُقًا يُكرَه؛ وجد فيها خُلُقًا مرضيًا؛ بأن تكون شرسة الخُلُق لكنَّها ديِّنة أو جميلة أو عفيفة أو رفيقة أو نحو ذلك. وهذا الذي ذكرته من أنه نهي يتعيَّن لوجهين: أحدهما: أنَّ المعروف في الروايات (لا يَفْرَكْ) بإسكان الكاف لا برفعها، وهذا يتعيَّن فيه النهي. ولو رُوي مرفوعًا لكان نهيًا بلفظ الخبر. والثاني: أنه قد وقع خلافه، فبعض النَّاس يبغض زوجته بغضًا شديدًا، ولو كان خبرًا لم يقع خلافه، وهذا واقع. وما أدري ما حمل القاضي على هذا التفسير؟! »[(٣)].

فهو:

١- يبيِّن معنى (الفَرْك) بفتح الفاء وإسكان الراء وهو البغض.

٢- ينقل قولَ القاضي بأنَّ (لا يَفْرَكْ) ليس على النهي، وإنَّما هو خبر.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الرِّضاع، باب الوصيَّة بالنِّساء، برقم ٦١-(١٤٦٩)، ٢/١٠٩١.

(٢) يريد أنَّ الرجل يتحكم في عواطفه من محبَّة وبغض أكثر من المرأة.

(٣) المنهاج ٣/٣٦٨. وينظر أيضًا إكمال المعلم ٤/ ٦٨٠-٦٨١.

٣- وبيانَه لمعنى خبريَّة الجملة، وهو أنَّه لا يقع بغضٌ تامٌّ من الرجل للمرأة.

٤- وتعليلَه لهذه الخبريَّة بأنَّ بغض الرِّجال للنِّساء خلاف بغضهنَّ لهم.

٥- وتدليلَه على ما سبق بقول النبيِّ ﷺ في الحديث نفسه: « **إنْ كَرِه منها خُلُقًا رضي منها آخر** ».

٦- ويحكم على رَأْي القاضي بأنَّه ضعيف أو غَلَطٌ، والصواب أنَّه نهي، أي: ينبغي أنْ لا يبغضها.

٧- ويوضِّح عِلَّة النهي بأنَّ الخُلُقَ المكروه من المرأة يقابله خُلُقٌ مرضيّ.

٨- ويدلِّل على أنَّ (لا يَفْرَكْ) نهي لا خبر بوجهين:

- ثبوت الجزم في روايات (لا يفركْ)، ولو رُوِيَ مرفوعًا لكان نهيًا بلفظ الخبر.

- أنَّه قد وقع خلافُه، فبعض النَّاس بغض زوجته بغضًا شديدًا، ولو كان خبرًا لم يقع خلافُه.

٩- يتعجَّب من ذهاب القاضي إلى حَمْل نصِّ الحديث على الخبر.

٨- في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما عن النبي ﷺ قال: « **لا يَبِعِ الرجلُ على بَيْعِ أخيه، ولا يَخْطُبْ على خِطبة أخيه إلا أنْ يأذنَ له** »[1].

يقول النوويّ: « وسبق هنالك أنَّ الرواية (لا يبيع ولا يخطُبُ) بالرفع على سبيل الخبر الذي يراد به النهي، وذكرنا أنَّه أبْلغ ...»[2].

(١) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، وسَوْمه على سَوْمه... إلخ، برقم ٨-(١٤١٢)، ٣/ ١١٥٤.

(٢) المنهاج ٤/ ٥. ويريد بـ(هنالك) ما ورد من المواضع السابقة في كتاب النكاح، ينظر: إكمال المعلم ٥/ ١٣٧. والرواية هنالك (لا يسومُ) وليس (لا يبيعُ)، إلا إنْ أراد رواية =

فهو يشير إلى أنَّ الرواية في كتاب النكاح (لا يبيع ولا يخطبُ) بالرفع على سبيل الخبر الذي يراد به النهي، وذكر أنَّه أبلغ.

٩- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: « **لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جحرٍ واحدٍ مرَّتين** »[١].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يُلدَغُ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين** » الرواية المشهورة (لا يلدغُ) برفع الغين. وقال القاضي: يُروى على وجهين: أحدُهما: بضم الغين على الخبر، ومعناه: المؤمن الممدوح، وهو الكيِّس الحازم الذي لا يستغفل، فيخدع مرَّة بعد أخرى، ولا يفطن لذلك. وقيل: إنَّ المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا. والوجه الثاني: بكسر الغين على النهي أنْ يؤتى من جهة الغَفْلة. قال: وسبب الحديث معروف، وهو أنَّ النبيَّ ﷺ أَسَرَ أبا غرَّة[٢] الشاعر يوم بَدْرٍ، فمنَّ عليه، وعاهده ألا يحرِّض عليه ولا يهجوه، وأطلقه فَلحِق بقومه، ثمَّ رجع إلى التحريض والهجاء، ثمَّ أسره يوم أُحُدٍ، فسأله المنَّ، فقال النبيُّ ﷺ: « **المؤمنُ لا يلدغُ من جحرٍ مرَّتين** »[٣]. وهذا السبب يضعِّف الوجه الثاني »[٤].

فهو:

١- يذكر أنَّ الرواية المشهورة (لا يلدغُ) برفع الغين.

= أخرى، أو حمل (يبيع) على معنى (يسومُ)، والثاني أقرب.

(١) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب لا يلدغ المؤمنُ من جحرٍ مرَّتين، برقم ٦٣-(٢٩٩٨)، ٤/ ٢٩٥.

(٢) ورد في الكستليَّة (أبا غرَّة) بالغين المعجمة والراء المهملة، وفي إكمال المعلم ٨/ ٥٤٧؛ ورد (أبا عزَّة) بالعين المهملة والزاي المعجمة.

(٣) في نصِّ الحديث: « **لا يُلدغُ المؤمنُ من جحر واحدٍ مرَّتين** ».

(٤) المنهاج ٥/ ٤٣٩-٤٤٠. وينظر أيضًا: إكمال المعلم٨/ ٥٤٧.

٢- وينقل ضبط القاضي لـ (لا يلدغ) بروايته على وجهين:

- الضم على الخبر، بمعنى: المؤمن الممدوح؛ هو الكيِّس الحازم الذي لا يستغفل؛ فيخدع مرَّة بعد أخرى، ولا يفطن لذلك. وقيل: إنَّ المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا.

- الكسر على النهي أنْ يؤتى من جهة الغفلة.

٣- يذكر سبب الحديث، ويبيِّن أنَّه يضعِّف الوجه الثاني.

والنهي طلب إعدام الفعل[(١)]، وصورته الأساسيَّة (لا الناهية + الفعل المضارع المجزوم)، ويأتي أيضًا بصورة الخبر الذي يراد به النهي، نحو قول اللَّه تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣][(٢)]، أي: لا ينبغي لهم.

وموضع الحاجة إلى التمييز هو مجيء الفعل المضارع بعد (لا)، إذْ لو كانت نافية كانت الجملة خبريَّة، ولو كانت ناهية كانت الجملة طلبيَّة. والطلبيَّة هنا يمتنع التباسها بالخبريَّة؛ لقرينة الإعراب، وهي جزم الفعل المضارع بعد (لا) الناهية. وأمَّا الخبريَّة فَتَرِدُ على وجهين:

١- إرادة الخبر، فتكون خبريَّة لفظًا ومعنى[(٣)].

---

(١) كما أنَّ الأمر طلب إيجاد الفعل. ويستوي في الكلام عن النهي ما كان النهي فيه حقيقةً أو مجازًا، ينظر: شرح المقدِّمة الجزوليَّة الكبير، الشلوبين: أبوعلي عمر بن محمد بن عمر الأزدي، تح/ تركي بن سهو بن نزال العتيبي، ط٢. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، ٢/ ٤٨٥.

(٢) وسبق الكلام عن الآية ص١٢٠، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٣) هذا هو الأصل، وأمَّا الوجه الآتي فيبنى على أمن اللبس. يقول ابن السرَّاج: «يجيء الأمر والنهي والدعاء على لفظ الخبر إذا لم يلبس ...». الأصول في النحو٢/ ١٧٠.

٢- إرادة النهي، فتكون خبريَّة في اللفظ، طلبيَّة في المعنى[(١)].

والوجه الثاني هو مضمون المواضع السابقة التي أوردها النووي، لأنَّ خفاء قرينة الإعراب مَظِنَّةُ التباسه بالأمر الأوَّل، ويبقى الاعتماد على القرينة المعنويَّة أساسًا لتحديد المراد من الجملة.

ويصحُّ مع أمْن اللبس أنْ تحمل الجملة الواحدة على النهي الصريح أو على الخبر الذي يُراد به النهي، ومنه قراءة (لا تضارّ) في قوله تعالى: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾؛ بفتح الراء في قراءة، وبضمِّها في قراءة أخرى، على الوجهين[(٢)].

والتباس المعنى المراد بخلافه في الجملة الواحدة؛ يترتب عليه ما يأتي:

١- وجوب طلبيَّة الجملة؛ فلا يصحُّ حملها على الخبر[(٣)].

٢- وجوب خبريَّة الجملة؛ فلا يصحُّ حملها على النهي[(٤)].

ومجيء النهي بصورة الخبر أبلغ من النهي الصريح؛ لأمور، منها:

١- تحقيق ثبوته، ومعاملته معاملة الأمر المتحتم[(٥)].

---

(١) ويرد الخبر الذي يراد به النهي على غير صورة (لا + الفعل المضارع المرفوع)، كما هو الحال في الآية الكريمة ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣].

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (الزجاج) ١/٢٦٨، التبيان في إعراب القرآن ١٣٩.

(٣) فقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٨٣]؛ لا يمكن حمله على الخبريَّة لفظًا ومعنى؛ لأنَّ الواقع بخلافه، وإنما هو خبر في اللفظ، ونَهْيٌ في المعنى، ومخالفة هذا النهي حاصلة في الواقع. ينظر: الفاخر في شرح جمل عبدالقاهر، البعلي: محمد بن أبي الفتح، تح/ ممدوح محمد خسارة. الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ٢/٥٧٠.

(٤) يتَّضح تمثيله في مناقشة النوويّ للموضع التاسع.

(٥) ينظر: بدائع الفوائد، ابن القيم: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قيِّم الجوزيَّة، =

٢- تأكيد النهي[(١)].

وقد تُحْمَلُ الجملة على الخبريَّة التي يُراد بها النهي لمناسبة ما قبلها، كرفع (لا تضارُّ) في قوله تعالى: (لَا تُضَارُّ وَالِدة بِوَلَدِها)، على قراءة من رفع؛ لمناسبة ما قبلها، وهو (لا تكلَّفُ) في قوله تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وجاءت مناقشة النووي لما سبق على النحو الآتي:

١- ذكر في الموضع الأوَّل أنَّ النهي يأتي بصورة الخبر من خلال الآية الكريمة ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣].

٢- بيَّن في كلٍّ من الموضع الثاني والثالث والرابع والسادس جواز مجيء النهي على صورتين:

- صورة النهي الصريح (لا + الفعل المضارع المجزوم).
- صورة الخبر الذي يُراد به النهي (لا + الفعل المضارع المرفوع).

وذلك بإثباتهما في الروايات، والحكم على صحتهما.

٣- نبَّه في كلٍّ من الموضع الثاني والخامس والثامن على أنَّ مجيء النهي بصورة الخبر أبلغ من مجيئه بصورة النهي الصريح، وأشار في الموضع الخامس إلى مضمون بلاغته بقوله: «... فكأنَّ المعنى: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المتحتم».

٤- ذكر في الموضع السادس أنَّ مجيء النهي بصورة الخبر مناسب لما

= تح/ سيد عمران وعامر صلاح. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ١/ ١١٠. وذكر أمورًا أخرى من فوائد مجيء الأمر والنهي بصورة الخبر، فلتنظر هناك.

(١) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ٢/ ٥٧٠.

قبله في الحديث نفسه، وهذا موافق لحمل قراءة الرفع في قوله تعالى: (لَا تُضَارُّ وَالِدة بِوَلَدِها)؛ على خبريَّة ما قبلها، وهو قوله تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٥- ألزم في الموضعين الخامس والسابع أنْ يُراد النهي من الجملة؛ لأنَّ خبر الشارع لا يتصوَّر وقوع خلافه، والنهي قد تقع مخالفته، وأثبت في الموضع السابع جزم الفعل المضارع بـ(لا) الناهية؛ تحقيقًا لطلبيَّته.

فالحمل على الخبر لفظًا ومعنى في هذين الموضعين يوقع في لَبْس المعنى بخلاف المراد منه.

٦- وجَّه في الموضع التاسع الجملة على الخبر لفظًا ومعنى، اعتمادًا على الرواية المشهورة، وعلى سبب الحديث الذي يضعِّف وجه النهي في الجملة.

والحديث النبوي في هذه المسألة؛ يضيف عددًا ليس بالقليل من الشواهد التي تدعم ظاهرة تتسم بقلّة الشواهد في تناول النحاة لها.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث :
المنصوبات الفضلة

أ- الظرف.

- توجيه (من وراء وراء).

ساق النوويُّ توجيهاتٍ في ضبط (وراء وراء)؛ الوارد في حديث أبي هريرة وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قالا: قال رسول اللَّه ﷺ: « **يجمع اللَّه تعالى الناس، فيقوم المؤمنون حتى تُزْلَفَ لهم الجنَّة، فيأتون آدم عليه السلام، فيقولون: يا أبانا: استفتح لنا الجنَّة. فيقول: وهل أخرجكم من الجنَّة إلا خطيئة أبيكم آدم ؟ ! لست بصاحب ذلك. اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله** ». قال: « **فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك، إنَّما كنت خليلا منْ وراءَ وراءَ... إلخ** »[١].

يقول النوويّ: « وأمَّا ضبط (وراءَ وراءَ) فالمشهور فيه الفتح فيهما بلا تنوين، ويجوز عند أهل العربيَّة بناؤهما على الضم، وقد جرى في هذا كلامٌ بين الحافظ أبي الخطَّاب بن دحية[٢]، والإمام الأديب أبي اليُمْنِ

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم ٣٢٩-(١٩٥)، ١/ ١٨٧.

(٢) هو الإمام العلاَّمة الحافظ الكبير عمر بن حسن بن علي بن محمد بن فرج بن خلف الأندلسي الداني الأصل السبتي، ويكنَّى بأبي الخطَّاب ابن دحية نسبة إلى الصحابي الجليل دحية الكلبي، وكان بصيرًا بالحديث، معنيًّا بتقييده، مكبًّا على سماعه، حَسَنَ الخط، معروفًا بالضبط، له حظٌّ وافر من اللغة، ومشاركة في العربيَّة وغيرها توفي سنة ٦٣٣هـ. ينظر: التبيان لبديعة البيان ٣/ ١٣٧٤-١٣٧٥، تذكرة الحفّاظ، الذهبي: أبو عبد اللَّه شمس الدين محمد، د. تح. د. ب، دار الفكر العربي، د. ت، ٤/ ١٤٢٠-١٤٢٣.

الكندي[(١)]، فرواهما ابن دحية بالفتح، وادَّعى أنّه الصواب، فأنكره الكنديُّ، وادَّعى أنَّ الضمَّ هو الصواب، وكذا قال أبو البقاء: الصواب الضمُّ، لأنَّ تقديره: من وراء ذلك أو من وراء شيء آخر. قال: فإنْ صحَّ الفتح قُبِل. وقد أفادني هذا الحرف الشيخ الإمام أبو عبد اللَّه محمد بن أميَّة[(٢)]- أدام اللَّه نعمه عليه- وقال: الفتح صحيح، وتكون الكلمة مؤكّدة[(٣)] كشذر مذر، وشغر بغر، وسقطوا بينَ بينَ؛ فركَّبهما وبناهما على الفتح، قال: وإنْ وَرَدَ منصوبًا منوَّنًا جاز جوازًا جيِّدًا. قلت: ونقل الجوهري في صحاحه عن الأخفش أنه يقال: لقيته من وراءُ، مرفوع على الغاية، كقولك: من قبلُ ومن بعدُ، قال: وأنشد الأخفش شعرًا:

إذا أنا لم أومنْ عليك ولم يكنْ ... لقاؤك إلا من وراءُ وراءُ.

---

(١) هو المقريء المحدِّث الحافظ الشاعر النحوي اللُّغوي زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن، تاج الدين أبو اليُمن الكنديّ. وُلِدَ ببغداد سنة ٥٢٠هـ، وتوفِّي بدمشق سنة ٦١٣هـ، وعند ياقوت الحموي أنه توفِّي سنة ٥٩٧هـ، وقال عنه: «وله... كتابُ: نتف اللِّحية من ابن دحية، ردَّ فيه على ابن دحية الكلبي في كتابه الذي سمَّاه: الصارم الهندي في الردِّ على الكنديّ ...»، وهذا يكشف عن حدَّة العلاقة بينهما. ينظر: إنباه الرُّواة على أنباه النُّحاة، القفطيّ: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف، تح/ محمد أبو الفضل إبراهيم. بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ٢/ ١٠-١٤، معجم الأدباء، الحموي: ياقوت بن عبد اللَّه، تح/ عمر فاروق الطَّبَّاع. بيروت، مؤسسة المعارف، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ٤/ ٢٧٣-٢٧، سير أعلام النبلاء ٤/ ٦٧٢-٦٧٥، بغية الوعاة ١/ ٥٧٠-٥٧٣.

(٢) هو الأستاذ النحوي والأديب الفرضي أبو عبد اللَّه محمد بن أمية الجيّاني. وقد ذكر السيوطي في بغية الوعاة ١/ ٦٢ أنّه توفي في حدود سنة ٦٠٠هـ، وجاء في هامش البغية للمحقق: من نسخة بحاشية الأصل (سبعمائة). ويبدو أن التاريخ المذكور في الهامش أصوب، لأن عبارة النووي تفيد أنه معاصر له، والنووي مولودٌ سنة ٦٣١هـ.

(٣) هكذا جاءت في كلام النوويّ، والأنسب أنْ يقال: مركَّبة، لأنَّه الأوفق مع التمثيل بشغر بغر وشذر مذر... إلخ، ويؤكِّده قوله بعد التمثيل: «فركَّبهما وبناهما على الفتح».

بضمهما، والله أعلم»[١].

فهو:

١- يذكر أنَّ المشهور ضبطُ (وراءَ وراءَ)بالفتح بلا تنوين.

٢- وهذا الضبط من رواية أبي الخطَّاب ابن دحية، حيث ادَّعى أبو الخطَّاب أنَّه الصواب.

٣- يجيز بناءهما على الضم عند أهل العربيَّة على الغاية.

٤- يورد اعتراض أبي اليُمْنِ الكنديِّ على أبي الخطَّاب ابن دحية أنَّه صوَّب البناء على الفتح، وادَّعى الكنديُّ أنَّ البناء على الضم هو الصواب، فكأنَّه يخطِّئه في ضبط الرواية، وفي توجيهها.

٥- يورد قول أبي البقاء العكبري بتصويب البناء على الضم، لأنَّ التقدير: من وراء ذلك، أو من وراء شيء آخر، أي أنَّ الإضافة قُطِعَتْ؛ فبُنِيَتْ (وراء) على الضم، وقال- أي: العكبري- بأنَّ رواية الفتح إنْ صحَّت فهي مقبولة.

٦- ينقل قول محمد بن أميَّة بتصحيح البناء على الفتح للتركيب، وتوجيهِهِ بأنَّ الكلمة تكون على ذلك مؤكّدة كشذر مذر، وشغر بغر، وسقطوا بين بين. وقال- أي: محمد بن أميَّة- بأنَّه لو وردت الرواية بالنصب والتنوين لجازت جوازًا جيِّدًا.

٧- يذكر أنَّ الجوهريَّ نقل في صحاحه عن الأخفش أنَّه يقال: لقيته من وراءُ، بالبناء على الضم على الغاية، كقولك: من قبلُ ومن بعدُ، وأنَّه أنشد شاهدًا يدل على صحَّة قوله، هو:

---

(١) المنهاج ١/٢٨٦. وينظر أيضًا: الصحاح، مادة: ورى، إعراب الحديث النبويّ ١٧١-١٧٢.

إذا أنا لم أومنْ عليك ولم يكنْ لـقــاؤك إلا مــن وراءُ وراءُ.

ببناء (وراءُ وراءُ) على الضم.

و (وراء) من أسماء المكان المبهمة؛ غير الموغلة في الإبهام، لأنها من الجهات الست التي ليست لها حدود معلومة تحصرها[١]. وقد حُمِلت توجيهاتها النحويَّة على توجيهات (قبل وبعد)[٢].

ويمكن أنْ يوجَّه مجيئُها مكرَّرة مسبوقة بـ (مِنْ)[٣] على ما يأتي:

١- أنَّها مبنيَّة على فتح الجزأين للتركيب المتضمِّن حرفًا محذوفًا، نحو: تفرَّقوا شغر بغر، أي: في كل وجه لا اجتماع معه، والأصل: تفرَّقوا شغرًا وبغرًا، فحذفت الواو للإيجاز والتخفيف، وتضمَّن التركيبُ معنى (الواو) المحذوفة، فبُني لذلك بناء خمسةَ عشرةَ ومثله أيضًا- مع اختلاف المحذوف

---

(١) وهي: خلف، وأمام، وفوق، وتحت، ويمين، وشمال. و (وراء) مرادفة لـ (خلف). ينظر: الأصول (ابن السرَّاج) ١/ ١٩٧، كتاب البيان في شرح اللمع، الكوفي: الشريف عمر بن إبراهيم، تح/ علاء الدين حَمْوَيَّة. الأردن، دار عمَّار، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ٢٠٨، البديع (ابن الأثير) ١/ ١٦٠-١٦١.

(٢) ينظر: تمهيد القواعد ٧/ ٣٢٢٧، المقاصد الشافية ٤/ ١٣٦-١٣٧، همع الهوامع ٣/ ١٩٤.

(٣) وقد أورد ابن القيِّم في بدائع الفوائد ٤/ ٩٦٥ توجيهاتٍ أُخَرَ غير التي سترد، وبناها على أمرين:

- ما وقع في بعض روايات الحديث (من وراء من وراء) بتكرار (من) في الموضعين.
- جعل (وراء) ممنوعًا من الصرف للتأنيث، والعلميَّة؛ لكونها عَلَمًا جنسيًّا لمطلق الخلفيَّة.

وتقدير الدراسة أنَّ هذه التوجيهات مستبعدة لما يأتي:

- أنَّ رواية (من وراء من وراء) غير موظَّفة في توجيهات النووي.
- ما يبدو من انفراد ابن القيِّم بهذه التوجيهات حسب المصادر المتاحة بين يدي المسألة.

المقدَّر- تفرَّقوا شذر مذر، وسقطوا بينَ بينَ، وهو جاري بيتَ بيتَ... إلخ[١].

٢- أنَّ (وراء) الأولى مبنيَّة على الضم، للقطع عن الإضافة لفظًا، وإرادتها معنى. فكأنَّه أراد أنْ يقول: من وراء ذلك، أو من وراء شيء آخر[٢]، وشاهده ما رواه الفرَّاء والأخفش:

إذا أنا لم أومَنْ عليك ولم يكن لـقـاؤك إلا مـن وراءُ وراءُ[٣]

وعلى هذا فهي مبنيَّة كبناء (قبل وبعد) إذا قطعتا عن الإضافة للغاية، وفي الثانية وجهان[٤]:

١- أنْ تكون كالأولى بتقدير (مِنْ) المحذوفة اكتفاءً بـ (مِنْ) السابقة.

٢- أنْ تكون تأكيدًا لفظيًّا.

ويبدو أنَّ التوجيه الأوَّل أوفق مع المشهور من ضبط الحديث النبوي، وهو فتح (وراء) الأولى والثانية بلا تنوين.

والحديث شاهد على مجيء (وراء) مكرَّرة مسبوقة بـ (مِنْ) مع فتحهما، ممَّا فتح المجال لتوجيهٍ آخَرَ غيرِ البناء على الضم؛ للقطع على الغاية، فهذا

---

(١) ينظر: المقتضب ٢/ ١٦١، ٤/ ٢٩، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٤/ ١١٧-١١٩، الإيضاح (ابن الحاجب) ١/ ٤٩٦، بدائع الفوائد ٤/ ٩٦٤.

(٢) ينظر: الكتاب ٣/ ٢٨٩، معاني القرآن (الفرَّاء) ٢/ ٣١٩-٣٢٠، المخترع في إذاعة سرائر النحو، الأعلم الشنتمري: أبو الحجّاج يوسف بن سليمان، تح/ حسن هنداوي. الرياض، كنوز اشبيليا، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ٤٢-٤٣، البديع (ابن الأثير) ١/ ١٦٦، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٤/ ٨٧، المحرر في النحو ١/ ٤٥٧-٤٥٨، ارتشاف الضرب ٢/ ٥١٨.

(٣) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ٢/ ٣١٩-٣٢٠، البديع (ابن الأثير) ١/ ١٦٦، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٤/ ٨٧.

(٤) ينظر: بدائع الفوائد ٤/ ٩٦٤-٩٦٥، وأورد فيه ابن القيِّم وجهين آخرين هما: البدل، وعطف البيان. ودلَّل على أنهما ليسا بشيء، ولهذا أُقْتُصِرَ على الوجهين المذكورين.

الأخير مناسب للشاهد الذي رواه الفرَّاء والأخفش، وهو قول الشاعر:

إذا أنا لم أومَنْ عليك ولم يكن لـقـاؤك إلا مـن وراءُ وراءُ

ب- الحال.

١- مجيء صاحب الحال نكرة.

جوَّز النوويُّ مجيء صاحب الحال نكرة في موضعين:

١- في حديث طلحة بن عبيد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «جاء رجلٌ إلى رسول اللَّه ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، نسمعُ دويَّ صوته ولا نفقه ما يقول ...»[(١)].

يقول النوويّ: «قوله «رجل من أهل نجد ثائر الرأس» هو برفع ثائر صفة لرجل، وقيل: يجوز نصبه على الحال ...»[(٢)].

فهو:

١- يوجِّه (ثائر) على أنَّها صفة مرفوعة لـ (رجل).

٢- ويجوِّز نصبها على أنَّها حال، وصاحب الحال (رجل)، وهو نكرة.

٢- في حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «أقبل رجلٌ حرامًا مع النبيِّ ﷺ، فخرَّ من بعيره، فوُقِص فمات ...»[(٣)].

يقول النوويّ: «قوله في رواية عليِّ بن خَشْرم: «أقبل رجلٌ حرامًا»؛ هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها (حرامٌ)، وهذا هو الوجه، وللأوَّل وجهٌ، ويكون حالا، وقد جاءت الحال من النكرة على قلَّة»[(٤)].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، برقم ٨-(١١)، ١/ ٤٠-٤١.

(٢) المنهاج ١/ ٨٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يُفْعَلُ بالمحرِمِ إذا مات، برقم ٩٦-(١٢٠٦)، ٢/ ٨٦٦.

(٤) المنهاج ٣/ ١٦٠.

فهو:

١- يثبت (حرامًا) بالنصب في معظم النسخ.

٢- وفي بعضها (حرامٌ) بالرفع على أنّه الوجه في الإعراب.

٣- ويوجِّه النصب على الحاليَّة من (رجل) وهو نكرة، ويبني ذلك على أنَّ صاحب الحال يكون نكرة على قلَّة.

والأصل أنْ يأتي صاحب الحال معرفة؛ لأنَّ الحال خبرٌ في المعنى، وصاحبه مخبرٌ عنه، فهو كالمبتدأ، والأصل في المبتدأ أنْ يكون معرفة(١).

ويقع صاحب الحال نكرة بمسوِّغات تقرِّبه من المعرفة، وتحقُّقُ وضوح المعنى وأمْنَ اللبس(٢).

وأمَّا مجيء صاحب الحال نكرة من غير مسوِّغ؛ فالنحاة منه على ما يأتي:

١- أنَّه جائز على ضعف وقبح، ويأتي قليلا، ويقاس مع ذلك على مسموعه الذي منه (مررتُ بماءٍ قِعْدَةَ رجلٍ)، و (عليه مائةٌ بَيْضًا). يقول المرادي: «... حكاه سيبويه، وجَعَلَهُ مقيسًا بغير شرط، وإنْ كان الإتباع أقوى. والقياس قول يونس والخليل خلافًا لمن قال: لا يجوز في غير

(١) ينظر: شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٢/ ٦٢، الإيضاح (ابن الحاجب) ١/ ٣٠٧، شرح التسهيل ٢/ ٢٤٧.

(٢) ينظر: كشف المشكل في النحو، الحيدرة اليمني: علي بن سليمان، تح/ هادي عطيّة مطر الهلالي. الأردن، دار عمّار، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ٣٠٧، شرح التسهيل ٢/ ٢٤٧-٢٥٠، شرح الألفيَّة، المرادي: الحسن بن قاسم، تح/ فخر الدين قباوة. بيروت، دار مكتبة المعارف، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ١/ ٣٦٢-٣٦٣، المساعد ٢/ ١٧-٢٠، تمهيد القواعد ٥/ ٢٢٧٦-٢٢٨١، التصريح بمضمون التوضيح ٢/ ٦٢٤-٦٣١.

الموصوف إلا سماعًا ما لم يتقدَّم عليه »[(١)].

٢- أنه غير جائز خشية الاشتباه بين الحال والصفة إذا جاء صاحب الحال منصوبًا، وطُرِد المنع في الرفع والجر. يقول صدر الأفاضل الخوارزمي: « ومن حقِّ ذي الحال أنْ يكون معرفة... فلا يجوز أنْ تقول: جاءني رجلٌ راكبًا؛ فتجعل النكرة حالا ...»[(٢)].

وجاء موقف النوويّ موافقًا لقول الخليل ويونس وسيبويه ومن تابعهم من النحاة، فهو يقرِّر في الموضعين أنَّ الرفع على الإتباع هو الوجه، وأنَّ النصب على الحال الواقعة من النكرة له وجه أيضًا؛ وإنْ كان على قلَّة.

ويمكن-أيضًا- أن يُعَدَّ ثبوت نصب (حرام) في معظم النسخ؛ شاهدًا مضافًا إلى المسموع من مجيء صاحب الحال نكرة.

٢- توجيه نصب (جَذَعًا) في قول ورقة بن نوفل: « يا ليتني فيها جَذَعًا ».

ذكر النوويُّ وجوه النصب في (جَذَعا) الواردة في قول ورقة بن نوفل الذي ورد في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « ... فقال له ورقة: هذا الناموس

---

(١) شرح الألفيَّة (المرادي) ١/ ٣٦١. وينظر أيضًا: الكتاب ٢/ ١١٢، المقتضب ٤/ ٣٩٧، علل النحو، الورَّاق: أبو الحسن محمد بن عبدالله، تح/ جاسم محمد الدرويش. الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ٣٧١، أمالي ابن الشجري ١/ ٣٤٦-٣٤٧، كشف المشكل ٣٠٧، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٢/ ٦٣، أمالي ابن الحاجب، الأملية (٨٤)، ٢/ ١١٦، شرح التسهيل ٢/ ٢٤٩، شرح ابن الناظم ٢٣٤، الارتشاف ٢/ ٣٤٦، المساعد ٢/ ١٧، تمهيد القواعد ٥/ ٢٢٧٦، التصريح بمضمون التوضيح ٢/ ٦٣١.

(٢) كتاب ترشيح العلل ١٣٤. وينظر أيضًا: شرح الرضي ٢/ ٦٢، الكُنَّاش ١/ ١٨٤، عمدة ذوي الهمم على المُحْسِبة في علمي اللسان والقلم، ابن هطيل اليمني: جمال الدين علي ابن محمد بن سليمان، تح/ شريف عبد الكريم النجَّار. الأردن، دار عمّار، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م، ٣٥٠.

الذي أُنزِل على موسى ﷺ. يا ليتني فيها جَذَعًا. يا ليتني أكون حيًّا حين يُخرجك قومك ...»[١].

يقول النوويُّ: «قوله: «يا ليتني فيها جَذَعًا» الضمير فيها يعود إلى أيام النبوّة ومدَّتها... وقوله: (جَذَعًا) فهكذا هو في الرواية المشهورة في الصحيحين وغيرهما بالنصب. قال القاضي: ووقع في رواية ابن ماهان[٢](جَذَعٌ) بالرفع، وكذلك في رواية الأصيلي[٣] في البخاري، وهذه الرواية ظاهرة. وأمَّا النصب فاختلف العلماء في وجهه، فقال الخطَّابي[٤] والمازريُّ[٥] وغيرهما: نُصِب على أنه خبر كان المحذوفة. تقديره: ليتني

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، برقم ٢٥٢-(١٦٠)، ١/ ١٤٢، وقال ورقة ذلك بعد أنْ سَمِع أحوال نزول الوحي على رسول الله ﷺ.

(٢) هو الإمام المحدِّث أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن عيسى بن ماهان الفارسي ثمَّ البغدادي. وثَّقه الدارقطني، وكتب إلى أهل مصر ليكتبوا عنه كتاب مسلم، ووصفه بالثقة والتميّز. توفي سنة ٣٨٧هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ١٠٧٥-١٠٧٦.

(٣) هو الإمام أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي، شيخ المالكية، عالم الأندلس. نشأ بأصيلا من بلاد العدوة، وتفقَّه بقرطبة، وكتب بمكة عن أبي زيد الفقيه صحيح البخاري. وهو من العالمين بالحديث وعِلَلِه ورجاله. توفي سنة ٣٩٢ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ١٠٨٥، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٤/ ٤٩٣.

(٤) هو الإمام العلامة الحافظ اللغوي أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي، ترجم له القفطي والحموي باسم أحمد، لأن بعض تلامذته سماه أحمد فتركهم عليه. كان حجة صدوقًا صاحب تصانيف كثيرة منها: غريب الحديث ومعالم السنن في شرح سنن أبي داود، وأعلام السنن في شرح البخاري، وله شعر جيد. ولد سنة ٣١٩هـ، وتوفي سنة ٣٨٨هـ. ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة ١/ ١٦٠، معجم الأدباء ٢/ ١٦٣-١٧١، سير أعلام النبلاء ٣/ ١٠٩٣-١٠٩٤.

(٥) هو الشيخ الإمام العلامة البحر المتفنن أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (نسبة إلى مازر بلدة بجزيرة صقلية) المالكي. مصنف كتاب (المعلم بفوائد مسلم)، وله كتب أخرى نفيسة. كان بصيرًا بعلم الحديث، وكان يعرف بالإمام. توفي سنة ٥٣٦هـ. ينظر: =

أكون فيها جَذَعًا، وهذا يجيء على مذهب النحويين الكوفيين. وقال القاضي: الظاهر عندي أنّه منصوب على الحال، وخبر ليت؛ قوله: فيها. وهذا الذي اختاره القاضي هو الصحيح الذي اختاره أهل التحقيق والمعرفة من شيوخنا وغيرهم ممَّن يعتمد عليه. والله أعلم»[1].

فهو:

١- يثبت أنَّ الرواية المشهورة في الصحيحين وغيرهما (جذعًا) بالنصب.

٢- ينقل قول القاضي عياض أنه وقع في رواية ابن ماهان (جَذَعٌ) بالرفع، وكذلك في رواية الأصيلي في البخاري.

٣- وأنَّ هذه الرواية ظاهرة، فـ (جَذَعٌ) من حيث الرفع خبر ليت مرفوع[2].

= سير أعلام النبلاء ٤/ ٣١٢، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٦/ ١٨٦-١٨٧.

(١) المنهاج ١/ ٢٣١، وذكر معنى (جَذَعًا)، أي: شابًا قويًّا، وأصله للدوابّ، وهو هنا استعارة. وينظر أيضًا: المعلم بفوائد مسلم، المازري: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر، ط٢. بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٢م، ١/ ٢١٩، وعبارته: «والظاهر أنْ يكون انتصب (جَذَع) على الحال، والتقدير: يا ليتني في حين نبوته في حال الشباب، ويصح أنْ يكون (جَذَعًا) منصوب على أنه خبر كان المحذوفة، والتقدير: يا ليتني أكون فيها جَذَعًا. وهذا على طريقة الكوفيين ...»، فهو يرجِّح النصب على الحال، ويجوِّز النصب على خبريَّة كان المحذوفة، وعبارة النووي توحي بعكس ما ذُكِر، إكمال المعلم ١/ ٤٨٩، مشارق الأنوار ١/ ١٤٣.

(٢) يقول العكبري: «... والوجه (جَذَعٌ)، لأنه خبر ليت. ويضعف أنْ يكون (فيها) الخبر لقلة فائدته، وهكذا هو في الشعر:

يا ليتني فيه جَذَع ... أخبُّ فيها وأضع

وللنصب فيها وجه، وذلك أنْ يجعل (فيها) الخبر، و (جَذَعًا) حال، وتكون الفائدة حاصلة من الحال». ينظر: إعراب ما يشكل من الحديث ١٩٩.

٤- يسوق اختلاف العلماء في وجه النصب، فالخطابي والمازري يوجهانه على أنه خبر كان المحذوفة، والتقدير: ليتني أكون فيها جَذَعًا، وهو مذهب الكوفيين. والقاضي يوجهه على أنه حال، وخبر ليت قوله: فيها.

٥- يرجِّح اختيار القاضي.

ويأتي عامل الحال متصرِّفًا وغير متصرِّف[(١)]. وتحتمل الحال مع العامل غير المتصرِّف التوجيه على الخبريَّة وعلى الحاليَّة، نحو: عبد اللَّه في الدار قائمٌ؛ إنْ خبَّرت عن قيامه، وجعلت (في الدار) متعلِّقًا بالخبر، وعبد اللَّه في الدار قائمًا؛ إنْ خبَّرت عن كونه في هذا المحل، وجعلت (قائمًا) حالا منصوبة. وما كان من هذا فإنه يجري في باب إنَّ وأخواتها، وظننت وأخواتها، وكان وأخواتها[(٢)].

و (ليت) تحمل معنى: تمنيتُ أوْوَدِدْتُ[(٣)]، وتنصب بذلك جزأيها على النحو الآتي:

١- تنصِب الجزءَ الأوَّل على أنه اسمها، وتنصب الجزء الثاني على أنَّه حالٌ، ويكون الجار والمجرور أو الظرف خبرًا لها سواء أكان ظاهرًا أمْ مقدّرًا. وهي بذلك عامل غير متصرِّف لما فيها من معنى الفعل. وهذا قول الزمخشري، وعليه تقدير الجوهري لنصب (رواجعًا) في قول الراجز:

---

(١) المتصرِّف هو الفعل وما يعمل عمله كأسماء الفاعلين والمفعولين... إلخ، وغير المتصرِّف ما يحمل معنى الفعل ولا يتصرَّف تصرُّفه كاسم الإشارة (إذا)؛ إذ معناه: أشير، وحرف التمني (ليت)؛ إذْ معناه: أتمنى... إلخ، ينظر: البديع ١/١٩٨، توجيه اللمع ٢٠٤، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٢/ ٣٧٥-٣٧٦.

(٢) ينظر: الكتاب ٢/ ٨٨-٩٢، المقتضب ٤/ ٣٠٠-٣٠١، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٢/ ٣٧٦، شرح التسهيل ٢/ ٢٦٢-٢٦٣.

(٣) ينظر: شرح المفصَّل (عالم الكتب) ١/ ٢٠٣.

* يا ليت أيّام الصَّبا رواجعا *[١]

ويوجَّه قولُ ورقة بن نوفل به على أنَّ (الياء) ضمير نصب اسم ليت، و (فيها) جار ومجرور خبر ليت، و (جذعًا) حال منصوبة بـ (ليت).

٢- تنصِب الجزءَ الأوَّل على انه مفعول أوَّل لـ (ليت)، وتنصب الجزء الثاني على أنه مفعول ثانٍ لها. ذكر هذا الجوهريُّ بناء على حكاية النحويين «أنَّ بعض العرب يستعملها بمنزلة (وجدْتُ) فيعدِّيها إلى مفعولين، ويجريها مجرى الأفعال، فيقول: ليت زيدًا شاخصًا، فيكون البيت على هذه اللغة»[٢]، ونسب ابنُ يعيش هذا القول إلى الكوفيين[٣]، وخصَّه ابن كمال باشا بالفرَّاء[٤].

ويأتي خبر ليت منصوباً على غير معنى الفعل فيها، وذلك على النحو الآتي:

١- أنْ يُنصَب على أنه خبر كان المحذوفة، وهو قول الكسائي فيما نقله عنه ابن هشام، وردَّه بأنَّ حذف كان مع اسمها وبقاء خبرها يكون بعد إنْ و لو الشرطيتين. ويعقِّب الدسوقي على قول ابن هشام بأنه قد يقال: هما شرط للكثرة لا لأصل الحذف، واستدلَّ ببيت الخلاصة:

ويحذفونها ويبقون الخبرْ وبعد إنْ و لو كثيرًا ذا اشتُهِرْ[٥]

٢- أنْ يُنصَب على أنَّه حالٌ لخبر مقدَّر. ففي:

---

(١) ينظر: الصحاح، مادَّة: ليت، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٢/ ٣٧٥.

(٢) الصحاح، مادَّة: ليت، والبيت:

* يا ليت أيَّام الصِّبا رواجعا *

(٣) ينظر: شرح المفصَّل (عالم الكتب) ١/ ٢٠٣.

(٤) ينظر: أسرار النحو ٢٦٧.

(٥) ينظر: مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ٢/ ٦٢٠.

* يا ليت أيَّام الصِّبا رواجعا *

تقديره: أقبلتْ رواجعا. وهذا تقدير ابن هشام بناءً على أنَّ ليت لا تعمل بنفسها في الحال خلافًا للزمخشري. وقد صرَّح بخلافه أبو حيَّان(١).

ويظهر ممَّا سبق أنَّ توجيه النصب في خبر ليت؛ إمَّا أنْ يُحمل على جعل ليت ناصبة لجزأيها، وهو ما عدَّه أبوالبركات بن الأنباري والسيوطي شاذًّا في كلام العرب، لأنه لم يخرج في النقل عن حدِّ القلَّة إلى الكثرة(٢)، وإمَّا أنْ يحمل على تقدير ناصب للجزء الثاني غير ليت.

وتوجيه النوويّ لنصب جَذَعًا على أنَّها حال؛ مبنيٌّ على أنَّ (فيها) خبر ليت، فعامل النصب على هذا ليت بنفسها، بجعلها عاملا غير متصرِّف.

والذي يظهر أنَّ توجيه (جَذَعًا) على الحاليَّة وارد؛ لكنْ على أنْ يكون العامل فيها غير ليت، وإنما خبرٌ مقدَّر لها. ويكون تقدير قول ورقة على هذا: يا ليتني فيها أنصرُك جَذَعًا، أو نحوه.

وأمَّا التوجيه الذي عدَّه النوويُّ مرجوحًا، وهو توجيه (جَذَعًا) على أنها خبر كان المحذوفة؛ فإنه واردٌ أيضًا لما يأتي:

١- أنَّ ورقة قال بعدها: « ... يا ليتني أكون حيًّا حين يخرجُك قومُك ...». وهذا يسوِّغ أنه أراد حذف كان في الكلام السابق.

٢- أنَّ الاعتراض بأنَّ كان تحذف مع اسمها، ويبقى خبرها بعد إنْ و لو الشرطيتين؛ يمكن حمله على كثرة هذا الحذف بعدهما لا على اشتراطهما

---

(١) ينظر: ارتشاف الضرب ٢/ ٣٥٢، مغني اللبيب ٢/ ٦٢٠.

(٢) نقل السيوطي ذلك عن أبي البركات بن الأنباري في الاقتراح على وجه الإقرار، وأوضحه محمد بن الطيب الفاسي في شرحه على الاقتراح. ينظر: فيض نشر الانشراح ١/ ٦٧٥-٦٨٠.

لأصله كما ذكر الدسوقي، ويؤيده وروده بعد غيرهما؛ كحذفها بعد لدن، وأزمان، وأمَّا أنت، وإمَّا[١]. وعليه فلا مانع من حذفها في هذا الموضع ما دام التقدير سائغًا.

٣- توجيه نصب (أكثَرَ) في قول النبيِّ ﷺ: رأيتكُنّ أكثرَ أهل النار. وجَّه النوويُّ نصب (أكثر) في حديث عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما عن رسول اللَّه ﷺ أنَّه قال: «**يا معشر النِّساء! تصدَّقْنَ وأكثِرْنَ الاستغفار، فإنِّي رأيتُكُنَّ أكثر أهل النَّار**» فقالت امرأة منهنَّ جزلةٌ: وما لنا أكثرَ أهل النار. قال: «**تكثِرْنَ اللَّعن، وتكفرْنَ العشير ...**»[٢].

يقول النوويّ: » وقوله ﷺ: «**رأيتُكُنَّ أكثرَ أهل النار**»؛ وهو بنصب (أكثر)؛ إمَّا على أنَّ هذه الرؤية تتعدَّى إلى مفعولين، وإمَّا على الحال على مذهب ابن السرَّاج، وأبي علي الفارسي، وغيرهما؛ ممَّن قال: إنَّ (أفعل) لا يتعرَّف بالإضافة. وقيل: هو بدل من الكاف في (رأيتُكُنّ»)[٣].

فهو:

١- يضبط (أكثَرَ) بالنصب.

٢- ويوجِّهه على ما يأتي:

- أنَّ (رأيتُ) قلبيَّةٌ؛ تنصب مفعولين، و (أكثر) هي المفعول الثاني لها.

- أنَّ (رأيتُ) بصريَّةٌ؛ تنصب مفعولا واحدًا، و (أكثر) حالٌ وإنْ كانت

---

(١) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٣٤٦-٣٤٨.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر باللَّه، ككفر النعمة وكفر الحقوق، برقم ١٣٢-(٧٩)، ١/ ٨٦-٨٧.

(٣) المنهاج ١/ ١٦٠.

مضافة إلى معرفة، لأنَّ (أفعل) لا تتعرَّف بالإضافة على مذهب ابن السرَّاج، وأبي علي الفارسي، وغيرهما.

- أنَّ (رأيتُ) بصريَّةٌ؛ تنصب مفعولا واحدًا، و (أكثر) بدلٌ منصوب من (الكاف) في (رأيتكُنَّ)، و (الكاف) في محل نصب لـ (رأيتُ). وهذا التوجيه في مرتبة متأخِّرة عند النووي، فقد عبَّر عنه بـ (قيل).

و (رأى) تتعدَّى إلى مفعولين إذا كانت بمعنى العلم، نحو: رأيتُ زيدًا عاقلا، أي: علمته. وإذا كانت بمعنى الظن، نحو: رأيتُ عَمْرًا غائبًا، أي: ظننته. واجتمع المعنيان في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ۝٦ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦- ٧]، أي: يظنونه بعيدًا، ونعلمه قريبًا. وتتعدَّى إلى مفعول واحدٍ إذا كانت بمعنى الرأي والاعتقاد، نحو: فلانٌ يرى القولَ بالعدل، أي: يعتقده. وإذا كانت بمعنى الإبصار، نحو: رأيتُ زيدًا، أي أبصرته[(١)]. فإذا جاءت (رأى) بمعنى الإبصار، وجاء معها منصوب ثانٍ من غير التوابع كان حالا، نحو: رأيتُ زيدًا قائمًا[(٢)].

وَحَمْلُ (رأيتُ) في قول النبيِّ ﷺ: «**رأيتُكُنَّ أكثرَ أهل النار**»؛ على معنى العلم؛ يُبْنى عليه توجيهُ نصبِ (أكثرَ) على أنَّها مفعول ثانٍ لها.

ويمكن حَمْلها أيضًا على معنى الإبصار، لما صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنَّه رأى الجنَّة والنَّار رأي العين[(٣)].

---

(١) ينظر: الكتاب ١/ ٣٩-٤٠، المسائل الحلبيَّات ٦٣-٧١، البديع (ابن الأثير) ١/ ٤٤٥، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٧/ ٨١-٨٢.

(٢) ينظر: الكتاب ١/ ١٥٦-١٥٧، المسائل الحلبيَّات ٦٣، أمالي ابن الشجري ١/ ٥٢، البديع (ابن الأثير) ١/ ٤٤٥.

(٣) ينظر: صحيح البخاري، برقم (٦٥٤٦)، ٧٨٥، مسند الإمام أحمد، برقم (٧٩٥١)، ١٣/ ٣٣٣.

وبهذا المعنى يتوجَّه نصبُ (أكثر) على ما يأتي[١]:

١- الحاليَّة. ويواجهُ هذا التوجيهَ أنَّ (أكثر) مضافةٌ إلى معرفة، والنحاة من تعرُّف أفعل بالإضافة على ما يأتي:

١- أنَّها تتعرَّف، وذلك لأسبابٍ، منها:

- أنَّ (أفعلُ) مضافةٌ لمعرفة؛ لا تنعتُ إلا بمعرفة، ولا ينعتُ بها إلا معرفة[٢].

- أنَّ (أفعلُ) مضافةٌ لمعرفة؛ جُعِلَتْ مبتدأ ثانيًا في قول الشاعر:

الحربُ أوَّلُ ما تكونُ فُتيَّةً ....

برفع (أوَّلُ) على الابتداء، ونصب (فُتيَّةً) على الحال الذي سدَّ مسدَّ الخبر، ولو لم تكتسب (أوَّلُ) تعريفًا أو تخصيصًا بالإضافة لما ساغ الابتداء بها[٣].

---

(١) مذهب البصريين أنَّها تتعرَّف بالإضافة على كل حال إلا إذا كان المضاف إليه نكرة، ومذهب الكوفيين أنَّها تتعرَّف إذا أضيفت على غير معنى (مِنْ)، وأمَّا إذا أضيفت على معنى (مِنْ)؛ فتعريفها هو محل الخلاف الذي سيذكر. ينظر: الأصول (ابن السرَّاج) ٢/٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٣/٦، شرح الرضي ٢/ ٣١٤-٣١٦، همع الهوامع ٤/ ٢٧٣، المقاصد الشافية ٤/ ٢٩.

(٢) ينظر: الكتاب ٢/ ١١٢، شرح التسهيل ٣/ ٩٤، شرح الألفيَّة (المرادي) ١/ ٤٢٢، المساعد ٢/ ٣٣٢، تمهيد القواعد ٧/ ٣١٧١، شرح شذور الذهب (الجوجري) ٢/ ٥٨١-٥٨٢.

(٣) بُني هذا التعليل على قول المبرِّد: «منهم من يُنْشد: الحربُ أوَّلُ ما تكون فُتيَّةً، يجعل (أوَّل) ابتداءً ثانيًا، ويجعل الحال يسدُّ مسدَّ الخبر، وهو فُتيَّة». المقتضب ٣/ ٢٥٣. والاحتجاج بهذا محمولٌ على أنَّ (أوَّل) على وزن (أفعل)، وهذا مذهب البصريين. ومذهب الكوفيين أنَّ أصلها (أوْأل)، وقيل أصلها (وَأْوَل) على وزن فوعل، وعليه فلا حجَّة هنا. تنظر حُجَجُ المذهبين في: المسائل الشيرازيات، الفارسي: أبو علي، تح/=

- أنَّه يستغنى بالإضافة عن (من) التفضيليَّة في نحو: زيدٌ أفضلُ القوم، بمعنى: زيدٌ أفضلُ من القوم. و (مِنْ) بعد (أفعل) إنما تدخل لتخصيص الاسم وتقريبه من التعريف، وذلك بالإخبار بابتداء الفضل وزيادته من المفضول، وهذا اختصاص للموصوف بهذه الصفة. ووجه الاستغناء أنَّ الإضافة إلى المعرفة تكسب الاسم تعريفًا يأتي على التخصيص الذي أكسبته (مِنْ)، ويزيد عليه(١).

- أنَّ (أفعلُ) مضافةً لمعرفة؛ لا تعمل فيها (ربَّ) المختصة بالدخول على النكرات، فلا يقال: ربَّ أفضلِ النَّاس، وقد عَمِلَتْ في (غابطنا) في قول جرير:

يا رُبَّ غابطنا لو كان يعرفكم لاقى مباعدة منكم وحرمانا.

وعَمِلَتْ في (مثلك) في قول أبي محجن الثقفي:

يا رُبَّ مثلِك في النساء عزيزةٍ بيضاء قد متَّعتُها بطلاق.

ممَّا يدلُّ على أنَّهما نكرتان، وإنْ كان ظاهرهما الإضافة إلى المعرفة(٢).

- أنَّ (أفعلُ) مضافةً لمعرفة؛ لا تنصب على الحال، فلا يقال: هذا زيدٌ أسوأَ النَّاس، بل ترفع على الصفة(٣).

= حسن هنداوي. الرياض، كنوز اشبيليا، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ١/٣-١، شرح الرضي ٤/ ٤٤٥-٤٤٦، ارتشاف الضرب ٣/ ٢٣٢، كتاب ائتلاف النصرة ٨٦.

(١) ينظر: المسائل الشيرازيَّات ١/ ٢٠-٢١.

(٢) ينظر: الكتاب ٢/ ١١٣، شرح اللمحة البدريَّة ٢/ ٢٧١-٢٧٢، المساعد ٢/ ٣٣٢، تمهيد القواعد ٧/ ٣١٧١، المقاصد الشافية ٤/ ٢٩.

(٣) ينظر: الكتاب ٢/ ١١٣، النكت ١/ ٢٠٤، شرح اللمحة البدريَّة ٢/ ٢٧١-٢٧٢، المساعد ٢/ ٣٣٢، تمهيد القواعد ٧/ ٣١٧١، المقاصد الشافية ٤/ ٢٩.

- أنَّ (أفعلُ) مضافةً لمعرفة؛ لا تنصب على التمييز[(١)].

- أنَّ (أفعلُ)؛ لا يمكن الجمع فيها بين الإضافة وبين الألف واللام، كما أمكن في الإضافة غير المحضة، نحو: رأيت الحَسَنَ الوجهِ[(٢)].

- أنَّ (أفعل)؛ لا تعمل في المضاف إليها عمل الفعل في الفاعل والمفعول، كما هو الحال بالنسبة لاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبَّهة[(٣)].

٢- أنَّها لا تتعرَّف بالإضافة، وذلك لأسبابٍ، منها:

- أنَّ الإضافة تمتنع بإرادة (مِنْ)، لكونها تفصل بين المضاف والمضاف إليه إذا قُدِّرتْ، فتبقى (أفعل) نكرة. وصورة ذلك أنْ تقول: زيدٌ أفضلُ من القوم، ثمَّ تحذف (مِنْ)، وتضيفُ (أفضلُ) إلى القوم، فبقيت (أفضلُ) نكرة كما كانت قبل حَذْفِ (مِنْ)[(٤)].

- أنَّه يمكن أنْ تُنْعَتَ بها النكرة، فيقال: مررتُ برجلٍ أفضلِ القوم، ومنه قول الشاعر:

مَلِكٌ أَضْلَعُ البريَّة لا يو جَدُ فيها لما لديه كفاءُ[(٥)]

- أنَّ (أفعلُ) في نحو: زيدٌ أفضلُ القوم؛ صفة مضافة إلى معمولها، و (القوم) اسم مجرور بـ (مِنْ) ظاهرة أو مقدَّرة، والجار والمجرور في محل

(١) ينظر: همع الهوامع ٤/ ٢٧٣.

(٢) ينظر: تمهيد القواعد ٧/ ٣١٧١، المقاصد الشافية ٤/ ٢٩.

(٣) ينظر: تمهيد القواعد ٧/ ٣١٧٠-٣١٧١، شرح شذور الذهب (الجوجري) ٢/ ٥٧٤-٥٨٢، المقاصد الشافية ٤/ ٢٩٠.

(٤) ينظر: المسائل الشيرازيات، كتاب المقتصد ٢/ ٨٨٤-٨٨٥، النكت ١/ ١٣٨، أسرار العربيَّة ٢٧٩، البديع ١/ ٢٨٦-٢٨٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٣/ ٤.

(٥) ينظر: شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ٢/ ٧٠، شرح الرضي ٢/ ٣١٤-٣١٥.

نصب على أنَّه مفعول (أفضل)، فهو كاسم فاعل مضاف إلى مفعوله، نحو: ضاربُ زيدٍ[١].

- أنَّ إضافة (أفعلُ) مرادًا بها معنى (مِنْ) في نحو: (زيدٌ أفضلُ القوم)؛ بمنزلة قولك: زيدٌ أَخْبِرُك بأنَّه يزيد على قومه في الفضل، فهي في موضع الخبر الذي هو أصل التنكير[٢].

ويبدو أنَّ مذهب القائلين بأنَّ (أفعلُ) تتعرَّف بالإضافة؛ أصحُّ لما يأتي:

١- أنَّ منع تعريف (أفعل) بالإضافة لإرادة (مِنْ) الفاصلة بين المضاف والمضاف إليه مقدَّرةً؛ واردٌ أيضًا مع الإضافة المراد بها معنى (اللام) في نحو: غلام زيدٍ؛ إذْ يكون (غلام) نكرةً بقولنا: غلامٌ لزيد، فكان ينبغي أنْ يبقى نكرة في تركيب الإضافة.

٢- أنَّ (أفعل) مضافةً إلى المعرفة؛ ليست في تقدير الانفصال، لأنَّ قولك: زيدٌ أفضل القوم؛ يقتضي أنْ يكون منهم، وإذا قلت: زيدٌ أفضلُ من القوم؛ لم يجب أنْ يكون منهم. ويدلّل على صحَّة ذلك؛ أنَّك تقول: الملائكة أفضل من البشر، ولا تقول: الملائكة أفضل البشر، لأنهم ليسوا منهم[٣].

---

(١) ينظر: النكت١/١٣٨، شرح الرضي ٢/ ٣١٤. يقول الرضيّ: «... فـ(أفضلُ) في: أفضلُ القوم؛ صفة مضافة إلى معمولها ...»، ويقول أيضًا: «إلا أنَّه لنقصان درجته في مشابهة اسم الفاعل عن الصفات المشبَّهة... لا يرفع فاعلا مظهرًا إلا بشرائط تأتي في بابه، ولا ينصبُ مفعولا صريحًا ولا شبه مفعول، فلا يقال: أحسنُ الوجهَ، بل يرفع مضمرًا، ويعمل النصب في محل الجار والمجرور لضعفه ...». وكأنَّه يريد أنَّ (أفضلُ) هنا تحمل معنى الوصفيَّة الموجود في الأسماء العاملة عمل الفعل، وبَنَى على ذلك أنَّ (أفعلُ) تعمل عمل الفعل، ولكن بدرجة أقلَّ من هذه الأسماء.

(٢) ينظر: كتاب المقتصد٢/ ٨٨٦.

(٣) ينظر: توجيه اللمع ٢٥٤.

٣- أنَّ الشواهد التي ورد فيها نعتُ النكرة بـ (أفعلُ) مضافة إلى معرفة؛ يمكن تخريجها على وجهٍ آخر، فقول الشاعر:

مَلِكٌ أَضْلَعُ البريَّة لا يو ... جَدُ فيها لما لديه كِفاءُ

يمكن توجيه (أَضْلَعُ البريَّة) فيه على أنَّه خبر مبتدأ محذوف[(١)]. وقد سبق أنَّ الدليل إذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال[(٢)].

٤- أنَّ عدَّ (أفعلُ) ناصبة للجار والمجرور؛ مبني على جعلها عاملة عمل الفعل. وهذا إثبات يقابله نفي ذلك عنها عند بعض القائلين بأنَّ إضافتها محضة[(٣)]. والإثبات أحوج إلى الدليل من النفي[(٤)].

٥- أنَّ وضع (أفعلُ) بالتقدير في موضع الخبر الذي أصله التنكير؛ لا يلزم معه تنكيرها، لأنَّ الخبر يقع معرفة أيضًا في نحو: هذا زيدٌ.

فإذا ما عُدَّ تعريفُ (أفعلُ) بالإضافة راجحًا؛ نُظِرَ في وقوعها حالا في قول النبيِّ ﷺ: « **رأيتُكنَّ أكثرَ أهلِ النار** »؛ حملا على معنى الإبصار في (رأى).

وجمهور النحاة على وجوب تنكير الحال، وتوجيه ما جاء منها معرفة على الشذوذ والتأويل بالنكرة، أو تقدير حالٍ عاملة فيها، أو زيادة الألف واللام، أو النصب على غير الحال... إلخ[(٥)].

---

(١) ينظر: شرح الرضيّ ٢/ ٣١٥.

(٢) ينظر: فيض نشر الانشراح ١/ ٦٤٠.

(٣) ينظر: السبب الثامن من أسباب أنَّ (أفعلُ) تتعرَّف بالإضافة.

(٤) ينظر: فيض نشر الانشراح ٢/ ١٠٧٣.

(٥) ينظر هذا مع تمثيله في: الكتاب١/ ٣٧٧، ٢/ ١١٤، المقتضب ٤/ ١٥٠، ١٦٨، علل النحو (الورَّاق) ٣٧١، كتاب المقتصد ١/ ٦٧٧-٦٧٨، أمالي ابن الشجري ١/ ٢٣٥-٢٣٧، ٣/ ٢٠-٢١، أسرار العربيَّة ١٩٣، البديع (ابن الأثير) ١/ ١٨٧-١٨٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٢/ ٦٢-٦٣، شرح التسهيل ٢/ ٢٤٢-٢٤٤، التصريح =

وجوَّز تعريفَها يونسُ والبغداديُّون، فيصحُّ عندهم أنْ تقول: جاءَ زيدٌ الراكبَ، قياسًا على الخبر(١)، وعلى ما سُمِعَ من ذلك(٢).

ويبدو أنَّ مذهب الجمهور أصوبُ لما يأتي:

١- أنَّ المسموع شاذٌّ لا يقاس عليه، وإنَّما يقاس على الأعمِّ الأغلب(٣).

٢- أنَّه أمكنَ توجيهُ المسموعِ على غير الحال المعرفة. وقد تقدَّم أنَّ الدليل إذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال(٤).

وقد وجَّه ابن مالك(٥) نصب (أكثر) في قول المرأة من الصحابة: (وما لنا أكثر أهل النار ؟) الوارد بعد قول النبي ﷺ: « **رأيتكنَّ أكثرَ أهل النار** » على أنه منصوب على الحال مع تعرُّفه بالإضافة، وحَمَلَ ذلك على أنَّه متأوَّل بنكرة كما فُعِل بغيره من المعارف المتضمِّنة أحوالا(٦)، وأضاف ابن هشام أنَّ الحديث محمولٌ على الشذوذ(٧).

وحمله ابن مالك من وجه آخر على جواز تقدير: وما لنا ترانا أكثرَ أهل النار؛ موافَقَةً لقول النبيِّ ﷺ قبله: « ... **رأيتكنَّ أكثرَ أهل النار** ». وبنى النصب

= بمضمون التوضيح ٢/ ٦١٣-٦١٦، همع الهوامع ٤/١٨-٢٠.

(١) لأنَّ الحال خبر ثانٍ في المعنى. ينظر: شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٢/ ٦٢، تمهيد القواعد ٥/ ٢٢٥٦.

(٢) ينظر: شرح الألفيَّة (المرادي) ١/ ٣٥٨، شرح اللمحة البدريَّة (ابن هشام) ٢/ ١٧٧، همع الهوامع ٤/ ١٨.

(٣) ينظر: شرح اللمحة البدريَّة ٢/ ١٧٧، فيض نشر الانشراح ١/ ٦٣٠-٦٣٦.

(٤) ينظر: فيض الانشراح ١/ ٦٤٠-٦٤١.

(٥) وهو من القائلين بأنَّ (أفعل) تتعرَّف بالإضافة. ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٩٤.

(٦) ينظر: شرح التسهيل ٢/ ٢٤٣، ٣/ ٩٣، شرح اللمحة البدريَّة ٢/ ٢٧٢.

(٧) ينظر: شرح اللمحة البدريَّة ٢/ ٢٧٣.

على أنَّ (أكثرَ) مفعولٍ ثانٍ لـ(رأى) البصريَّة التي تضمَّنت معنى العلم، فتعدَّت إلى مفعولين[١].

ويبدو أنَّ هذين التوجيهين اللذين ذكرهما ابن مالك مناسبان أيضًا لموضع المسألة، وهو قول النبي ﷺ: «... **رأيتُكنَّ أكثرَ أهلِ النار**»، ولا سيَّما أنَّ الموضعين في حديثٍ واحد.

وربَّما يستدركُ فقط مع التوجيه الثاني؛ أنَّ الرؤية في الموضعين محتملة لمعنى العلم؛ دون أنْ تكونَ بصريَّة مضمَّنة لهذا المعنى.

والظاهر أنَّ توجيه النووي في موضع المسألة، لنصبِ (أكثر) على أنَّها مفعولٌ ثانٍ لـ (رأى) قلبيَّةً بمعنى العلم؛ واردٌ لا إشكال فيه. وأمَّا توجيهه للنصب على الحال، وأنْ تكونَ (رأى) بصريَّة؛ فيمكن تخريجه على التأويل بالنكرة مع الشذوذ، على نحو ما فعل ابن مالك وابن هشام مع قول المرأة من الصحابة: «وما لنا أكثرَ أهلِ النار».

ويبدو أنَّ هذا التوجيه أنسبُ من توجيه النووي على أنَّه حالٌ نكرة؛ لأنَّ (أفعل) لا تتعرَّف بالإضافة، وقد سبق أنَّ هذا الرأي مرجوح.

وأمَّا توجيه نصب (أكثر) على أنَّها بدل من الكاف في (رأيتكنَّ)؛ فعلى أنَّها بدل كلٍّ من كلٍّ بصورة إبدال المظهر من المضمر.

وهذه الصورة جائزة مع ضمير الغائب مطلقًا[٢]، ومنها قول الشاعر:

على حالة لو أنَّ في القوم حاتمًا على جوده لضنَّ بالماء حاتمِ

فـ(حاتمِ) بدل من الهاء في (جوده)، وعلَّة الجواز أنَّ ضَميرَ الغيبة يصلح

---

(١) ينظر: شرح التسهيل ٢/ ٢٤٣-٢٤٤.

(٢) أي: مع أنواع البدل جميعها. ينظر: التصريح بمضمون التوضيح ٣/ ٦٤٨.

لغير واحد، فهو مظنّة لبس يرفعه البدل(١).

واختلف النحاة في حكم إبدال المظهر من ضميري المتكلِّم والمخاطب؛ بدلَ كلٍّ من كلٍّ على النحو الآتي:

١- المنع، وهو قول جمهور البصريين(٢). وحجّتهم أنَّ البَدَل للبيانِ ورفعِ اللَّبس عن المبدل منه، وذلك غير واردٍ مع ضميري المتكلِّم والمخاطب في بدل الكل من الكل، لأنّهما مختصّان بواحدٍ فقط هو البَدَلُ نفسه، فامتنعت الفائدة(٣).

وأضاف بعضهم أنَّ البَدَل هنا يزيد المبدل منه إشكالا أكثر من بيانِه، ورفعِ اللَّبس عنه، وذلك أنَّ ضميري المتكلم والمخاطب في غاية الوضوح، لأنَّهما أعرف المعارف، فلا يُبيِّنُهما الظاهر الذي هو أنقص منهما، فيكون البدل أنقص في التعريف من المبدل منه؛ إذْ المدلولان واحدٌ، وفي الأوَّل زيادة تعريف(٤).

وأجيب عن هذا بأنَّ اتحاد المدلولين في الذات وليس في المعنى، ولو اتّحدا في الذات والمعنى لكان توكيدا لا بدلا، ففي نحو: بي المسكينِ مررتُ، ولا عليك الكريمِ المعوَّل، زيادة فائدة في البدل غير موجودة في

---

(١) ينظر: كتاب المقتصد ٢/ ٩٣٠-٩٣١.

(٢) ينظر: الارتشاف ٢/ ٦٢٢، شرح الألفيَّة (المرادي) ١/ ٦٣٨.

(٣) ينظر: كتاب المقتصد ٢/ ٩٣٠، أمالي ابن الشجري ٢/ ٩٣، شرح جمل الزجَّاجي (ابن خروف)١/ ٣٤٦، شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ١/ ٢٩٥، التعليقة على المقرَّب ٣٧٧.

(٤) ينظر: كشف المشكل ٤١٦-٤١٧، توجيه اللمع ٢٧٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٣/ ٧٠، الإيضاح (ابن الحاجب) ١/ ٤٢٩، شرح الرضي ٣/ ١٢٧، الإرشاد ٣٨٦، الكنَّاش ١/ ٢٣٨.

المبدل منه، وهي صفة المسكنة والكرم. ولا يضر نقصان الثاني في التعريف عن الأوَّل، فربَّ نكرة أفادت ما لا تفيده المعرفة، وإنْ كان في المعرفة فائدة التعريف التي ليست في النكرة، ولذلك جاز: مررتُ بزيدٍ رجل عاقل[١].

٢- الجواز مطلقًا، وهو قول الأخفش والكوفيين[٢]، ولهم حُجَجٌ من السماع والقياس، فالسماع نحو:

١- قوله تعالى: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢]، فـ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ بدلٌ من الكاف والميم في ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾[٣].

وأجيب عنه بإمكانيَّة توجيه ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ على أنَّها مبتدأ، وخبره ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[٤].

٢- قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فـ(مَنْ) بدل من الكاف والميم في (لكم)[٥]. وأجيب عنه بأنَّ البدل هنا بَدَلُ بعض من كل، لأنَّ الذي يرجو اللَّه بعض الناس، والكاف والميم في (لكم) خطابٌ للنَّاس[٦].

٣- قول الشاعر:

أنا سيف العشيرة فاعرفوني حُمَيْدًا قد تذرَّيْتُ السَّناما.

---

(١) ينظر: شرح الرضي ٣/ ١١٩، ١٢٧.

(٢) ينظر: شرح الألفيَّة (المرادي) ١/ ٦٣٨، همع الهوامع ٥/ ٢١٨.

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (الزجَّاج) ٢/ ١٨٧، البديع ١/ ٣٤٧، توجيه اللمع ٢٧٨.

(٤) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (الزجَّاج) ٢/ ١٨٧، توجيه اللمع ٢٧٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٣/ ٧٠.

(٥) ينظر: التعليقة على المقرَّب ٣٧٧.

(٦) ينظر: التعليقة على المقرَّب ٣٧٨.

فـ (حُميدًا) بدلٌ من الياء في (فاعرفوني)[١].

وأجيب عنه بإمكانيَّة نصب (حُميدًا) على الاختصاص بإضمار فعل تقديره: أعني حُميدًا[٢].

٤- قول الشاعر:

وشوهاء تعدو بي إلى صارخ الوغى بمستلئم مثلِ الفنيقِ المُدَجّلِ.

فـ (بمستلئم) بدلٌ من الياء في (بي)[٣]. وأجيبَ عنه بأنَّ الأَوْجَه أنْ يُعدَّ هذا البيت من النوع المسمَّى في علم البيان بالتجريد[٤]، على معنى: تعدو بي إلى صارخ الوغى ومعي من نفسي مستلئم، فجرَّد من نفسه مستلئمًا وجعله مصاحبًا له[٥].

٥- قول الشاعر:

---

(١) ينظر: شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ١/ ٢٩٦، التعليقة على المقرَّب ٣٧٨، المساعد ٢/ ٤٣٢-٤٣٣.

(٢) ينظر: شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ١/ ٢٩٦، التعليقة على المقرَّب ٣٧٨.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ١٩٤، شرح ابن الناظم ٣٩٨. وقد ورد فيهما (المرحَّل) بدل (المدجَّل)، والصواب ما أُثبِتَ؛ لأنَّ البيت في لسان العرب في مادة: دَجَل، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ٢/ ٨١٠-٨١١. وفيه: «شوهاء: صفة محمودة في الفرس، ويقال: يراد به سعةُ أشداقِها، والوغى: الحرب، والمستلئم: لابس اللأمة وهي الدِّرع، والفنيق: الفحل، والمدجَّل: المهنوء بالقطران»، وفي اللسان: دَجَل البعير؛ إذا طلاه بالقطران. لسان العرب، مادَّة: دَجَل.

(٤) «وهو أنْ يَنْتَزِعَ من أمرٍ موصوف بصفة أمرًا آخر مثلَه في تلك الصِّفة للمبالغة في كمال تلك الصفة في ذلك الأمر المنتزع عنه نحو قولهم: لي من فلان صديقٌ حميم»، معجم التعريفات، الجرجاني: علي بن محمد السيِّد الشريف، تح/ محمد صدِّيق المنشاوي. القاهرة، دار الفضيلة، د. ت، ٤٧.

(٥) ينظر: شرح ابن الناظم ٣٩٨.

فلأحشأنَّك مِشْقَصًا أوسًا أُويس من الهبالة

فـ(أوسًا) بدل من الكاف في (لأحشأنَّك)[١]. وأجيب عنه بأنَّه لا يُسلَّم بأنَّ المراد بـ(أوس) هنا الذئب، بل هو مصدر أسَّه يؤسُّه، إذا أعطاه[٢].

٦- قول الشاعر:

ما تنقم الحربُ العوانُ منِّي بازلُ عامينِ حديثُ سنِّي.

فقد أجيز في (بازل) الرفع على خبر المبتدأ، والنصب على الحال، والجر على البدل من الياء في (منِّي)[٣]. وأجيب عنه بأنَّ الجر في (بازل) ليس برواية في البيت، وإنَّما جوَّزه بعضهم، ويحتمل أنْ يكون مَنْ جوَّزه ممَّن يرى مذهب الأخفش[٤].

٧- قول أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أتينا رسول اللَّه ﷺ نفرٌ من الأشعريين»[٥]، فـ(نفرٌ) بدل من ناء الفاعلين في (أتينا)[٦].

٨- ما سمعه الكسائي من قول: إليَّ أبي عبد اللَّه. فـ(أبي عبد الله) بدلٌ من الياء في (إليَّ)[٧].

٩- قول الشاعر:

---

(١) يخاطب ذئبًا طمع في ناقته، واسمها هبالة، وأوس من أسماء الذئب. ينظر: التعليقة على المقرَّب ٣٧٨.

(٢) ينظر: التعليقة على المقرَّب ٣٧٨.

(٣) ينظر: التعليقة على المقرَّب ٣٧٨.

(٤) ينظر: التعليقة على المقرَّب ٣٧٨.

(٥) صحيح البخاري، برقم (٤٣٨٥)، ٥٢٧.

(٦) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ١٩٤، تمهيد القواعد ٧/ ٣٣٩٨، المقاصد الشافية ٥/ ٢١١.

(٧) ينظر: ارتشاف الضرب ٢/ ٦٢٢، شرح الألفيَّة (المرادي) ١/ ٦٣٨، التصريح بمضمون التوضيح ٣/ ٦٥١.

بكم قريشٍ كفينا كلَّ معضلة   وأمَّ نهجَ الهدى من كان ضلِّيلا.

ف (قريش) بدل من الكاف والميم في (بكم).[(١)]

ويبدو أنَّ الشواهد الثلاثة الأخيرة؛ واضحة الدلالة على البدليَّة، ودخول الاحتمال على الشواهد الستة الأولى يسقط الاستدلال بها[(٢)].

وأمَّا القياس عندهم فهو أنْ يقاس على الإبدال من ضمير الغائب، لأنَّ ضمير الغائب لا يدخله لبسٌ أيضًا كضميري المتكلِّم والمخاطب، ولهذا امتنع نعتُه. فلو كان القصد بالبدل إزالة اللبس لامتنع من ضمير الغيبة كما امتنع نعتُه، فإذا ثبت جوازه حيث لا لبس؛ لم ينكر مجيئه في ضميري المتكلِّم والمخاطب[(٣)].

وأجيب عن هذا بأنَّ ضمير الغيبة قد يدخله اللبس بحسب ما يعود عليه، فإن عاد على مُلْبِسٍ كان مثله، وإنْ عاد على غير مُلْبِسٍ كان مثله. ولذا لم يمتنع من النعت، لعدم دخول اللبس، وإنَّما امتنع من حيث ناب مناب ما لا ينعت؛ وهو الظاهر المعاد، فقولك: لقيتُ رجلا فضربته؛ نابَتْ فيه الهاء مناب قولك: فضربتُ الرجل، ولو قلت: فضربتُ الرجلَ العاقلَ؛ لم يجزْ، فكذلك لم ينعتْ ما نابَ منابه. وإنَّما الذي امتنع نعته من المضمرات، لأنه لا يدخله لبسٌ؛ ضميرا المتكلم والمخاطب، وامتنع الإبدال منهما للسبب نفسه.

وردَّ هذا الجواب بأنَّ التبيين الذي حصل بالبدل ليس لإزالة لبس يحصل

---

(١) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ١٩٤، ارتشاف الضرب ٢/ ٦٢٢، شرح الألفيَّة (المرادي) ١/ ٦٣٨.

(٢) بناءً على قاعدة أنَّ الدليل إذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال. ينظر: فيض نشر الانشراح ١/ ٦٤٠-٦٤١.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ١/ ٢٩٥، المقاصد الشافية ٥/ ٢١١.

في ضميري المتكلِّم والمخاطب، ولكن للجهل بصفة أحدهما أو اسمه، فيجاء بالبدل ليبيِّن تلك الصِّفة، كما في قوله تعالى: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢]. أوذلك الاسم، كما في قول الشاعر:

أنا سيفُ العشيرة فاعرفوني حُميدًا قد تذرَّيْتُ السَّناما(١)

ويبدو بالمقارنة بين قياس المانعين وقياس المجيزين؛ أنَّ قياس المجيزين أصحُّ، ولا سيَّما أنَّ السماعَ الواضحَ في الدلالة على البدليَّة؛ يعضده وإنْ كان قليلا.

ولهذا جوَّز ابن مالك وبعض النحاة تبعًا له؛ الإبدالَ من ضميري المتكلِّم والمخاطب بدل كلٍّ من كلٍّ على قلَّة؛ من غير ما جاء دالا على الإحاطة والشمول متنزِّلا منزلة التوكيد نحو قوله تعالى: ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا﴾ [المائدة: ١١٤]، ونحو: جئتم كبيركم وصغيرُكم(٢).

والأظهر أنَّ هذا الجواز محصورٌ في المسموع الذي تتَّضحُ فيه دلالة البدليَّة أكثرَ من توجيه آخر، ولا يبنى عليه قياس، يقول الشاطبي: « والجوابُ أنَّ ما ذُكِر من السماع محتمل ونادر، والنوادر لا يبنى عليها حكم مع إمكان تأويلها »(٣).

وهذا يجعلُ توجيه نصب (أكثر) على البدل مرجوحًا؛ بوجود التوجيهين السابقين، فهما أنسب منه. ويبدو أنَّ هذا هو الذي حمل النووي على أنْ يعبِّرَ عنه بلفظ: قيل؛ الدالِّ على ضعفه.

---

(١) ينظر: تمهيد القواعد ٧/ ٣٤٠٥.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ١٩٣-١٩٤، شرح ابن الناظم ٣٩٧، تمهيد القواعد ٧/ ٣٤٠٥.

(٣) المقاصد الشافية ٥/ ٢١٢.

المبحث الرابع :
التوابـــع

أ- العطف.

- عدم اقتضاء الواو للترتيب.

أكَّد النوويّ عدم اقتضاء الواو للترتيب في المواضع الآتية :

١- في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما «عن النبي ﷺ قال : «**بُني الإسلام على خمسةٍ؛ على أنْ يوحَّد اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج**». فقال رجل : الحجِّ، وصيام رمضان؟ قال : لا. صيامِ رمضانَ، والحجِّ. هكذا سمعته من رسول اللَّه ﷺ»[(١)].

يقول النوويّ : «... وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه اللَّه تعالى : محافظةُ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما على ما سمعه من رسول اللَّه ﷺ ونهيُه عن عكسه تصلح حجَّة لكون الواو تقتضي الترتيب، وهو مذهب كثير من الفقهاء الشافعيين، وشذوذ من النحويين. ومن قال : لا تقتضي الترتيب، وهو المختار وقول الجمهور فله أنْ يقول : لم يكن ذلك لكونها تقتضي الترتيب، بل لأنَّ فرض صوم رمضان نزل في السنة الثانية من الهجرة، ونزلت فريضة الحجِّ سنة ست، وقيل : سنة تسعٍ بالتاء المثنَّاة فوق، ومن حقِّ الأوَّل أنْ يقدَّم في الذكر على الثاني. فمحافظة ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما لهذا»[(٢)].

٢- في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «... فجاء رجل إلى نبيِّ اللَّه ﷺ فقال :

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، برقم ١٩-(١٦)، ١/ ٤٥.

(٢) المنهاج ١/ ٨٨-٨٩، وينظر أيضًا: صيانة صحيح مسلم ١٤٦-١٤٧.

يا نبيَّ اللَّه ! أعطيت دحيةَ صفيَّةَ بنت حُيَيٍّ سيدِ قريظة والنضير ؟ ما تصلح إلا لك. قال : « **ادعوه بها** ». قال : فجاء بها، فلمَّا نظر إليها النبي ﷺ؛ قال : « **خُذْ جاريةً من السَّبي غيرها** ». قال : وأعتقَها وتزوَّجَها. فقال له ثابت : يا أبا حمزة ! ما أصدقها ؟ قال : نفسَها، أعتقَها وتزوَّجها، حتى إذا كان بالطريق جهَّزتها أم سُليم، فأهدتها له من الليل، فأصبح رسول اللَّه ﷺ عروسًا ...»[١]، مع حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا « ... ثمَّ دفعها إلى أُم سُليم تصنَعُها وتهيئُها. قال : (وأحسبُه قال) : وتعتدُّ في بيتها. وهي صفيَّة بنتُ حُيي ...»[٢].

يقول النوويّ : « قوله : « حتى إذا كان بالطريق جهَّزتها له أُم سُليم، فأهدتها له من الليل، فأصبح رسول اللَّه ﷺ عروسًا »، وفي الرواية الأخرى التي بعد هذه : « ثمَّ دفعها إلى أُمِّ سُليم تصنِّعها وتهيِّئها، قال : وأحسِبُه قال : وتعتدُّ في بيتها »... وفي الكلام تقديم وتأخير، ومعناه : اعتدَّت، أي : استبرأت، ثمَّ هيأتها، ثم أهدتها، والواو لا تقتضي ترتيبها »[٣].

٣- في حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : « كنَّا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعامًا لم نضعْ أيدينا حتى يبدأ رسول اللَّه ﷺ؛ فيضعَ يده. وإنا حضرنا معه مرَّة طعامًا فجاءت جارية كأنَّها تُدْفَع، فذهبت؛ لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول اللَّه ﷺ بيدها. ثمَّ جاء أعرابيٌّ كأنَّما يُدْفعُ، فأخذ بيده . »[٤]. وفي

---

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثمَّ يتزوَّجُها، برقم ٨٤-(١٣٦٥)، ٢/ ١٠٤٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثمَّ يتزوجها، برقم ٨٧-(١٣٦٥)، ٢/ ١٠٤٤.

(٣) المنهاج ٣/ ٣٣٢.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، برقم ١٠٢-(٢٠١٧)، ٣/ ١٥٩٧.

الرواية الثانية من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا قال: « كنا إذا دعينا مع رسول اللَّه ﷺ إلى طعام. فذكر بمعنى حديث أبي معاوية... وقدَّم مجيء الأعرابيّ في حديثه قبل مجيء الجارية ...»[١].

يقول النوويّ: « قوله في الرواية الثانية: « وقدَّم مجيء الأعرابي قبل مجيء الجارية » عكس الرواية الأولى... ووجه الجمع بينهما أنَّ المراد بقوله في الثانية: قدَّم مجيء الأعرابي؛ أنه قدَّمه في اللفظ بغير حرف ترتيب، فذكره بالواو فقال: جاء أعرابي وجاءت جارية، والواو لا تقتضي ترتيبا. وأمَّا الرواية الأولى فصريحة في الترتيب، وتقديم الجارية؛ لأنه قال: ثمَّ جاء أعرابيٌّ، و (ثمَّ) للترتيب، فيتعيَّن حمل الثانية على الأولى، ويبعد حمله على واقعتين »[٢].

٤- في حديث أبي حميد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ غزوة تبوك... وجاء رسولُ ابنِ العَلْمَاء صاحبِ أيلة إلى رسول اللَّه ﷺ بكتاب، وأهدى له بغلةً بيضاء. فكتب إليه رسول اللَّه ﷺ، وأهدى له بُرْدًا ...»[٣].

يقول النوويّ: « ... وهذه البغلة هي (دلدل) بغلة رسول اللَّه ﷺ المعروفة. لكن ظاهر لفظه هنا أنه أهداها للنبي ﷺ في غزوة تبوك، وقد كانت غزوة تبوك سنة تسع من الهجرة، وقد كانت هذه البغلة عند رسول اللَّه ﷺ قبل ذلك، وحضر عليها غزوة حنين، كما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة، وكانت حنين عقب غزوة فتح مكَّة سنة ثمان. قال القاضي: ولم يرو أنه كان

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، برقم ١٠٢-(٢٠١٧)، ٣/ ١٥٩٧.

(٢) المنهاج ٤/ ٣٨٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب في معجزات النبي ﷺ، برقم ١١-(١٣٩٢)، ٤/ ١٧٨٥.

للنبي ﷺ بغلة غيرها، قال: فيحمل قوله على أنه أهداها له قبل ذلك، وقد عطف الإهداء على المجيء بالواو، وهي لا تقتضي الترتيب، واللَّه أعلم»(١).

فهو:

١- يسوق في الموضع الأوَّل كلام أبي عمرو بن الصلاح بأنَّ محافظة ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهماُ على ما سمعه من رسول اللَّه ﷺ، ونهيه عن عكسه؛ تصلح حجة لكون الواو تقتضي الترتيب.

٢- وأنَّ هذا هو مذهب كثير من الفقهاء الشافعيين، وشذوذٍ من النحويين.

٣- ولكنَّ المختار وقول الجمهور أنَّها لا تقتضي الترتيب، وخرَّج ابن الصلاح عليه صنع ابن عمر على أنَّ فرض الصوم كان قبل فرض الحج، فكان من حقِّه أنْ يقدَّم في الذكر.

٤- يبني في الموضعين الثاني والرابع عدم اقتضاء الواو للترتيب؛ على أنَّ المعطوفَ واقعٌ زمنًا قبل المعطوف عليه، ففي الموضع الثاني عُطِف استبراء صفيَّة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على تهيئتها لرسول اللَّه ﷺ، وعُطِف هذان على الإهداء المذكور في رواية سابقة، مع أنَّ الترتيب الزمني لهذه الثلاثة عكس ما ذُكِر. وفي الموضع الرابع عُطِفَ إهداءُ ابنِ العلماءِ صاحبِ أيلةَ البغلةَ البيضاءَ لرسول اللَّه ﷺ على مجيء رسوله إلى رسول اللَّه ﷺ بكتاب، والإهداء واقع قبل المجيء بمدَّة.

٥- ويجعل في الرواية الأولى من الموضع الثالث مجيء الأعرابي مقدَّمًا على مجيء الجارية في اللفظ لا في الواقع، بناءً على أنَّ العطف بـ(ثمَّ) في الرواية الثانية يصرِّح بمجيء الجارية قبل مجيء الأعرابي، و (ثمَّ) موضوعة للترتيب.

---

(١) المنهاج ٥/ ٨٨. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٧/ ٢٤٤.

ومذهب جمهور النحاة عدم اشتراط الترتيب بـ (الواو) وعدم منعه. يقول سيبويه: «... لأنه يجوز أنْ تقول: مررتُ بزيد وعمرو، والمبدوء به في المرور عمرو، ويجوز أنْ يكون زيدًا، ويجوز أنْ يكون المرور وقع عليهما في حالة واحدة»(١).

وممَّا يدلِّلُ على أن الواو لا تقتضي الترتيب ما يأتي(٢):

١- السماع: ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ﴾ [القمر: ١٦]، والعذابُ بعد النذر؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥](٣).

---

(١) الكتاب ١/ ٤٣٨. وينظر أيضًا: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ٣٩٦، المقتضب ١/ ١٠، مجالس ثعلب، ثعلب: أبو العبّاس أحمد بن يحيى، تح/ عبدالسلام هارون، ط٤. القاهرة، دار المعارف، د. ت، ٢/ ٣٨٦، الأصول (ابن السَّراج) ٢/ ٣٩٦، المقتصد ٢/ ٩٣٧، شرح عيون الإعراب، المجاشعي: أبو الحسن علي بن فضَّال، تح/ عبد الفتاح سليم، ط٢. القاهرة، مكتبة الآداب، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ٢٦٥، كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٥، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٤١٧، كتاب ترشيح العلل ٢٨٦، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ٩١، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ١٩٦، رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي: أحمد بن عبد النور، تح/ أحمد محمد الخرَّاط، ط٢. دمشق، دار القلم، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، ٤٧٥، وفيه إيضاح أنَّ عدم اشتراط الترتيب لا يُلزم منعه.

(٢) ينظر: شرح عيون الإعراب ٢٦٥-٢٦٦، وينظر تفصيل هذه الأدلَّة وغيرها أيضًا في: المقتصد ٢/ ٩٣٧-٩٤٠، أسرار العربية ٢١٩-٢٢٠، البديع ٢/ ٣٥٥-٣٥٦، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٤١٧-٤١٨، كتاب ترشيح العلل في شرح الجمل ٢٨٦-٢٨٧، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ٩١-٩٢، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ١٩٦، الإرشاد إلى علم الإعراب ٣٨٩-٣٩١، رصف المباني ٤٧٤.

(٣) والأدلَّة السماعيَّة على أنَّ (الواو) لا تقتضي الترتيب كثيرة مبسوطة في كتب النحو، وينظر لذلك المصادر في هامش (١) من هذه الصفحة.

٢- القياس، ومنه أنَّ (الواو) فيما اختلف لفظه بمنزلة التثنية والجمع فيما اتَّفق لفظه، تقول: قام زيد وعمرو، وتقول: قام الزيدان وقام الزيدون، فكما أنَّ التثنية والجمع لا ترتيب فيهما، فكذلك نظيرهما[١].

٣- الاستعمال، ومنه: أنَّك لو قلت: اشتر لي ثوبًا ورداءً، فاشترى الرداء ثمَّ الثوب لم يكن عاصيًا، ولو قال: اشتر لي ثوبًا فرداءً، أو: ثمَّ رداءً؛ فاشترى الرداء قبل الثوب لكان عاصيًا.

ونُسِبَ إلى بعض النحاة القولُ بأنَّ (الواو) تقتضي الترتيب، ومن المنسوب إليهم ذلك الكسائيُّ، والفرَّاء، وثعلب، وأبوعبيدة، وهشام، والرَّبَعيّ، وقطرب[٢].

وهذا المنسوب إلى الفرَّاء وثعلب خلافُ كلامهما في المعاني والمجالس[٣]، إلا أنْ يكونَ قولا آخر نقله النحاة عنهما، وبعض النحاة ينفي نسبة هذا القول إلى الفرَّاء وثعلب خصوصًا وإلى نحاة الكوفة عمومًا، يقول الشريف عمر بن إبراهيم الكوفي: « وما حكوه عن الفرَّاء وثعلب فغير معروف، فلا يصحّ التعلُّق به »[٤]، ويقول ابن مالك: « وأئمة الكوفة بُرَآء من هذا القول، لكنَّه مقول »[٥].

---

(١) واقْتُصِر على هذا الوجه من القياس تمثيلا لا حصرًا، وهو في مقابل القياس المذكور عند إيراد حجج القائلين بأنَّ (الواو) تقتضي الترتيب.

(٢) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٦٩٥، البديع ٢/ ٣٥٦، توجيه اللمع ٢٨٥، شرح الرضي ٦/ ١٤٥-١٤٦، الإرشاد إلى علم الإعراب ٣٨٩.

(٣) ينظر: معاني القرآن (الفرَّاء) ١/ ٣٩٦، مجالس ثعلب ٢/ ٣٨٦.

(٤) كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٨.

(٥) شرح الكافية ٣/ ١٢٠٦.

ومع ما في نسبة هذا القول إلى بعض النحاة من نظر؛ فهو يستند إلى ما يأتي:

١- السماع، ومنه:

- قولُ اللَّه عزَّ وجل: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، يقول الشافعي: إنَّ الواو رتَّبت الوجهَ على اليدين، واليدين على الرؤوس، والرؤوسَ على الأرجل[١].

- سؤالُ الصحابة للرسول ﷺ عن الصفا والمروة: بأيِّهما نبدأ، فقال ﷺ: «ابدأوا بما بدأ اللَّه به»[٢].

- بيتُ عبدِ بني الحَسْحَاس الذي أنشده عمرَ بنَ الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عميرة ودِّع إنْ تجهزت غازيا كفى الشيبُ والإسلام للمرء ناهيا

فقال عمر: لو قدَّمت الإسلام لأجزتُك[٣].

وأجيب عن هذه الشواهد بما يأتي:

١- أنَّ إيجاب الترتيب في أعضاء الوضوء بدليل شرعي لا باللُّغة[٤].

٢- أنَّ سؤال الصحابة وَهُمْ عربٌ فصحاء يدلُّ على أنَّهم يفهمون أنَّ الواو

---

(١) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٧، توجيه اللمع ٢٨٥.

(٢) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٧-٢٩٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ٩٣.

(٣) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٧، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ٩٣.

(٤) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٧. وهذا هو الظاهر من كلام الشافعي في كتاب الأم، فهو يقول بأن وجوب الترتيب بين أعضاء الوضوء مبنيّ على متابعة النبي ﷺ للترتيب الوارد في الآية الكريمة، وليس في كلامه ما يشعر بأن الواو هي التي أوجبت الترتيب. ينظر: الأم، الشافعي: محمد بن إدريس، أشرف على طبعه وباشر تصحيحه: محمد زهري النجار. بيروت، دار المعرفة، د. ت، ١/ ٣٠.

للجمع دون الترتيب، ولوْ وَرَدَ الشرع به، ولا يمتنع أنْ يَرِدَ الشرع بشيء مخالف للغة[١].

٣- أنَّ إنكار عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لترك تقديم الإسلام في الذكر، وهو أهمُّ من الشيب[٢]، ولا يمتنع أنْ يكون ما بعد الواو مقدَّمًا في المعنى، نحو: جاءني عمرو اليوم وزيدٌ أمس[٣].

٢- القياس، ومنه: «قول الزوج لغير المدخولِ بها: أنت طالق وطالق يوقع طلقة كما بالفاء، وطالق طلقتين يوقع طلقتين فهي كالفاء لا كحرف التثنية»[٤].

ويبدو أنَّ قول الجمهور بأنَّ (الواو) لا تقتضي الترتيب هو الصحيح، لما يأتي:

١- أنَّ نسبة القول بأنَّ (الواو) تقتضي الترتيب إلى القائلين به فيها نظر.

٢- أنَّ الأدلَّة السماعيَّة للجمهور كثيرة مبسوطة في كتب النحو، وهي صريحة الدلالة على أنَّ (الواو) لا تقتضي الترتيب. بينما الأدلَّة السماعيَّة على أنَّ (الواو) تقتضي الترتيب معدودة، وأجيب عنها بما يصرفها عن حجيَّة الاستشهاد بها. وقد سبق أنَّ النصَّ إذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال[٥].

٣- أنَّه لو سُلِّم بصحَّة القياسين، فإنَّ قياس الجمهور جاء بعد سماعٍ محتجٍّ

---

(١) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٧، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ٩٣.

(٢) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٢٩٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٨/ ٩٣.

(٣) ينظر: كتاب المقتصد ٢/ ٩٣٨.

(٤) الإرشاد إلى علم الإعراب ٣٩٢. واقتُصِرَ على هذا القياس تمثيلا لا حصْرًا، ولأنَّه يقابل القياس المذكور عند إيراد حجج القائلين بأنَّ (الواو) لا تقتضي الترتيب.

(٥) ينظر: فيض نشر الانشراح ١/ ٦٤٠.

به، والقياسُ الآخر جاء بعد سماعٍ غير محتجٍّ به، وقياس ما يُحتجُّ بمسموعه أولى من قياس ما لا يُحتجُّ بمسموعه.

والنوويُّ ينقل عن ابن الصلاح موافقة الجمهور في أنَّ (الواو) لا تقتضي الترتيب، ففي الموضع الأوَّل يردُّ حجيَّة الاستشهاد بمحافظة ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما على الترتيب ونهيه عن عكسه على أنَّ الواو تقتضي الترتيب؛ ويردُّ ذلك بأنَّ تقديم الصوم على الحج؛ لأنَّ فرضيته سابقة، فكان أحقَّ بتقديم ذكره.

وهذا موافق لإنكار عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عبد بني الحسحاس تقديمَ الشيب على الإسلام، والإسلام من حيثُ المعنى أولى بالتقديم.

والموضعان الثاني والرابع شاهدان سماعيَّان على أنَّ (الواو) لا تقتضي الترتيب؛ بناءً على أنَّ المعطوف واقعٌ زمنا قبل المعطوف عليه، و (الواو) جمعت بينهما في حكم واحدٍ دون إفادة الترتيب.

وفي الموضع الثالث وقع الترتيب بين المعطوف والمعطوف عليه في رواية (الواو) مخالفًا للترتيب بينهما في رواية (ثمَّ)، وهما روايتان لواقعة واحدة. وثبوت الترتيب بـ (ثمَّ) يؤكِّد أنَّ (الواو) لا تقتضي الترتيب، وإلا لما تخالف المعطوف والمعطوف عليه في الروايتين. وفي هذا إضافة شاهد سماعيٍّ، وإثبات حجَّة بيِّنة لقول الجمهور.

❁ ❁ ❁

المبحث الخامس:

الأساليب

أ- أسلوب الاستثناء.

- صحَّة الاستثناء من الاستثناء.

ذكر النوويُّ صحَّة الاستثناء من الاستثناء في قول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان النبيُّ ﷺ لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه إلا أمَّ سُليم، فإنه كان يدخل عليها...»(١).

يقول النوويّ: «قوله: كان رسول اللَّه ﷺ لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه إلا أمِّ سليم، فإنه كان يدخل عليها. فيه صحَّة الاستثناء من الاستثناء، وقد رتَّب عليه أصحابنا مسائل في الطلاق والإقرار(٢)، ومثله في القرآن: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّآ أُرۡسِلۡنَآ إِلَىٰ قَوۡمٖ مُّجۡرِمِينَ ۝٥٨ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٥٩ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ﴾ [الحجر: ٥٨- ٦٠]»(٣).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أُمِّ سليم أُمِّ أنس بن مالك وبلالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، برقم ١٠٤-(٢٤٥٥)، ٤/١٩٠٨.

(٢) مثال الطلاق إذا قال رجلٌ لامرأته: أنت طالق ثلاثا إلا اثنين إلا واحدة فقد طلَّق ثنتين. ينظر: إعراب القرآن (النحَّاس) ٤٧٤، نهاية المطلب في دراية المذهب، إمام الحرمين الجويني: عبد الملك بن عبد اللَّه بن يوسف، تح/ عبد العظيم محمود الدِّيب. قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ١٤/١٩٨-١٩٩، تكملة المجموع شرح المهذَّب للشيرازي، محمد نجيب المطيعي، ط٢. الرياض، دار عالم الكتب، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ١٨/٢٠٢-٢٠٣. ومثال الإقرار قولك: له عندي عشرة إلا خمسة إلا درهمًا، فالخمسة مستثناة من العشرة، والدرهم مستثنى من الخمسة، فحصل الإقرار بستة. ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب ٧/٦٤-٦٥، البديع (ابن الأثير) ١/٢٣٤.

(٣) المنهاج ٥/١٨٢-١٨٣.

فهو:

١- يستشهد على صحة الاستثناء من الاستثناء بقول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢- يبيِّن أنَّ فقهاء الشافعيَّة رتَّبوا عليه مسائل في الطلاق والإقرار.

٣- يمثِّل بالآيات الكريمة على استشهاده بقول أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وتَكَرَّرُ (إلا) لغير التوكيد، ويكون ما بعدها بعضًا ممَّا قبلها، فيكون من باب الاستثناء من الاستثناء، ويأتي بصورتين[(١)]:

١- عدد، نحو: له عليَّ عشرة إلا تسعة إلا ثمانية... إلخ، وهذه الصورة هي التي تترتب عليها مسائل في الطلاق والإقرار.

٢- غير عدد، نحو: جاءني المكِّيُّون إلا قريشًا إلا هاشمًا إلا عقيلا.

وهذا الأخير هو الذي ساق النوويُّ قول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شاهدًا عليه، ومثَّل له بقوله تعالى ﴿قَالُوٓاْ إِنَّآ أُرۡسِلۡنَآ إِلَىٰ قَوۡمٖ مُّجۡرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ﴾ [الحجر: ٥٨- ٦٠]، وقد جاء توجيه النحاة لهذه الآيات على النحو الآتي:

١- أنَّ تكرار (إلا) هنا استثناء من استثناء، فـ(آل لوط) استثنُوا من (قوم مجرمين)، و (امرأته) مستثناة من (آل لوط)[(٢)].

٢- أنَّه ليس استثناء من استثناء، لأنَّ (إلا آل لوط) متعلِّق بـ(أُرسلنا) أو

(١) ينظر: البديع ١/ ٢٣٤-٢٣٥، شرح التسهيل ٢/ ٢١٥-٢١٦، شرح الرضي ٢/ ١٦٨-١٧٤، رصف المعاني ١٧٤-١٧٥.

(٢) ينظر: إعراب القرآن (النحاس) ٤٧٤، الملخَّص في إعراب القرآن، الخطيب التبريزي: أبو زكريَّا يحيى بن علي بن محمَّد بن الحسن، تح/ يحيى مراد. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ١٢٣، البديع (ابن الأثير) ١/ ٢٣٤، التبيان في إعراب القرآن ٥٠٢، البحر المحيط ٥/ ٤٤٧-٤٤٨، تفسير أبي السعود ٥/ ٨٣.

(بمجرمين)، و (إلا امرأته) متعلّق بـ (منجوهم)[١].

وأجيب عن هذا الأخير بأمور، منها:

١- أنَّ عود الضمير في (منجُّوهم) على (آل لوط) جعل المرأة مستثناةً منهم، لأنَّ المضمر هو الظاهر في المعنى[٢].

٢- أنْ يكون (إنَّا لمنجُّوهم) اعتراضًا، وتكون المرأة مستثناة من (آل لوط)[٣].

ويبدو ممَّا سبق أنَّ وجه الاستشهاد بالآيات الكريمة أقوى من وجه الاعتراض. وأمَّا قول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان النبيُّ ﷺ لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه إلا أُمَّ سُليم، فإنَّه كان يدخل عليها ...»؛ فهو شاهدٌ سماعيٌّ صريح الدَّلالة على صحة الاستثناء من الاستثناء، وأثْبَتُ في الاحتجاج؛ خاصَّةً أنَّ الأمثلة النَّثريَّة الواردة في كتب النحو مصنوعة، وليست شواهد سماعيَّة يُحتَجُّ بها.

ب- أسلوب التفضيل.

١- توجيه رفع (أجود) ونصبها في: «وكان أجود ما يكون في رمضان».

ذكر النوويّ رفع (أجود) الثانية ونصبها في قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «كان رسولُ اللَّه ﷺ أجودَ الناس بالخير، وكان أجودُ ما يكونُ في شهر رمضان ...»[٤].

---

(١) ينظر: الكشّاف ٣/ ٤١٠، التبيان في إعراب القرآن ٥٠٢، البحر المحيط ٥/ ٤٤٧-٤٤٨، تفسير أبي السعود ٥/ ٨٣.

(٢) ينظر: البحر المحيط ٥/ ٤٤٨.

(٣) ينظر: تفسير أبي السعود ٥/ ٨٣.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، برقم ٥٠-(٢٣٠٨)، ٤/ ١٨٠٢.

يقول النوويّ: «أما قوله: «وكان أجود ما يكون»؛ فروي برفع أجود ونصبه، والرفع أصحُّ وأشهر»[(١)].

فهو:

١- يضبط (أجود) الثانية بالرفع والنصب بناء على روايات الحديث دون توجيه.

٢- يصف رواية الرفع بأنها أصح وأشهر[(٢)].

ولقد جاءت أكثر روايات الحديث برفع (أجود) الثانية[(٣)]، ويأتي توجيه رفعها على وجوه، هي:

١- أنها مبتدأ مضاف إلى (ما يكون)[(٤)]، والجار والمجرور (في

---

(١) المنهاج ٥/ ١٠١.

(٢) يبدو أنَّ النوويّ اكتفى بتوجيه ابن مالك في إجابته على المسألة، ولكنه لم يشر إلى ذلك. ينظر: أجوبة على مسائل سألها النووي في ألفاظ من الحديث، ابن مالك: جمال الدين محمد بن عبد اللّه بن مالك، تح/ يوسف بن خلف بن محل العيساوي. بريطانيا، مجلة الحكمة، العدد (٣٤٠)، محرم ١٤٢٦هـ، ٣٠٦-٣٠٨.

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر، تح/ ابن باز، ط٣. الرياض، دار السلام- دمشق، مكتبة دار الفيحاء، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ١/ ٤٢، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني: بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد. مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، ١/ ٨٥.

(٤) تُقدَّر (ما يكون) على أنها مصدر مؤول، فيكون التقدير: وكان أجود أكوان رسول اللّه ﷺ في رمضان. ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، القرطبي: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم، تح/ محيي الدين مستو وآخرين، ط٢. دمشق- بيروت، دار ابن كثير، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ٦/ ١٠٢، فتح الباري ١/ ٤٢، وأكد العسقلاني هذا التقدير بتبويب البخاري للحديث في كتاب الصوم بـ: باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان، عمدة القاري ١/ ٨٥، عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تح/ سلمان القضاة. بيروت، دار الجيل، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، =

رمضان)؛ إما أن يكون حالا سدَّت مسد الخبر من باب (أخطب ما يكون الأمير قائمًا)، وإمَّا أن يكون متعلقًا بخبر محذوف تقديره حاصلٌ أو واقع؛ إذ تقديره: الكون الذي هو أجود الأكوان حاصل في هذا الوقت. وإما أن يكون خبرًا مباشرًا للمبتدأ، والجملة من المبتدأ والخبر في محل نصب خبر كان. وأما اسم كان فقد يكون ضميرًا عائدًا على الرسول ﷺ أو على الجود الأول الذي تضمنته الجملة السابقة: « كان رسول اللَّه ﷺ أجودَ الناس »، وقد يكون ضمير الشأن(١).

٢- أنها بدل اشتمال من الضمير في كان، نحو: كان زيد علمه حسنًا(٢).

٣- أنها اسم كان مضاف إلى ما المصدرية الموصولة، وخبر كان على نحو ما ورد في الوجه الأول(٣).

وجاء نصب أجود الثانية في رواية الأصيلي(٤) ويأتي توجيه نصبها على

= ١/ ٤٢١، تكملة فتح الملهم بشرح صحيح الإمام مسلم، محمد تقي العثماني. دمشق، دار القلم، د. ت، ٤/٣٠٦. وهناك وجه آخر، وهو أن أوقات كونه وقت كونه في رمضان، وإسناد الجود إلى أوقاته ﷺ على سبيل المبالغة كإسناد الصوم إلى النهار في (نهاره صائم). ينظر: عمدة القاري ١/ ٨٥، عقود الزبرجد ١/ ٤٢٤.

(١) ينظر: أمالي ابن الحاجب ٤/ ٨٦-٨٧، الأملية (١٠٠)، المفهم ٦/ ١٠٢، أجوبة على مسائل ٣٠٧، فتح الباري ١/ ٤٢، عمدة القاري ١/ ٨٥، عقود الزبرجد ١/ ٤٢١، تكملة فتح الملهم ٤/ ٣٠٦.

(٢) ينظر: أمالي ابن الحاجب ٤/ ٨٦، الأملية (١٠٠).

(٣) ينظر: أمالي ابن الحاجب ٤/ ٨٦، الأملية (١٠٠)، أجوبة على مسائل ٣٠٦، وجعل ابن مالك (يكون) هنا تامة، وعدّها مع ذلك دالة على الكون، وفي ذلك نظر؛ لأن الذي يدل على الكون كان الناقصة وليس التامة، فتح الباري ١/ ٤٢، عمدة القاري ١/ ٨٥، مكمل إكمال الإكمال، السنوسي: محمد بن محمد بن يوسف، ضبط وتصحيح/ محمد سالم هاشم. بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت. ٨/ ٤٨، عقود الزبرجد ١/ ٤٢٠.

(٤) ينظر: فتح الباري ١/ ٤٢، عمدة القاري ١/ ٨٥.

أنها خبر كان، واستبعد القرطبي ذلك لأنه يقتضي أن يكون خبرها هو اسمها، وأجيب بأنه يُجْعلُ في كان ضميرٌ يكون اسمها سواء أعاد على النبي ﷺ أمْ عاد على الجود الأول[(١)]. وهذا مستبعد أيضًا، لأن إضافة أجود إلى (ما يكون) يكسبها دلالة الكون، ويكون بذلك إخبارًا بالكون عما ليس بكون، وهذا لا يصح[(٢)].

ويمكن الخروج من هذا التعارض بأحد توجيهي ابن مالك[(٣)]:

١- أن تقطع أجود عن الإضافة إلى (ما يكون)، وتجعل (ما) مصدرية نائبة عن ظرف الزمان، والتقدير: وكان رسول اللّه ﷺ مدة كونه في رمضان أجود منه في غيره. وفي هذا الوجه استعمال أفعل التفضيل منكَّرًا غير مصاحب لـ (من) وهو قليل الوقوع.

٢- أن تضاف أجود إلى (ما)، وتكون (ما) نكرة موصوفة بـ (يكون)، والتقدير: وكان جوده في رمضان أجود شيء كائن.

ويبدو أنَّ التوجيه الثاني أنسب من الأول لأمرين:

١- أن التقدير فيه أقل تكلفا.

٢- أن التوجيه الأول قليل الوقوع.

ويظهر مما سبق أن وصف النووي لرواية الرفع أنها أصح وأشهر بُنِي على

---

(١) نقل السيوطي عن ولي الدين العراقي أنه «لا يتعيّن أن يجعل اسم كان ضميرًا عائدًا على الجود، بل يمكن أن يكون عائدًا على النبي ﷺ». ينظر: عقود الزبرجد ١/ ٤٢٠-٤٢٤.

(٢) ينظر: أمالي ابن الحاجب ٤/ ٨٦، الأملية (١٠٠)، المفهم ٦/ ١٠٢، فتح الباري ١/ ٤٢، عمدة القاري ١/ ٨٥.

(٣) وقد فعل ذلك السيوطي مع التوجيه الأول. ينظر: عقود الزبرجد ١/ ٤٢٢. والتوجيهان موجودان في: أجوبة على مسائل ٣٠٨.

تعدد وجوه الرفع، وكثرة الروايات الواردة به، وهذا الوصف لا يمنع جواز النصب، لوروده في رواية الأصيلي من جهة، وإمكان توجيهه من جهة أخرى.

٢- إضافة (أخوف) إلى ياء المتكلِّم مقرونة بنون الوقاية.

ذكر النوويّ إضافة (أخوف) وهي أفعل تفضيل إلى ياء المتكلم مقرونة بنون الوقاية في حديث النوّاس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ذكر رسول اللَّه ﷺ الدَّجال ذات غداة... فقال: « **غير الدّجال أخوفُني عليكم. إنْ يخرجْ وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم. وإنْ يخرج ولستُ فيكم، فامرؤٌ حجيجُ نفسه...**» »[١].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **غيرُ الدَّجّال أخوفُني عليكم** » هكذا هو في جميع نُسَخِ بلادنا (أخوفني) بنون بعد الفاء، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، قال: ورواه بعضهم بحذف النون، وهما لغتان صحيحتان، ومعناهما واحد.

قال شيخنا الإمام أبو عبد اللَّه بنُ مالك رحمه اللَّه تعالى: الحاجة داعية إلى الكلام في لفظ الحديث ومعناه، فأمَّا لفظه لكونه تضمَّن ما لا يعتاد من إضافة أخوف إلى ياء المتكلِّم مقرونة بنون الوقاية، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدِّية، والجواب أنَّه كان الأصلُ إثباتَها، ولكنَّه أصلٌ متروك، فنُبِّه عليه في قليل من كلامهم، وأنشد فيه أبياتًا منها ما أنشده الفرَّاء:

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدَّجال وصفته وما معه، برقم ١١٠-(٢٩٣٧)، ٤/ ٢٢٥١، وقد ورد ترقيم ما بين القوسين في طبعة محمد فؤاد عبد الباقي خطأ بـ(٢١٣٧)، والصواب ما أُثبِتَ بين القوسين، لتناسُبِه مع التسلسل الرقمي للأحاديث.

فـمـا أدري فـظـنِّـي كـل ظـنٍّ أمسـلـمـني إلـى قـومـي شَرَاحـي

يعني: شراحيل، فرخَّمه في غير الندا للضرورة، وأنشد غيره:

ولـيس الـموافيني لِيَرْفُدَ خائبًا فـإنَّ لـه أضـعـاف مـا كـان أمَّـلا

ولأفعل التفضيل أيضًا شبه بالفعل، وخصوصًا بفعل التعجب، فجاز أنْ تلحقه النون المذكورة في الحديث، كما لحقت في الأبيات المذكورة، هذا هو الأظهر في هذه النون هنا. ويحتمل أنْ يكونَ معناه: أخوف لي، فأُبدِلَت النون من اللام، كما أُبدِلت في (لعنَّ وعنَّ) بمعنى (لعلَّ وعلَّ).

وأمَّا معنى الحديث؛ ففيه أوجه أظهرها: أنه من فعل التفضيل، وتقديره: غير الدَّجال أخوف مخوفاتي عليكم، ثمَّ حذف المضاف إلى الياء، ومنه: «**أخوف ما أخاف على أمَّتي الأئمَّة المضلّوُن**»[(١)]، معناه: أنَّ الأشياء التي أخافها على أمَّتي؛ أحقُّها بأنْ تخاف الأئمَّة المضلُّون. والثاني: بأنْ يكون (أخوف) من أخاف بمعنى خَوْف، ومعناه: غير الدَّجال أشدُّ موجبات خَوْفي عليكم. والثالث: أنْ يكون من باب وصف المعاني بما توصف به الأعيان على سبيل المبالغة، كقولهم في الشعر الفصيح: شعرٌ شاعر، وخوف فلان أخوفُ من خوفِك، وتقديره: خوف غير الدَّجال أخوف خوفي عليكم، ثمَّ حذف المضاف الأوَّل ثمَّ الثاني. وهذا آخر كلام الشيخ رحمه اللّه»[(٢)].

---

(١) مسند الإمام أحمد، الشيباني: أحمد بن حنبل، د. تح. القاهرة، مؤسسة قرطبة، د. ت، برقم (٢٧٥٢٥)، ٦/ ٤٤١. مسند الطيالسي، أبو داود الطيالسي، د. تح. بيروت، دار المعرفة، برقم (٩٧٥)، ١/ ١٣١.

(٢) المنهاج ٥/ ٤١٣ - ٤١٤. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/ ٤٨٢-٤٨٣، أجوبة على مسائل ٣١٥-٣٢٣. وفيه وجه رابع للكلام على الحديث من جهة المعنى لم يذكرْه النوويُّ، وسيأتي تفصيله في موضعه من المسألة.

فهو:

١- يثبت في هذا الموضع مجيء (أخوفُني) وهي صيغة تفضيل مضافة إلى ياء المتكلم مقرونة بنون الوقاية في نُسَخِ بلاده جميعها.

٢- ويورد أيضًا كلام القاضي عياض في إثبات هذه الرواية عن الأكثرين، وكلامَه في أنَّ بعضهم رواه بحذف النون، وأنَّهما لغتان صحيحتان، ومعناهما واحد.

٣- ينقل توجيهات ابن مالك لرواية (أخوفني) دون تعليق، وسَيَرِدُ مضمون هذه التوجيهات في المناقشة الآتية للمسألة.

ونون الوقاية(١) تأتي قبل ياء المتكلِّم المنتصبة في(٢):

١- الفعل المتصرِّف، نحو: أكرمني، والجامد، نحو: عساني.

٢- اسم الفعل المتعدِّي، نحو: دراكِني وتراكِني.

٣- الحرف الناسخ، نحو: إنَّني وليتني.

وتأتي أيضًا قبل الياء المخفوضة بمِنْ، أوعَنْ، أوقَدْ، أوقَطْ، أوبَجَلْ، أولَدُنْ، فتقول: مِنِّي، عَنِّي، قَدْني، قَطْنِي، بَجَلَنِي، لَدُني(٣). وعلى هذا فإنَّ لحاق نون الوقاية بغير ما ذُكِر خلاف الأصل، وللنحاة مواقف مختلفة من الشواهد الواردة عليه(٤).

---

(١) وتسمَّى نون العماد أيضًا. ينظر: مغني اللبيب ٢/ ٧٣٤.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ١/ ١٣٠-١٣٤، مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ٢/ ٧٣٤-٧٣٥.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ١/ ١٣٠-١٣٤، مغني اللبيب بحاشية الدسوقي ٢/ ٧٣٦. وابن هشام يرى أنَّ لحاق نون الوقاية بـ(بَجَلْ) شذوذٌ، بينما يراه ابن مالك قياسًا، ولكنَّ الأعرف عنده حذفُها.

(٤) ينظر: الكتاب ١/ ١٨٧-١٨٨، معاني القرآن (الفرَّاء) ٢/ ٣٨٥-٣٨٦، إعراب القرآن =

وقد ورد لحاق نون الوقاية بأفعل التفضيل في قول الرسول ﷺ: «**غير الدَّجَّال أخوفني عليكم**»، وهو شاذٌّ لا يقاس عليه[(١)].

والقول بشذوذ (أخوفُني) لا ينافي ما نقله النوويُّ عن القاضي عياض بأنَّها لغة صحيحة، فالشذوذ لا ينافي الصحَّة والفصاحة[(٢)].

ويبدو أنَّ ابن مالِك انفرد بتوجيهاته لـ (أخوفُني)، فاقتصر النوويُّ عليها دون تعليق، وهي على النحو الآتي:

١- من جهة اللفظ:

- أنَّ الاسم تلحقه أيضًا نون الوقاية في الأصل؛ خشية التباس بعض وجوه إعرابه ببعض، ولكنَّه أصل متروك نُبِّه عليه في بعض المواضع، وهذا منها[(٣)].

- أنَّ لـ (أفعل التفضيل) شبهًا بالفعل معنى ووزنًا، خاصَّة بفعل التعجب، ولذلك ساغ أنْ تلحق به نون الوقاية[(٤)].

- أنَّ أصل الكلمة قد يكون (أخوفُ لي)، وأبدلت اللام نونًا كما حدث في (لعنَّ) و (عنَّ) بمعنى (لعلَّ) و (علَّ)، وكما حدث في (رِفن) بمعنى

= (النَّحاس) ٧٣٢-٧٣٣، الكشَّاف ٥/ ٢١١-٢١٢، شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٧٠-٥٧١، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيَّان: محمد بن يوسف ابن علي، تح/ حسن هنداوي. دمشق، دار القلم، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، ٢/ ١٨٨-١٨٩، همع الهوامع ١/ ٢٢٥-٢٢٦، المقاصد الشافية ١/ ٣٤٥-٣٤٦.

(١) ينظر: همع الهوامع ١/ ٢٢٥، المقاصد الشافية ١/ ٣٤٥.

(٢) ينظر: فيض نشر الانشراح ١/ ٥٥٤-٥٥٥.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ١/ ١٣٥، أجوبة على مسائل ٣١٧.

(٤) ينظر: شرح التسهيل ١/ ١٣٥، أجوبة على مسائل ٣١٨-٣١٩، تمهيد القواعد ٢/ ١٩٠.

(رِفْل)، وهو الفرس الطويل الذنب[١].

٢- من جهة المعنى:

- أنْ يكون (أخوف) من أفعل التفضيل المصوغ من فعل المفعول كقولهم: (أشغل من ذات النِّحيين)[٢]، (أزهى من ديك)، و (أعنى بحاجتك)، لأنَّ المراد: قد شُغِل، وزُهِي، وعُنِي؛ أكثر من شغل غيره، وزهوه، وعنايته. ويكون التقدير على ذلك: (غير الدجَّال أخوف مخوفاتي عليكم)، ثمَّ حُذِف المضاف إلى الياء، فاتَّصل بها أخوف معمودةً بنون الوقاية[٣].

- أنْ يكون (أخوف) من (أخاف) بمعنى (خَوْف)، ولو كان غير ثلاثي، لأنَّه على وزن أفْعَل، ولا فرق عند سيبويه بين الثلاثي والذي على وزن أفعل في التعجب والتفضيل[٤]، فيكون (أخوف) المذكور من (أخاف)، والمعنى:

---

(١) ينظر: أجوبة على مسائل ٣١٩. وهذا متناسب مع رواية: «**غير الدَّجَّال أخوف لي عليكم**»، الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، برقم (٢٢٤٠)، ٤/ ٥١١. وعلَّق القرطبي عليها بقوله: «وهو وجه الكلام، وفيه اختصار، أي: غير الدجَّال أخوف لي عليكم من الدجَّال، فحذف، والله أعلم»، المفهم ٧/ ٢٧٦.

(٢) النِّحيان مثنَّى النِّحْي أو النَّحْي أو النَّحَى، وهو: الزِّق، وقيل: هو ما كان للسَّمن خاصَّة. ينظر: لسان العرب، مادة: نحا.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ١/ ١٣٥، أجوبة على مسائل ٣١٩-٣٢٠.

(٤) يقول سيبويه عن صيغة التعجب ما أَفْعَلَهُ: «وبناؤه أبدًا من فَعَلَ وفَعِلَ وفَعُلَ وأَفْعَلَ ...»، ويقول: «والمعنى في أفعل به وما أفعله واحد، وكذلك أَفْعَلُ منه»، ويقول: «... ويُتَمُّ في قولك: ما أَقْوَله وأبيعه؛ لأنَّ معناه معنى أَفْعَلُ منك وأَفْعَلُ النَّاس». ينظر: الكتاب ١/ ٧٣، ٤/ ٩٧، ٤/ ٣٥٠. ومن مجمل هذه المواضع يبدو أنَّ ابن مالك حمل صحَّة صياغة أفعل التفضيل من الثلاثي والرباعي على وزن أَفْعَل عند سيبويه على صحَّتها عنده في التعجُّب، لأنَّهما بمعنى واحد. وعمومًا فإنَّ في المسألة ثلاثة مذاهب: الجواز مطلقًا، =

غيرُ الدَّجّال أشدُّ موجبات خَوْفي عليكم، ثمَّ اتَّصل بـ (الياء) معمودةً بنون الوقاية(١).

- أنْ يكون من باب وصف المعاني بما توصف به الأعيان للمبالغة كقولك: (شعرٌ شاعرٌ) في شعر موصوف بالجزالة والفصاحة، و (موتٌ مائتٌ) و (وخوفٌ خائفٌ)... إلخ، ثمَّ يصاغ (أَفْعَلُ) على هذا المعنى، فيقال: شِعرُكَ أشعرُ من شعره، وخوفي أخوف من خوفك. وتقدير الحديث على ذلك: خوف غير الدَّجّال أخوف خوفي عليك؛ بجعل (خوفي) تمييزًا مجرورًا بالإضافة إلى (أخوف)، ليكون خوف غير الدَّجّال جزءًا من خوف الرسول ﷺ على الأمَّة، وأشدَّ من خوف الدَّجّال، وهذا كقولك: زيدٌ أحسنُ عبدٍ، أي: هو أحد العبيد، وهو أحسنهم. وحُذِف بعد ذلك المضاف إلى (غير)، وأقيم مقامه، وحُذِف المضاف إلى (الياء) وأقيمت مقامه، فاتَّصل (أخوف) بـ (الياء) معمودةً بنون الوقاية(٢).

- أنْ يكون (أخوف) فعلا مسندًا إلى واو الجماعة، وهي ضمير عائد على غير الدَّجّال، ومن جملتهم الأئمَّة المضلُّون المذكورون في قول النبي ﷺ: «**أخوف ما أخاف على أمَّتي الأئمَّة المضلُّون**»(٣)، وهم ممَّن يعقِل، فغلب جانبهم، فجيء بالواو، ثمَّ اجتُزِيء بالضمَّة، وحُذِفت الواو(٤).

= والمنع مطلقًا، والجواز إنْ كانت الهمزة لغير النقل. ينظر: التصريح بمضمون التوضيح ٣/٣٨٧-٣٨٨، ٤٣٥.

(١) ينظر: شرح التسهيل ١/١٣٥، أجوبة على مسائل ٣٢٠.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ١/١٣٥-١٣٦، أجوبة على مسائل ٣٢٠-٣٢١.

(٣) سبق تخريجه ص١٧٦، هامش (١).

(٤) ينظر: أجوبة على مسائل ٣٢٢-٣٢٣. وهذا التوجيه أغفله النوويُّ، وهو على رأي من يعدُّ حذف الواو والاجتزاء بالضمَّة لغة لبعض العرب كالفرَّاء. ينظر: معاني القرآن =

وحَسْبُ الحديث النبوي أنَّه نبَّه إلى إضافة أفعل التفضيل إلى ياء المتكلِّم مقرونةً بنون الوقاية ولو شذوذًا؛ إذْ يكاد يكونُ الشاهدَ السماعيَّ الوحيد على ذلك؛ حسبما يظهر من المصادر التي بين يدي المسألة.

٣- مجيء (خير) و (شرّ) بلفظي (أخير) و (أشرّ).

احتجَّ النوويُّ لصحَّة لفظي (أخير) و (أشر) بالمواضع الآتية:

١- في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **إنَّ من أشرِّ النَّاس عند اللَّه منزلة يوم القيامة، الرجلُ يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثمَّ يَنْشرُ سرَّها** »[١].

يقول النوويُّ: « قوله ﷺ: « **إنَّ من أشرِّ النَّاس عند اللَّه منزلة يوم القيامة ...** » قال القاضي: هكذا وقعت الرواية (أشرّ) بالألف، وأهل النحو يقولون: لا يجوز (أشرّ) و (أخير)، وإنَّما يقال: هو خيرٌ منه، وشرٌّ منه. قال: وقد جاءت الأحاديث الصحيحة باللغتين جميعًا، وهي حجَّة في جوازهما جميعًا وأنَّهما لغتان »[٢].

٢- في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فعنه « عن النبيِّ ﷺ أنَّه نهى أنْ يشربَ الرجلُ قائمًا. قال قتادة[٣]: فقلنا: فالأكل؟ فقال: ذاك أشرُّ أوأخبثُ »[٤].

= (الفرَّاء) ١/ ١٩٠-١٩١. ومن يعدُّه ضرورة شعريَّة فلا يقيسُ عليه. ينظر: شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٩/ ٨٠.

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سرِّ المرأة، برقم ١٢٣-(١٤٣٧)، ٢/ ١٠٦٠.

(٢) المنهاج ٣/ ٣٤٣، وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٤/ ٦١٤.

(٣) الراوي عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائمًا، برقم ١١٣-(٢٠٢٤)، ٣/ ١٦٠٠.

يقول النوويّ: « وقوله: « قال قتادة: قلنا- يعني لأنس-: فالأكل ؟ قال: أشرُّ أوأخبث ». هكذا وقع في الأصول (أشرّ) بالألف، والمعروف في العربيَّة (شرّ) بغير ألف، وكذلك (خير)، قال اللَّه تعالى: ﴿أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ يَوۡمَئِذٍ خَيۡرٞ مُّسۡتَقَرّٗا﴾ [الفرقان: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿فَسَيَعۡلَمُونَ مَنۡ هُوَ شَرّٞ مَّكَانٗا﴾ [مريم: ٧٥]. ولكن هذه اللفظة وقعت هنا على الشك، فإنه قال: أشرّ أو أخبث، فشكّ قتادة في أنّ أنسًا قال (أشرّ)، أوقال (أخبث)، فلا يثبت عن أنس (أشرّ) بهذه الرواية، فإنْ جاءت هذه اللفظة بلا شكٍّ، وثبتت عن أنسٍ، فهو عربيٌّ فصيح، فهي لغة، وإنْ كانت قليلة الاستعمال، ولهذا نظائر ممَّا لا يكون معروفًا عند النحويين، وجاريًا على قواعدهم، وقد صحَّت به الأحاديث فلا ينبغي ردُّه إذا ثبت، بل يقال: هذه لغة قليلة الاستعمال، ونحو هذا من العبارات. وسببه أنَّ النحويين لم يحيطوا إحاطة قطعيَّة بجميع كلام العرب، ولهذا يمنع بعضهم ما ينقله غيره عن العرب كما هو معروف. واللَّه أعلم »(١).

٣ - في حديث عبد الرحمن بن أبي بكر(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... قال: « فقال أبو بكرٍ: فو اللَّه ! لا أطعمُه الليلة. قال: فقالوا: فو اللَّه لا نطعمه حتى تطعَمَهُ. قال: فما رأيتُ كالشرِّ كالليلة قط. ويلكم ! ما لكم أنْ لا تقبلوا عنَّا قِراكم ؟ قال: ثمَّ قال: أمَّا الأُولى فمن الشيطان. هلُمُّوا قِرَاكم. قال: فجيء بالطعام فسمَّى فأكل وأكلوا. فلمَّا أصبح غدا على النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللَّه ! برُّوا وحَنِثْتُ. قال: فأخبره، فقال: « **بل أنت أبرُّهم وأخْيَرُهم** ». قال: ولم

---

(١) المنهاج ٤/ ٣٨٥.

(٢) ويروي فيه قصَّة لأبي بكر الصدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أضياف له.

تبلغْني كفَّارة »[١].

يقول النوويّ: « قوله: « **وأخْيَرُهم** »؛ هكذا هو في جميع النسخ (وأخيرهم) بالألف، وهي لغة سبق بيانها مرَّات »[٢].

٤- في حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحدِّث عن أبيه « أنَّ النبيَّ ﷺ قال للأقرع بن حابس: « أرأيت إنْ كان أسلمُ، وغِفارُ، ومزينةُ- وأحسِبُ جهينةُ- خيرًا من بني تميم، وبني عامر، وأسَدٍ، وغطفان؛ أخابوا وخسِرُوا ؟ » فقال: نعم، قال: « **فو الذي نفسي بيده ! إنَّهم لأخْيَرُ منهم** » »[٣].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **إنهم لأخْيَرُ منهم** ». هكذا هو في جميع النسخ (لأخير)، وهي لغة قليلة تكرَّرت في الأحاديث، وأهل العربيَّة ينكرونها، ويقولون: الصواب (خير) و (شرّ)، ولا يقال: (أخير) و (أشرّ)، ولا يقبل إنكارهم؛ فهي لغة قليلة الاستعمال »[٤].

فهو:

١- يحتجُّ في المواضع الأربعة بثبوت لفظي (أخير) و (أشرّ) في الأحاديث الصحيحة على أنَّهما لغةٌ جائزة، وإنْ كانت قليلة الاستعمال.

٢- ويعلِّل في الموضع الثاني لإنكارِ النحاة لهما، ومنعِهم استخدامهما بأنَّه ناتجٌ عن عدم الإحاطة القطعيَّة بجميع كلام العرب، ولهذا منع بعضهم ما

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، برقم ١٧٧-(٢٠٥٧)، ٣/ ١٦٢٩.

(٢) المنهاج ٤/ ٤١٣.

(٣) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل غفار، وأسلم، وجهينة، وأشجع، ومزينة، وتميم، ودوس، وطيء، برقم ١٩٣-(٢٥٢٢)، ٤/ ١٩٥٥-١٩٥٦.

(٤) المنهاج ٥/ ١١٣.

ينقله غيره عن العرب.

٣- ويصرِّح في الموضعين الثاني والرابع بعدم قبول هذا الموقف من النحاة؛ لثبوت اللفظين في الأحاديث الصحيحة.

ويأتي اسم التفضيل على وزن أَفْعَل، وهو الأصل والقياس في صوغ اسم التفضيل من الخير والشر؛ فيقال: أخير وأشرّ. ولكنَّ الغالب حذف همزتهما، فيقال في المدح: هو خير من كذا، وفي الذم: هو شرٌّ من كذا(١).

وجاءت مواقف النحاة وأهل اللغة من استعمال (أخير) و (أشرّ) على النحو الآتي:

١- أنَّهما لا يستعملان في الكلام، فلا يقال: هو أخير منه، ولا يقال: هو أشرُّ منه؛ إلا ما جاء نادرًا في نحو القراءة الشاذَّة: (سيعلمون غدا من الكذاب الأشَرُّ) [القمر: ٢٦](٢)، وقول الراجز:

* بلال خير النّاس وابن الأخْيَرِ *

---

(١) ينظر: شرح الرضي ٤/ ٤٢٨، الكنَّاش ١/ ٣٤٠، التصريح بمضمون التوضيح ٣/ ٤٣٣، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الخضري: محمد الخضري الشافعي، شرح وتعليق/ تركي فرحان المصطفى، ط٢. بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ٢/ ١٠٨.

(٢) وهي قراءة أبي قلابة. ينظر: مختصر في شواذِّ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه: الحسين بن أحمد، تح/ برجستراسر. بيروت، عالم الكتب، د. ت، ١٤٨، المحتسب ٢/ ٢٩٩. وفي مصطلح الإشارات أنّها من رواية ابن الفحَّام عن أبي جعفر المدني. ينظر: مصطلح الإشارات في القراءات الزوائد المرويّة عن الثقات، ابن القاصح البغدادي: علي بن عثمان، تح/ عطية بن أحمد الوهيبي. الأردن، دار الفكر، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ٥٠٨. وبعضهم لحَّن هذه القراءة ولم يعتدَّ بها. ينظر: درَّة الغوَّاص في أوهام الخوَّاص، الحريري: القاسم بن علي، تح/ محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٩٧م، ٣٩.

ويرفضان في غير المسموع[١].

٢- أنَّهما قد يستعملان على الأصل والقياس؛ بناءً على ورودهما في القراءة الشاذَّة وقول الراجز[٢].

والفرق بين الموقفين الاستعمالُ في الكلام وعدمُه، وليس إثباتَ المسموع أو ردَّه، فالنحاة في الموقفين لا يردُّون المسموع.

وعليه فيبدو أنَّ استعمال أخْيَر وأشَرّ في الكلام لا يتعارض مع القياس على المطَّرد، وهو خيْر وشرّ، لأنَّ المطَّردَ على غير الأصل والقياس. وإنَّما اطَّرد خَيْر وشرّ بالتخفيف لكثرة الاستعمال.

وعلى هذا فمسوِّغ استعمال أخيْر وأشرّ في الكلام ما يأتي:

١- أنَّه موافقٌ للأصل والقياس.

٢- أنَّه مسموعٌ في القراءة الشاذَّة، وقول الرَّاجز، وفي الأحاديث الصحيحة. ولا يمتنع القياس على القليل إذا كان موافقًا للقياس[٣].

والنوويّ يرى أنّهما لغةٌ جائزة، وإن كانت قليلة الاستعمال؛ بناءً على

---

(١) ينظر: المحيط في اللغة، مادة: شرر، المحتسب ٢/ ٢٩٩، الصحاح، مادَّتا: خَيَرَ وشَرَرَ. المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم، العكبري: أبو البقاء عبد الله ابن الحسين، تح/ ياسين محمد السوَّاس. السعودية، جامعة أمِّ القرى، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، مادة: شَرَرَ، شرح التسهيل ٢/ ٣٨٢، لسان العرب، مادة: خير. وجعل ابن منظور استعمال أخير وأشر بإثبات الألف من الخيارة والشرارة، وأمَّا من الخير والشر فيقال: هو خير منك وشرٌّ منك، المساعد ٢/ ١٦٦-١٦٧، تمهيد القواعد ٦/ ٢٦٥٥.

(٢) ينظر: شرح الرضي ٤/ ٤٢٨، حاشية الصبَّان ٣/ ١٠٠٩، حاشية الخضري ٢/ ١٠٨. ويراد بالأصل والقياس هنا صوغ لفظي (أخير) و (أشر) على وزن أفعل دون حذف الهمزة، وليس المراد أنَّه يُقاس عليهما.

(٣) ينظر: فيض نشر الانشراح ٢/ ٧٧٥، ٧٧٩.

ثبوتهما في الأحاديث الصحيحة، وهذا موافقٌ لموقف الذين أجازوا استعمالهما؛ لورودهما على الأصل والقياس.

والنحاة الذين أجازوا استعمالهما قلَّة أمام الذين منعوا، وهم ممن جاء بعد النوويّ؛ حسب المصادر المتاحة بين يدي المسألة، ولعلّ هذا هو الذي حمل النوويّ على أنْ يعمم القول بأنّ النحاة وأهل العربيّة منعوا هذا الاستعمال.

ويمكن على هذا أن تعدَّ الأحاديث الصحيحة التي ساقها النوويّ، واستدلّ بها على جواز أخْير وأشرّ؛ شواهد سماعيّة تضاف إلى المسألة، وتعزِّز موقف المجيزين، خاصةً أنّ كتب النحو واللغة لم تتعرّض لها.

ج- أسلوب القسم.

١- التوجيهات الإعرابيَّة لاسم الجلالة (الله) إذا وقع مقسمًا به لأداة قسم محذوفة.

أشار النوويُّ إلى ذلك في حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: «خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار قبل أن يهلكوا. فكان أوَّلُ ما لقينا أبا اليَسَرِ صاحبَ رسولِ اللَّه ﷺ... فقال له أبي: يا عم! إني أرى في وجهك سُفعةً[١] من غضب، قال: أجلْ. كان لي على فلان ابن فلان الحراميّ[٢] مالٌ... قال[٣]: ... وكنتُ واللَّه معسرًا، قال: قلتُ[٤]: آللهِ؟!

(١) ضبطت (سُفعة) بفتح السين وبضمِّها، ويراد بها التغيُّر إلى السواد عند الغضب. ينظر: أساس البلاغة، لسان العرب، مادَّة: سَفَعَ.

(٢) قال القاضي عياض: «وقوله: على فلان بن فلان الجذامي؛ كذا لابن ماهان بضم الجيم وذال معجمة، وعند أكثر الرواة (الحراميّ) بحاء مهملة مفتوحة وراء، وعند الطبري: (الحزاميّ) بكسرها وبالزاي ...» إكمال المعلم ٨/ ٥٦٠.

(٣) أي: فلانٌ الحراميّ.

(٤) أي: أبو اليَسَر صاحب رسول اللَّه ﷺ.

قال: اللهِ...»[١].

يقول النوويّ: «قوله: «قلتُ: آللهِ؟! قال: اللهِ» الأوَّل بهمزة ممدودة على الاستفهام، والثاني بلا مدّ، والهاء فيهما مكسورة. هذا هو المشهور. قال القاضي: رويناه بكسرها وفتحها معًا، قال: وأكثر أهل العربيَّة لا يجيزون غير كسرها»[٢].

فهو:

١- يضبط اسم الجلالة (الله) بالكسرة على المشهور في الروايات في موضعين:

- في قول أبي اليَسَر: (آللهِ) بهمزة ممدودة على الاستفهام.
- في قول فلان الحراميّ: (اللهِ) بلا مد.

٢- ينقل قولَ القاضي عياض بروايتهما بالكسر والفتح معًا.

٣- وقولَه بأنَّ أكثر أهل العربيَّة لا يجيزون غير كسرها.

وقد تحذف أداة القسم مع اسم الجلالة (الله)، ويأتي ذلك على أوجه، منها:

١- أنْ تحذف أداة القسم بلا عوضٍ تخفيفًا[٣]، فيتوجَّه اسم الجلالة على

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل، وقصَّة أبي اليَسَر، برقم ٧٤-(٣٠٠٦)، ٤/ ٢٣٠١- ٢٣٠٢.

(٢) المنهاج ٥/ ٤٤٤. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/ ٥٦٠-٥٦١.

(٣) عبارات بعض النحاة تقرن بين حذف أداة القسم بلا عوضٍ تخفيفًا، مع قيام الدلالة على حذفها؛ وبين توجيه المقسم به (الله) على الجر. وبعضهم يعلل بالتخفيف للحذف بلا عوضٍ، سواءٌ أكان التوجيه على النصب أو الجر أو الرفع. ينظر: الكتاب ٣/ ٤٩، معاني القرآن (الفرَّاء) ٢/ ٤١٣، شرح الأبيات المشكلة الإعراب، أبو علي الفارسي: الحسن بن أحمد بن عبدالغفار، تح/ محمود محمد الطناحي. القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤٠٨هـ- =

ما يأتي:

- النصب، فتقول: اللَّهَ لأفعلنَّ، وتقدير الكلام: أحلف اللَّهَ أو حَلَفْتُ اللهَ. وقياسه وصولُ الفعل المحذوف إلى المقسم به بعد حذف أداة القسم[١]. وممَّا سُمِع في ذلك: اللَّهَ لآتينَّك[٢]. والتوجيه على النصب هو الوجه والقياس[٣].

- الجر، فتقول: اللَّهِ لأفعلنَّ، وذلك بإعمال أداة القسم المحذوفة، للتنبيه على أنَّها مرادة[٤]، ومن المسموع في ذلك قول بعض العرب: كلا اللَّهِ لآتينَّك، يريد: كلا واللَّهِ لآتينَّك[٥]. وحُمِل جوازه على السماع الوارد، وبعضُ النحاة يمنعه ويقصره على المسموع دون قياس[٦].

- الرفع على الابتداء أو الخبر، ويكون الجزء الآخر محذوفًا مقدَّرًا، فقولك: اللَّهُ لأفعلنَّ؛ تقديره: اللَّهُ قسمي. فإن جعلت اسم الجلالة مبتدأ،

= ١٩٨٨م، ٥٢-٥٣، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٩/ ١٠٥، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٢٤-٣٢٥. والظاهر صواب الأخير، لأنَّ التخفيف حاصلٌ مع التوجيهات الثلاث.

(١) ينظر: الكتاب ٣/ ٤٩٧، المقتضب ٢/ ٣٢١، شرح الأبيات المشكلة الإعراب ٥٣، كتاب المقتصد ٢/ ٨٦٧- ٨٦٨، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٩/ ١٠٣.

(٢) ينظر: مجالس ثعلب ١/ ٣٢٣.

(٣) ينظر: كتاب المقتصد ٢/ ٨٦٧-٨٦٨، كتاب البيان في شرح اللمع ٥٧٨-٥٧٩، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٩/ ١٠٣-١٠٤، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٢٩-٣٣٠، شرح جمل الزجاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤٣.

(٤) ينظر: الكتاب ٣/ ٤٩٨، شرح الأبيات المشكلة الإعراب ٥٢-٥٣، كتاب المقتصد ٢/ ٨٦٩، كشف المشكل ٣٦٦، توجيه اللمع ٤٧٧، شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٩/ ١٠٥، شرح التسهيل ٣/ ٦٧، كتاب ائتلاف النصرة ١٤٧، همع الهوامع ٤/ ٢٣٣.

(٥) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٦٧.

(٦) ينظر: المقتضب ٢/ ٣٣٦، شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤٣.

كانت (قسمي) خبرًا، وإنْ جعلته خبرًا؛ كانت (قسمي) مبتدأ[١].

وقد منع ابن الحاجب الرفع؛ بحجَّة أنَّ الجملة الفعليَّة هي الشائعة في القسم[٢]. ويسنده أنَّ توجيه الرفع مع اسم الجلالة خاصَّةً يحتاج إلى سماعٍ يعضده، وهو ما لم ينقلْ حسب المصادر المتاحة بين يدي المسألة.

وعليه فإنَّ قول فلان الحراميّ (الله)؛ الوارد بالكسر والفتح حسب نقل القاضي عياض موافقٌ لتوجيهي الجر والنصب. وأمَّا ما حكم به القاضي عياض وأقرَّه النووي عليه من أنَّ أكثر أهل العربيَّة لا يجيزون غير الكسر؛ فيردُّه إثبات أنَّ توجيه النصب هو الوجه والقياس، وأنَّ توجيه الجر موضع خلاف بين النحاة في جواز القياس عليه.

ومجيء اسم الجلالة (الله) في هذا الموضع مكسورًا على الروايات المشهورة؛ شاهدٌ سماعي على جواز جرِّه إذا وقع مقسمًا به لأداة قسم محذوفة بلا عوض. ومجيئه مفتوحًا على ما نقله القاضي عياض شاهد سماعيٌّ على وجه النصب فيه، وهو الوجه والقياس.

٢- أنْ تحذف أداة القسم، وتعوَّض بهمزة الاستفهام[٣]، فتقول: آللهِ[٤] لأفعلنَّ. وإذا عُوِّضت أداة القسم بها؛ بقي جرُّ اسم الجلالة بالكسرة وجوبًا

(١) ينظر: شرح المقدِّمة الجزوليَّة الكبير ٢/٨٥٦، المحرر في النحو ٢/٩٣٢، المساعد ٢/٣٠٦-٣٠٧.

(٢) ينظر: الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/٣٢٩-٣٣٠.

(٣) ذكر النحاة عوضين آخرين، هما: ١-(ها) التنبيه. ٢- قطع ألف الوصل في لفظ الجلالة مع فاء العطف، فيقال: (أفألله). ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ١/٣٧٦، توجيه اللمع ٤٧٨-٤٧٩.

(٤) هكذا ضبطه سيبويه: بهمزة ممدودة. ينظر: الكتاب ٣/ ٥٠٠، وبعض النحاة ذهب إلى أنَّ التعويض بهمزة الاستفهام يؤدِّي إلى قطع همزة الوصل في لفظ الجلالة، فيكون (أألله)، =

عند بعض النحاة، وجوازًا عند آخرين[١]. فمن أوجب بنى على أنَّ العِوَضَ يقوم مقام المعوَّض منه في العمل، ودليله عدم إمكانية الجمع بينهما، إذْ لو أمكن لما كان أحدهما عِوَضًا من الآخر[٢].

ومن أجاز بنى على إعمال فعل محذوف امتنع عمله لوجود أداة القسم، وبحذف الأداة وَصَلَ الفعلُ إلى المقسم به فنصبه[٣].

وما نقله النوويُّ عن القاضي عياض من أنَّ الرواية وردت في قول أبي اليَسَر رضي اللَّه عنه بالفتح والكسر معًا؛ موافقٌ لقول المجيزين.

٢- أسلوب القسم في عبارة (لا ها اللَّه إذًا).

تناول النوويّ أسلوب القسم في عبارة (لا ها اللَّه إذًا) في موضعين:

١- في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «دخلت عليَّ بريرة فقالت: إنَّ أهلي كاتبوني على تسع أواقٍ في تسع سنين في كلِّ سنة أوقيَّة، فأعينيني، فقلت لها: إن شاء أهلك أن أعدَّها لهم عَدَّة واحدة وأعتِقَك، ويكون الولاء لي

= ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٥٧٩. والضبطان واردان، يقول الرضي: «فإذا دخلت همزة الاستفهام على (الله) فإمَّا أنْ تبدلَ الثانية ألفًا صريحة، وهو الأكثر، أو تسهَّل كما هو القياس في (آلرجل) ونحوه، ولا تحذف للَّبس، ولا تبقى للاستثقال». شرح الرضيّ ٦/ ٥٤.

(١) ذهب إلى الوجوب كلٌّ من: المبرِّد، والشَّلوبين، وابن عصفور. وذهب إلى الجواز كلٌّ من: العكبري، وابن مالك، وابن عقيل، وناظر الجيش. ينظر: المقتضب ٢/ ٣٢٢-٣٢٣، شرح المقدِّمة الجزوليَّة الكبير ٢/ ٨٥٦، شرح جمل الزجاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤٣، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٣٧٦، شرح التسهيل ٣/ ٦٦، المساعد ٢/ ٣٠٦-٣٠٧، تمهيد القواعد ٦/ ٣٠٧٩-٣٠٨٠.

(٢) ينظر: المقتضب ٢/ ٣٢١-٣٢٢، شرح المقدِّمة الجزوليَّة الكبير ٢/ ٨٥٦، شرح جمل الزجَّاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤٣.

(٣) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٣٧٧.

فعلتُ، فذكرتْ ذلك لأهلها، فَأبوْا إلا أن يكون الولاء لهم، فأتتْني فذكرتْ ذلك. قالت: فانتهرتها، فقالت: لا ها اللّه إذا. قالت: فسمع رسول اللّه ﷺ فسألني فأخبرته ...»[١].

يقول النوويّ: « قولها: « فانتهرتها فقالت: لا هاء اللّه ذلك »، وفي بعض النسخ (لاهاء اللّه إذا)، قال المازري[٢] وغيره من أهل العربيّة: هذان لحنان وصوابه (لا ها اللّه ذا) بالقصر في (ها)، وحذف الألف من (إذا). قالوا: وما سواه خطأ. ومعناه: ذا يميني. وكذا قال الخطابيُّ وغيره: إنّ الصواب (لا ها اللّه ذا) بحذف الألف. وقال أبو زيد النحوي وغيره: يجوز القصر والمدُّ في (ها). وكلهم ينكرون الألف في (إذا)، ويقولون: صوابه (ذا). قالوا: وليست الألف من كلام العرب. قال أبو حاتم السّجستاني: جاء في القسم (لا هاء الله)، قال: والعرب تقوله بالهمزة والقياس تركه، قال: ومعناه: لا واللّه هذا ما أقسم به، فأدخل اسم اللّه تعالى بين (ها) و (ذا »)[٣].

فهو: ١- يذكر قول بريرة رضي اللّه عنها: « لا هاء اللّه ذلك »؛ الوارد في بعض نسخ صحيح مسلم، والوارد في بعضها الآخر بلفظ: « لا هاء اللّه إذا »،

---

(١) صحيح مسلم، كتاب العتق، باب إنَّما الولاء لمن أعتق، برقم ٨-(١٥٠٤)-٢/ ١١٤٢.

(٢) الصواب أنّه المازنيّ النحوي التصريفي، فقد نقل السيوطي كلام النوويّ هذا فقال: « وقال النوويّ في شرح صحيح مسلم في حديث بريرة: « ... وقال المازني وغيره من أهل العربيَّة ...». ينظر: الإذن في توجيه (لا ها اللّه إذن)، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تح/عبد الرحمن صالح السلوم. الرياض، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (بحوث في اللغة العربية وآدابها)، العدد (١٥)، شعبان- ١٤١٦هـ، ٢٢١.

(٣) المنهاج ٣/ ٤١٣، وينظر: معالم السنن، الخطَّابي: أبو سليمان حمد بن محمد، د. تح، ط٢. بيروت، المكتبة العلميّة، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، ٢/ ٣٠١.

بمدٍّ (هاء)، وبالألف في (إذا).

٢- ينقل قول المازنيِّ وغيره من أهل العربية بأن (هاء) بالمدِّ، و (إذا) بالألف؛ لحنان، وصوابهما: (لا ها اللَّه ذا) بقصر (ها)، وحذف الألف في (إذا)، وأكده بقول الخطابيِّ أن الصواب: (لا ها اللَّه ذا).

٣- ينقل قول أبي زيد النحوي وغيره بجواز القصر والمدِّ في (ها)، وأكده بقول أبي حاتم السّجستانيّ بأن العرب تقوله بالهمزة والقياس تركه.

٤- ينقل عن أبي حاتم السّجستانيّ تقدير معنى (لا ها اللَّه ذا)، وهو: لا واللَّه هذا ما أقسم به، فأدخل اسم اللَّه تعالى بين (ها) و (ذا).

٥- ينقل إنكار المذكورين جميعِهم إثبات الألف في (إذا)، والصواب (ذا)، لأن الألف ليست من كلام العرب، ويقدِّر المعنى في (ذا) بـ: ذا يميني.

- في حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «... وقال أبو بكرٍ الصِّدِّيق: لا ها اللَّه! إذًا لا يَعْمِدُ إلى أَسَدٍ من أُسْدِ اللَّه يقاتل عن اللَّه وعن رسوله فيعطيَكَ سَلَبَه ...»[1].

يقول النوويّ: «قوله: قال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا ها اللَّه إذًا لا يعمد إلى أَسَد من أُسْد اللَّه يقاتل عن اللَّه تعالى وعن رسوله فيعطيَكَ سلبه ...»؛ هكذا هو في جميع روايات المحدثين في الصحيحين وغيرهما (لا ها اللَّه إذا) بالألف وأنكر الخطابيُّ هذا وأهل العربية، وقالوا: هو من تغيير الرواة، وصوابه: (لا ها اللَّه ذا) بغير ألف في أوله، وقالوا: و (ها) بمعنى

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سَلَب القتيل، برقم ٤١-(١٧٥١)، ٣/ ١٣٧١. وقد ورد هذا اللفظ في الرواية الثالثة من الحديث نفسه بالرقم نفسه.

الواو التي يقسم بها، فكأنه قال: لا واللَّه ذا. قال أبوعثمان المازري[١]: معناه: لا ها اللَّه ذا يميني، أو ذا قسمي. وقال أبو زيد: (ذا)[٢] زائدة، وفيها لغتان: المدّ والقصر. قالوا: ويلزم الجر بعدها، كما يلزم بعد الواو. قالوا: ولا يجوز الجمع بينهما، فلا يقال: لا ها واللَّه»[٣].

فهو: ١- يذكر أن قول أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لا ها اللَّه إذًا) بالألف؛ جاء في روايات المحدثين جميعِها في الصحيحين وغيرهما.

٢- ينقل إنكار الخطابي وأهل العربية لهذه الرواية، فقد عدوها تغييرًا من الرواة، وصوابه: (لاها اللَّه ذا).

٣- ينقل القول بأن (ها) بمعنى واو القسم، فكأنه قال: (لا واللَّه ذا).

٤- يعيد قول المازني بأن المعنى: لا ها اللَّه ذا يميني أو ذا قسمي.

٥- ينقل قول أبي زيد بأن (ها) زائدة، وفيها لغتان: المدّ والقصر.

٦- يذكر القول بأنه يلزم بعد (ها) الجر كما يلزم بعد واو القسم، وبأنه لا يجوز الجمع بينهما، فلا يقال: (لا ها والله).

وأداة القسم تحذف مع اسم الجلالة (الله)، وتعوَّض بـ(ها) التنبيه، وقد جاءت مسموعةً من العرب[٤]؛ بما يمثله التشجير الآتي:

---

(١) هو أبوعثمان المازنيّ كما سبق بيانه ص١٩١، هامش (٢) من هذه الدراسة، والكنية هنا تؤكد الفرق، فالمازنيّ هو الذي يكنّى بأبي عثمان، وأما المازريّ فكنيته أبو عبد اللَّه. تنظر ترجمة المازري ص١٤٠، هامش (٥) من هذه الدراسة.

(٢) هكذا وردت في الكستليَّة، ويبدو أنَّها (ها) بدلالة الكلام اللاحق.

(٣) المنهاج ٤/ ١٩٢-١٩٣.

(٤) ينظر: شرح الرضيّ ٦/ ٥٣، ارتشاف الضرب ٢/ ٤٧٧، المساعد ٢/ ٣٠٧، همع الهوامع ٤/ ٢٣٣.

همزة اسم الجلالة (اللَّه)

وصل
- مع إثبات ألف (ها): (لا ها اللَّهِ)
- مع حذف ألف (ها): (لا ها للَّهِ)

قطع
- مع إثبات ألف (ها): (١- لا ها أللَّهِ)[١] (٢- لا هاء اللَّهِ)[٢]
- مع حذف ألف (ها): (لا هأ للَّهِ)

وموضع الإشكال مجيئها بصورة (لا هاء الله) بمد (ها)، والأصل أنها تأتي مقصورة. وهذا هو الذي حَمَلَ المازنيَّ والخطّابيَّ وغيرَهما من أهل العربيَّة على إنكار مجيئها بالمدِّ في الموضع الأوَّل.

ونجد في المقابل أنَّ السماعَ يثبت ورود (ها) ممدودةً في هذا التركيب، وذلك ظاهر في قول أبي زيد النحويّ وأبي حاتم السّجستانيّ، وفي نقل بعض النحاة[٣].

والذي يبدو أنَّ (ها) هنا لم تخرجْ عن أصلها، وإنَّما صَحِبَها قطع همزة (الله) مع ثبات ألف (ها)، فوردت كتابةً بصورة (لا ها أللهِ) وبصورة (لا هاء الله)، والصورتان في السماع والنطق شيءٌ واحد، ولا عبرة ببقاء همزة وصل (الله) في الصورة الثانية؛ إذْ لا أثر لها في النطق، كقولك: (بالله) و (والله).

وعليه فيجب قبول (هاء) ممدودةً حسب الثابت في روايات المحدثين في

---

(١) وردت بهذه الصورة في المساعد ٢/ ٣٠٧، همع الهوامع ٤/ ٢٣٣.
(٢) وردت بهذه الصورة في ارتشاف الضرب ٢/ ٤٧٧.
(٣) تنظر: المصادر الواردة في ص١٩٣، هامش (٤) من هذه الدراسة.

قول بريرة رضي اللَّه عنها، ويمتنع الحكم عليها باللحن؛ لإمكانية التوجيه.

وقد سبق أنّه لا يهجم على رواية- بعد صحتها- بتغيير لفظها أو تركيبها؛ إذا لم توافق صوابًا عند الناظر، فلعلّ غيرَه يخرِّج لها وجهًا صحيحًا لم يظهر للأول[(١)].

وأمَّا (ذا) في قولهم: لا ها اللَّه ذا؛ فهي بذال معجمة وألف بعدها. هكذا وردت عند سيبويه[(٢)]، وتابعه النحاة عليها حسب المصادر المتاحة بين يدي المسألة.

وأمَّا (إذًا) بكسر الهمزة وبالتنوين؛ فقد ثبتتْ في قول بريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في بعض نسخ صحيح مسلم، وفي روايات المحدِّثين. وثبتت أيضًا في قول أبي بكر الصدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في روايات المحدِّثين جميعِها في الصحيحين وغيرهما[(٣)].

وذهب بعض أهل العربيَّة وشرَّاح الحديث[(٤)] إلى أنَّ (إذًا) في الحديثين لحنٌ وتغييرٌ من الرُّواة؛ بناءً على أنَّ المسموع من العرب قولهم: لا ها اللَّه ذا، ولم يسمع في كلامهم: لا ها اللَّه إذًا[(٥)].

---

(١) ينظر: مبحث قضية تغيير الرواة، وإصلاح اللحن والتصحيف ص٢٥ من هذه الدراسة.

(٢) الكتاب٣/ ٥٠٣.

(٣) ينظر: المفهم ٣/ ٥٤٤، المنهاج ٤/ ١٩٢، منحة الباري بشرح صحيح البخاري، الأنصاري: أبو يحيى زكريا الأنصاري المصري الشافعي، تح/ سليمان بن دريع العازمي. الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ٦/ ٢٥٣، فتح الباري ٨/ ٤٨.

(٤) كالمازنيّ، وأبي زيد النحويّ، وأبي حاتم السجستانيّ، والخطَّابيّ، والقاضي عياض، والنوويّ، وغيرهم.

(٥) ينظر: معالم السنن ٢/ ٣٠١، مشارق الأنوار ٢/ ٢٦٣-٢٦٤، المنهاج ٣/ ٤١٣، ٤/ ١٩٢-١٩٣.

وأجاب بعض شرَّاح الحديث ومعربيه عن ذلك بما يأتي:

١- أنَّ تركيب (لا ها الله) لا يستلزم اسم الإشارة (ذا)؛ بناءً على قول ابن مالك[١]، ويدلُّ عليه ما ورد في لسان العرب: لا ها اللّه ما فعلتُ[٢]، وهذا يفتح الباب لورود ما يستقيم به الكلام ولو كان غير (ذا).

٢- أنَّ إنكار ثبوت: لا ها اللّه إذًا في كلام العرب؛ يعدُّ شهادة على نفي فلا تسمع[٣]، وخاصَّة أنَّ لسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظًا، ولا يحيط بجميع علمه إلا نبيّ[٤].

٣- أنَّه يمكن توجيه (إذًا) على أنَّها حرف جواب وجزاء وتعليل، فيقدَّر الجواب في قول بريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بـ: لا واللّه! إذًا لا أشترط. وفي قول أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بـ: لا واللّه! إذًا صدق، لا يعمد إلى... إلخ[٥].

واعتُرِض على مجيء (إذًا) في قول أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لأنَّها حرف جزاء، ومقتضى الجزاء أنْ لا تذكر (لا) في قوله: لا يعمد، بل ينبغي أنْ يكون الجواب: إذًا يعمد إلى أسد... إلخ، ليصبح جوابًا لطالب السَّلَب، وأجيب بأنَّه يمكن أنْ يوجَّه على تقدير: لا واللّه لا يعطي إذًا، ويكون (لا يعمد) تأكيدًا للنفي المذكور وموضِّحًا للسبب فيه[٦].

---

(١) ينظر: فتح الباري ٨/ ٤٩، الإذن في توجيه (لا ها اللّه إذن) ٢٢٥.

(٢) لسان العرب، مادَّة: الهاء.

(٣) ينظر: الإذن في توجيه (لا ها اللّه إذن) ٢٢٤.

(٤) الرسالة (الشافعي) ٧٨، بتصرف.

(٥) ينظر: المفهم ٤/ ٣٢٣، البخاري بشرح الكرماني، الكرماني: شمس الدين محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، د. تح. بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت، ١٣/ ١١٤، ٢٣/ ٩٥، فتح الباري ٨/ ٤٩.

(٦) ينظر: فتح الباري ٨/ ٤٨-٤٩، الإذن في توجيه (لا ها اللّه إذن) ٢٢٤-٢٢٥.

٤- أنَّه يؤيِّده كثرة وقوع هذه الجملة في كثير من الأحاديث[١]، منها:

- ما وقع في قصَّة جليبيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أنَّ النبيَّ ﷺ خطب عليه امرأة من الأنصار إلى أبيها، فقال: حتَّى أستأمرَ أمَّها، قال: فنعم إذًا. قال: فذهب إلى امرأته فذكر لها، فقالت: لا ها اللَّه إذًا، وقد منعناها فلانًا »[٢].

- ما أخرجه أحمد في الزهد، قال: « قال مالك بن دينار للحسن: يا أبا سعيد! لو لبست مثل عباءتي هذه، قال: لا ها اللَّه إذًا، لا ألبس مثل عباءتك هذه »[٣].

وعقَّب ابن حجر على هذين الحديثين مع جملة الأحاديث التي ساقها بقوله: « والذي يظهر من تقدير الكلام بعد أنْ تقرَّر أنَّ (إذًا) حرف جواب وجزاء؛ أنَّه كأنَّه قال: إذًا واللَّه أقول لك نعم، وكذا في النفي كأنَّه أجابه بقوله: إذًا واللَّه لا نعطيك، إذًا واللَّه لا أشترط، إذًا واللَّه لا ألبس، وأخَّر حرف الجواب في الأمثلة كلِّها »[٤].

ويظهر- ممَّا سبق- أنَّ حجج المثبتين لصحَّة (إذًا) في الحديثين بيِّنة، فلا وجه لتلحينها ونسبتها إلى تغيير الرُّواة؛ بناءً على ما سبق تأصيله في مبحث قضية تغيير الرُّواة وإصلاح اللَّحن والتصحيف[٥].

---

(١) وقد أوردها ابن حجر في فتح الباري ٨/ ٥٠.

(٢) صححه ابنُ حبان من حديث أنس. صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبان، ابن بلبان: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تح/ شعيب الأرناؤوط، ط٣. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، برقم (٤٠٣٥)، ٩/ ٣٤٣. وليس فيه قول المرأة: « لا ها اللَّه إذًا ...» إلا أن يكون في رواية وقف عليها ابن حجر.

(٣) ينظر: فتح الباري ٨/ ٥٠.

(٤) فتح الباري ٨/ ٥٠.

(٥) ينظر: ص٣٦ من هذه الدراسة.

وأمَّا توجيه (ذا) نحويًّا؛ فقد جاء بناءً على الآتي:

١- أنَّها من جملة جواب القسم، وتوجَّه بذلك على ما يأتي:

- أنَّها خبر مبتدأ محذوف، بتقدير: لا ها اللَّهِ لَلأَمْرُ ذا، أو: الحقُّ ذا(١).

- أنَّها فاعل فعل محذوف، بتقدير: ليكوننَّ ذا، أو: لا يكون ذا(٢).

٢- أنَّها من تمام المقسم به، وتوجَّه بذلك على ما يأتي:

- أنَّها مبتدأ خبر محذوف، بتقدير: لا واللَّه هذا ما أقسم به، أو: ذا قسمي، أو ذا يميني، أو: ذا الأمرُ كذا(٣).

- أنَّها صفة لاسم الجلالة، بتقدير: لا واللَّه الحاضر الناظر(٤).

- أنَّها في موضع نصبٍ، بتقدير: لا ها اللَّهِ قسمًا(٥).

و (ذا) في التوجيهات الثلاثة إشارة إلى القسم لتوكيده(٦). وبعض النحاة

---

(١) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٥٨٠، توجيه اللمع ٤٧٨، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٣١، شرح جمل الزجاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤١، شرح الرضي ٦/ ٥٣، الإرشاد إلى علم الإعراب ٣٢٣.

(٢) ينظر: شرح الرضي ٦/ ٥٣.

(٣) ينظر: المقتضب ٢/ ٣٢٢، أمالي ابن الشجري ٢/ ١٣٣، توجيه اللمع ٤٧٩، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٣٢، شرح جمل الزجاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤١.

(٤) ينظر: شرح المفصَّل (عالم الكتب) ٩/ ١٠٦. وذكر أنَّ هذا التقدير من قول اللَّه تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، شرح جمل الزجاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤١، شرح الرضي ٦/ ٥٣.

(٥) ينظر: كتاب البيان في شرح اللمع ٥٨٠. ولم تقف الدراسة على مثل هذا التوجيه في موضع آخر حسب المصادر المتاحة بين يدي المسألة.

(٦) ينظر: توجيه اللمع ٤٧٩، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٣٢. وذُكِرَ فيهما أنَّ (ذا) إشارة إلى القسم، ولو قيل: إشارة إلى المقسم به لكان أدقّ، لأن القسم أسلوب يشمل الأداة والمقسم به وجواب القسم.

يرى أنَّ جعل (ذا) من تمام المقسم به يقتضي حذف جواب القسم، وبنى على ذلك أنَّه مرجوحٌ لما يأتي:

١- أنَّ الحذف خلاف الأصل، وإذا استقام الإثبات فلا معنى للعدول إلى الحذف[١].

٢- أنَّ حذف جواب القسم لا يجوز إلا إذا توسَّط بين شيئين متلازمين أو جاء عَقِبَ كلام يدل على الجواب، وليس في هذا الموضع شيءٌ من هذه القرائن[٢].

وبعضهم يرى أنَّ جعلها من تمام القسم قد يجيء معه الجواب، فيقال: ها اللَّه ذا لقد كان كذا وكذا، وقد يُحْذَف مع القرينة[٣]. وهذا يُضَعِّفُ أنَّه مرجوح.

وبعضهم يضعِّف جعل (ذا) من تمام المقسم به من جهة أنَّ الإشارة إلى القسم في القسم لم تجيء في كلام العرب[٤].

والنوويُّ اكتفى بأنْ نَقَلَ عن المازنيِّ في الموضعين تقديرًا موافقًا لجعل (ذا) من جملة جواب القسم، وهو: لا ها اللَّهِ ذا يميني، أو: ذا قسمي. واكتفى بأنْ نَقَل عن أبي حاتم السّجستانيّ في الموضع الأوَّل تقديرًا موافقًا لجعل (ذا) من تمام المقسم به، وهو: لا واللَّه هذا ما أقسم به. ولم يتعرَّض في الموضعين لتوجيهاتهما النحويَّة، ولا للترجيح بينهما.

وأصل (لا ها اللَّهِ ذا) بعد حذف المقدَّرات؛ لا واللَّه هذا. فحذفت (واو

---

(١) ينظر: الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٣٢.

(٢) ينظر: شرح جمل الزجاجي (ابن عصفور) ١/ ٥٤١.

(٣) ينظر: شرح الرضي ٦/ ٥٣.

(٤) ينظر: الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٣٢.

القسم)، وقُدِّمت (ها) التنبيه قبل اسم الجلالة، فصارت عوضًا عن الواو المحذوفة، وصار المقسم به فاصلا بين حرف التنبيه واسم الإشارة(١).
والدليل على أنَّ (ها) التنبيه عوضٌ من (واو القسم) لزوم الجرِّ بعدها(٢)، وأنَّه لا يجمع بينها وبين المعوَّض بها(٣).

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: كتاب البيان في شرح اللُّمع ٥٨٠، توجه اللُّمع ٤٧٨، شرح الرضيّ ٦/ ٥٣.
(٢) ينظر: الكتاب ٣/ ٥٠٣، أمالي ابن الشجري ٢/ ١٣٣، الإنصاف ١/ ٣٩٦، اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٣٧٦، توجيه اللمع ٤٧٨، الإيضاح (ابن الحاجب) ٢/ ٣٣٠، شرح المقدِّمة الجزوليَّة الكبير ٢/ ٨٥٥- ٨٥٦. ويلزم الجرُّ بعدها سواء أكان الجرُّ بها أم بالواو المحذوفة. ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٦٧-٦٨، المساعد ٢/ ٣٠٨، تمهيد القواعد ٦/ ٣٠٨٠-٣٠٨١، همع الهوامع ٤/ ٢٣٤-٢٣٥.
(٣) ينظر: المسائل الحلبيَّات ٨٧، الإنصاف ١/ ٣٩٦، شرح المقدِّمة الجزوليَّة الكبير ٢/ ٨٥٥.

الفصل الثاني :
التأثير والتأثر بين النحو ومجالَي الدلالة والفقه عند النووي

ويشمل المباحث الآتية:

١- أثر النحو في الدلالة.

٢- أثر الدلالة في النحو.

٣- أثر النحو في الفقه.

٤- أثر اختلاف روايات الحديث في أوجه الإعراب والتغيُّر الدلالي.

المبحث الأوَّل :

أثر النحو في الدلالة

١- أثر مجيء النهي بصورة الخبر في بلاغة النهي.

أبرز النوويُّ أثر مجيء النهي بصورة الخبر في بلاغة النهي في المواضع الآتية:

١- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: « **من كان يؤمنُ باللَّه واليوم الآخر فلا يؤذي جارَه ...**»[١].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله ﷺ: « **فلا يؤذي جاره** » فكذا وقع في الأصول (يؤذي) بالياء في آخره. ورويناه في غير مسلم (فلا يؤذِ) بحذفها[٢]، وهما صحيحان. فحذفها للنهي، وإثباتها على أنَّه خبر يراد به النهي فيكون أبلغ. ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تُضَـآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣] ؛ على قراءة من رفع[٣]. ومنه قوله ﷺ: « **لا يبيع أحدُكم على بيع أخيه** »[٤] ونظائره كثيرة، واللَّه أعلم »[٥].

٢- في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: « **لا يخطُبُ الرجل على خطبة أخيه، ولا يسومُ على سَوْم أخيه ...**»[٦].

---

(١) سبق تخريجه ص١٢٠، هامش (٣) من هذه الدراسة.
(٢) سبق تخريج الرواية ص١٢١، هامش (١) من هذه الدراسة.
(٣) وسبق تخريج القراءة ص١٢١، هامش (٢) من هذه الدراسة.
(٤) سبق توثيقه ص١٢٦، هامش (١) من هذه الدراسة.
(٥) المنهاج ١/ ١٣٥.
(٦) سبق تخريجه ص١٢٣، هامش (٤) من هذه الدراسة.

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يخطب الرجلُ على خطبة أخيه، ولا يسوم على سَوْم أخيه** »؛ هكذا هو في جميع النسخ (ولا يسوم) بالواو، وهكذا (يخطُبُ) مرفوع، وكلاهما لفظه لفظ الخبر، والمراد به النهي، لأنَّ خبر الشارع لا يُتَصَوَّرُ وقوعُ خلافه، والنهي قد تقع مخالفته، فكأنَّ المعنى: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المتحتِّم »[١].

٣- في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما عن النبي ﷺ قال: « **لا يبع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطُبُ على خطبة أخيه إلا أنْ يأذن له** »[٢].

يقول النوويّ: « وسبق هنالك أنَّ الرواية (لا يبيع ولا يخطُبُ) بالرفع على سبيل الخبر الذي يراد به النهي، وذكرنا أنَّه أبْلغ ...»[٣].

فهو ينبِّه في المواضع الثلاثة على أنَّ مجيء النهي بصورة الخبر أبلغُ من مجيئه بصورة النهي الصريح، وأشار في الموضع الثاني إلى مضمون بلاغته بقوله: « ... فكأنَّ المعنى: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المتحتم ».

٢- أثر التوظيف النحوي لكلمة (أخوف) في تقدير معنى قول النبي ﷺ: « غير الدَّجّال أخوفُني عليكم »[٤].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **غيرُ الدَّجّال أخوفُني عليكم** » هكذا هو في جميع نُسَخِ بلادنا (أخوفني) بنون بعد الفاء، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، قال: ورواه بعضهم بحذف النون، وهما لغتان صحيحتان، ومعناهما واحد.

(١) سبق توثيقه ص١٢٣، هامش (٥) من هذه الدراسة.
(٢) سبق تخريجه ص١٢٦، هامش (١) من هذه الدراسة.
(٣) سبق توثيقه ص١٢٦، هامش (٢) من هذه الدراسة.
(٤) سبق تخريجه ص١٧٥، هامش (١) من هذه الدراسة.

قال شيخنا الإمام أبو عبد اللّه بنُ مالك- رحمه اللّه تعالى-: الحاجة داعية إلى الكلام في لفظ الحديث ومعناه، فأمَّا لفظه لكونه تضمَّن ما لا يعتاد من إضافة أخوف إلى ياء المتكلِّم مقرونة بنون الوقاية، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدِّية، والجواب أنَّه كان الأصلُ إثباتَها، ولكنَّه أصلٌ متروك، فنُبِّه عليه في قليل من كلامهم، وأنشد فيه أبياتًا منها ما أنشده الفرَّاء:

فـمـا أدري فـظـنِّـي كـل ظـنٍّ   أمسلمني إلى قومي شَرَاحي.

يعني: شراحيل، فرخَّمه في غير الندا للضرورة، وأنشد غيره:

وليس الموافيني لِيَرْفُدَ خائبًا   فإنَّ له أضعاف ما كان أمَّلا.

ولأفعل التفضيل أيضًا شبه بالفعل، وخصوصًا بفعل التعجب، فجاز أنْ تلحقه النون المذكورة في الحديث، كما لحقت في الأبيات المذكورة، هذا هو الأظهر في هذه النون هنا. ويحتمل أنْ يكونَ معناه: أخوف لي، فأُبدِلَت النون من اللام، كما أُبدِلت في (لعنَّ وعنَّ) بمعنى (لعلَّ وعلَّ).

وأمَّا معنى الحديث ففيه أوجه أظهرها: أنه من فعل التفضيل، وتقديره: غير الدَّجال أخوف مخوفاتي عليكم، ثمَّ حذف المضاف إلى الياء، ومنه: «**أخوف ما أخاف على أمَّتي الأئمَّة المضلّوُن**»(١)، معناه أنَّ الأشياء التي أخافها على أمَّتي أحقها بأنْ تخاف الأئمَّة المضلُّون. والثاني: بأنْ يكون (أخوف) من أخاف بمعنى خَوْف، ومعناه: غير الدَّجال أشدُّ موجبات خَوْفي عليكم. والثالث: أنْ يكون من باب وصف المعاني بما توصف به الأعيان على سبيل المبالغة، كقولهم في الشعر الفصيح: شعرٌ شاعر، وخوف فلان أخوفُ من خوفِك، وتقديره: خوف غير الدَّجال أخوف خوفي عليكم، ثمَّ حذف

(١) سبق تخريجه ص١٧٥، هامش (١) من هذه الدراسة.

المضاف الأوَّل ثمَّ الثاني. وهذا آخر كلام الشيخ- رحمه الله- »[١].

فقد جاء تقدير معنى الحديث بناءً على التوظيف النحوي لكلمة (أخوف) على النحو الآتي[٢]:

١-(أخوف) من فعل التفضيل، والتقدير: غير الدَّجَّال أخوف مخوفاتي عليكم، فحذف المضاف إلى الياء، وألحقها بـ (أخوف).

٢-(أخوف) من أخاف بمعنى خَوْف، والتقدير: غير الدَّجَّال أشدُّ موجبات خوفي عليكم.

٣- أنْ يكون من باب وصف المعاني بما توصف به الأعيان للمبالغة، كقولهم: شعرٌ شاعرٌ، وخَوْفُ فلان أخوفُ من خوفِك، والتقدير: خوف غير الدَّجَّال أخوف خَوْفي عليكم.

٤-(أخوف) فعل مسند إلى واو الجماعة، وهي ضمير عائد على غير الدَّجَّال، ومن جملتهم الأئمَّة المضلُّون المذكورون في قول النبيِّ ﷺ: «**أخوف ما أخاف على أمَّتي الأئمَّة المضلُّون**»، وهم ممَّن يعقل؛ فغلب جانبهم، وجيء بالواو ثمَّ اجتُزِيء بالضمَّة، وحُذِفت الواو[٣].

❁ ❁ ❁

---

(١) سبق توثيقه ص١٧٦، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٢) ينظر: ص١٧٩-١٨٠ من هذه الدراسة.

(٣) أشير في ص١٨٠، هامش (٢) إلى أنَّ النوويَّ أغفل هذا التوجيه، وربَّما يكون ذلك لأنَّه مستبعدٌ عنده.

المبحث الثاني :
أثـر الدلالة في النحو

١- أثر تقدير معنى (كنْ) في قول النبيِّ ﷺ: «كنْ أبا خيثمة»[١] في توجيه الجملة الاسمية على أنَّها خبريَّة أو دعائيَّة.

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**كنْ أبا خيثمة**»، قيل: معناه: أنت أبو خيثمة. قال ثعلب: العرب تقول: كنْ زيدًا، أي: أنت زيدٌ. قال القاضي عياض: والأشبه عندي أنَّ (كنْ) هنا للتحقق والوجود، أي: لتوجد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة. وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب، وهو معنى قول صاحب التحرير[٢]: تقديره: اللهمَّ اجعله أبا خيثمة. وأبو خيثمة هذا اسمه: عبد اللَّه بن خيثمة، وقيل: مالك بن قيس»[٣].

فهو يورد تقدير (كنْ) في قول النبيِّ ﷺ: «**كنْ أبا خيثمة**» على معنيين[٤]:

١- أنت أبو خيثمة، أو: هو أبو خيثمة. وبهذا التقدير تكون جملة «**كنْ أبا خيثمة**»؛ خبريَّة، و (كنْ) بمعنى المبتدأ فيها.

٢- لتوجدْ أبا خيثمة حقيقة، أو: اللهمَّ اجعله أبا خيثمة. وبهذا التقدير تكون الجملة دعائيَّة، وصورة الأمر في (كُنْ) تعادل الطلب في الجملة المقدَّرة.

---

(١) سبق تخريجه ص٧٢، هامش (١) من هذه الدراسة.
(٢) سبقت ترجمته ص٧٢، هامش (٢) من هذه الدراسة.
(٣) سبق توثيقه ص٧٢، هامش (٣) من هذه الدراسة.
(٤) ينظر: ص٧٢-٧٤ من هذه الدراسة.

٢- أثر الفرق بين خبر الشارع و نهيه في تحديد خبريَّة الجملة أو طلبيَّتها.

ورد ذلك في كلام النوويّ عن موضعين:

١- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: « **لا يخطبُ الرجلُ على خطبة أخيه، ولا يسومُ على سَوْم أخيه ...**»[١].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يخطُبُ الرجلُ على خطبة أخيه، ولا يسومُ على سوْم أخيه** » هكذا هو في جميع النسخ (ولا يسومُ) بالواو، وهكذا (يخطُبُ) مرفوع، وكلاهما لفظهُ لفظ الخبر، والمراد به النهي، لأنَّ خبر الشارع لا يتصوَّر خلافه، والنهي قد تقع مخالفته، فكأنَّ المعنى: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المتحتِّم »[٢].

فقد علَّل لخبريَّة اللفظ مع إرادة النهي في (لا يخطبُ) و (لا يسومُ) بأنَّ خبر الشارع لا يتصوَّرُ خلافُه، والنهي قد تقع مخالفتُه[٣].

٢- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: « **لا يَفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً، إنْ كَرِه منها خُلُقًا رضي منها آخر** » أو قال: « **غيره** »[٤].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً، إنْ كره منها خُلُقًا رضي منها آخر** » أو قال: « **غيره** »... و (الفَرْكُ) بفتح الفاء وإسكان الراء: البغض. قال القاضي عياض: هذا ليس على النهي، قال: هو خبر، أي: لا يقع منه بغضٌ تامٌّ لها. قال: وبغض الرجال للنساء خلاف بغضهنَّ لهم[٥]. قال: ولهذا

---

(١) سبق تخريجه ص١٢٣، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٢) سبق توثيقه ص١٢٣، هامش (٥) من هذه الدراسة.

(٣) ينظر: ص١٣١ من هذه الدراسة.

(٤) سبق تخريجه ص١٢٥، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٥) يريد أنَّ الرجل يتحكم في عواطفه من محبَّة وبغض أكثر من المرأة.

قال: « **إنْ كَرِه منها خُلُقًا رضي منها آخر** ». هذا كلام القاضي، وهو ضعيف أو غلط، بل الصواب أنَّه نهي، أي: ينبغي أنْ لا يبغضها؛ لأنه إنْ وجد فيها خُلُقًا يُكرَه؛ وجد فيها خُلُقًا مرضيًا؛ بأن تكون شرسة الخُلُق لكنَّها ديِّنة، أو جميلة، أو عفيفة، أو رفيقة، أو نحو ذلك. وهذا الذي ذكرته من أنه نهي يتعيَّن لوجهين: أحدهما: أنَّ المعروف في الروايات (لا يَفْرَكْ) بإسكان الكاف لا برفعها، وهذا يتعيَّن فيه النهي. ولو رُوي مرفوعًا لكان نهيًا بلفظ الخبر. والثاني: أنه قد وقع خلافه، فبعض النَّاس يبغض زوجته بغضًا شديدًا، ولو كان خبرًا لم يقع خلافه، وهذا واقع. وما أدري ما حمل القاضي على هذا التفسير؟! »[(١)].

فقد عيَّن أنَّ (لا يَفْرَكْ) نهيٌ لا خبرٌ خلافًا للقاضي عياض، وممَّا بَنَى عليه هذا التعيين أنَّه قد وقع خلافُه، فبعض الناس يبغض زوجته بغضًا شديدًا، ولو كان خبرًا لم يقعْ خلافُه، وهذا واقعٌ.

٣- أثر تقديم ما هو أحقُّ بالذكر في الاحتجاج بعدم اقتضاء واو العطف للترتيب. ورد ذلك في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما « عن النبي ﷺ، قال: « **بُني الإسلام على خمسةٍ؛ على أنْ يوحَّد اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج** ». فقال رجل: الحجِّ، وصيام رمضان؟ قال: لا. صيامِ رمضانَ، والحجِّ. هكذا سمعته من رسول اللَّه ﷺ »[(٢)].

يقول النوويّ: « ... وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه اللَّه تعالى: محافظة ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما على ما سمعه من رسول اللَّه ﷺ، ونهيه عن عكسه تصلح حُجَّة لكون الواو تقتضي الترتيب، وهو مذهب كثير من الفقهاء

(١) سبق توثيقه ص١٢٥، هامش (٣) من هذه الدراسة.
(٢) سبق تخريجه ص١٦٠، هامش (١) من هذه الدراسة.

الشافعيين، وشذوذ من النحويين. ومن قال: لا تقتضي الترتيب، وهو المختار وقول الجمهور فله أنْ يقول: لم يكن ذلك لكونها تقتضي الترتيب، بل لأنَّ فرض صوم رمضان نزل في السنة الثانية من الهجرة، ونزلت فريضة الحجِّ سنة ست، وقيل: سنة تسعٍ بالتاء المثنَّاة فوق، ومن حقِّ الأوَّل أنْ يقدَّم في الذكر على الثاني. فمحافظة ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما لهذا »[1].

فقد حُمِلت محافظةُ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما على تقديم صيام رمضان على الحج على الأمرين الآتيين:

١- أنَّها دليلٌ على اقتضاء واو العطف للترتيب.

٢- أنَّ دلالتها على الترتيب محمولةٌ على الترتيب الزمني لفرضيَّة كلٍّ من الصِّيام والحج، فكان من باب تقديم ما هو أحقُّ بالذكر، ولا حجَّة فيه على اقتضاء واو العطف للترتيب.

وقد ظهر من بسط المسألة أنَّ القول بعدم اقتضاء واو العطف للترتيب هو الصحيح، وأنَّ انصراف الحجيَّة بما ورد في الأمر الثاني من أدلَّة صحَّته.

٤- أثر الترتيب الزمني في التدليل على أنَّ واو العطف لا تقتضي الترتيب.

أورد النوويُّ ذلك في:

١- حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « ... فجاء رجل إلى نبيِّ اللَّه ﷺ فقال: يا نبيَّ اللَّه أعطيت دحية صفيَّة بنت حُيَيٍّ سيِّد قريظة والنضير ؟ ما تصلح إلا لك. قال: « **ادعوه بها** ». قال: فجاء بها، فلما نظر إليها النبيُّ ﷺ؛ قال: « **خذْ جارية من السبي غيرها** ». قال: وأعتقها وتزوَّجها. فقال له ثابت: يا أبا حمزة! ما أصدقها ؟ قال: نفسها، أعتقها وتزوَّجها، حتَّى إذا كان بالطريق جهَّزتها له

---

(١) سبق توثيقه ص١٦٠، هامش (٢) من هذه الدراسة.

أمّ سُليم، فأهدتها له من الليل، فأصبح رسول اللَّه ﷺ عروسًا...»[١]؛ مع حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا « ... ثمَّ دفعها إلى أمّ سليم تصنّعها وتهيئها. قال: « وتعتدُّ في بيتها. وهي صفيَّة بنت حُيَيّ ...»[٢].

يقول النوويّ: « قوله: « حتى إذا كان بالطريق جهَّزتها له أم سُليم، فأهدتها له من الليل، فأصبح رسول اللَّه ﷺ عروسًا »، وفي الرواية الأخرى التي بعد هذه: « ثمَّ دفعها إلى أمّ سُليم تصنّعها وتهيّئها، قال: وأحسِبُه قال: وتعتدُّ في بيتها »... وفي الكلام تقديم وتأخير، ومعناه: اعتدَّت، أي: استبرأت، ثمَّ هيأتها، ثم أهدتها، والواو لا تقتضي ترتيبها »[٣].

٢- حديث أبي حميد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ غزوة تبوك... وجاء رسولُ ابنِ العَلْماءِ صاحب أيلة إلى رسول اللَّه ﷺ بكتاب، وأهدى له بغلةً بيضاء. فكتب إليه رسولُ اللَّه ﷺ وأهدى له بردًا ...»[٤].

يقول النوويّ: « ... وهذه البغلة هي (دلدل) بغلة رسول اللَّه ﷺ المعروفة. لكن ظاهر لفظه هنا أنه أهداها للنبي ﷺ في غزوة تبوك، وقد كانت غزوة تبوك سنة تسع من الهجرة، وقد كانت هذه البغلة عند رسول اللَّه ﷺ قبل ذلك، وحضر عليها غزوة حنين، كما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة، وكانت حنين عقب غزوة فتح مكَّة سنة ثمان. قال القاضي: ولم يرو أنه كان للنبي ﷺ بغلة غيرها، قال: فيحمل قوله على أنه أهداها له قبل ذلك، وقد عطف الإهداء على المجيء بالواو، وهي لا

---

(١) سبق تخريجه ص١٦١، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٢) سبق تخريجه ص١٦١، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٣) سبق توثيقه ص١٦١، هامش (٣) من هذه الدراسة.

(٤) سبق تخريجه ص١٦٢، هامش (٣) من هذه الدراسة.

تقتضي الترتيب، والله أعلم»(١).

فقد بنى النوويُّ في الموضعين عدمَ اقتضاء واو العطف للترتيب على أنَّ المعطوف واقعٌ زمنًا قبل المعطوف عليه، ففي الموضع الأوّل عُطِف استبراء صفيَّة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على تهيئتها لرسول اللَّه ﷺ، وعُطِف هذان على الإهداء المذكور في رواية سابقة، مع أنَّ الترتيب الزمني لهذه الثلاثة عكس ما ذُكِر.

وفي الموضع الثاني عُطِف إهداءُ ابنِ العلماءِ صاحبِ أيلة البغلةَ البيضاء لرسول اللَّه ﷺ على مجيء رسوله إلى رسول اللَّه ﷺ بكتاب، والإهداء واقعٌ قبل المجيء بمدَّة. وهذا يقتضي أنَّ واو العطف لا تقتضي الترتيب.

٥- أثر تحديد من يعود عليه الضمير في توجيه (لا) بين النفي والزيادة، وأثر ذلك في تقدير معنى الكلام.

ناقش النوويُّ ذلك في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «... قالت الثانية: زوجي لا أبثُّ خبره، إنِّي أخاف أنْ لا أذرَه، إنْ أذكرْهُ أذكرْ عُجَرَه وبُجَرَه(٢) ...»(٣).

يقول النوويُّ: «قولها: «قالت الثانية: زوجي لا أبثُّ خبره، إنِّي أخاف ألا(٤) أذرَه، إنْ أذكرْهُ أذكرْ عُجَرَه وبُجَرَه» فقولها: لا أبثُّ خبره؛ أي: لا أنشره وأشيعه. إنِّي أخاف ألا أذره؛ فيه تأويلان: أحدهما: لابن السكِّيت

(١) سبق توثيقه ص١٦٣، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٢) يقال: ذكر عُجَرَه وبُجَرَه، أي: عيوبَه وأمره كلَّه، ما أخفى منه وما أبدى. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، أخرجه/إبراهيم مصطفى وآخرون، ط٢. تركيا، دار الدعوة، د. ت، مادّة: عَجَرَ.

(٣) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أُمّ زرع، برقم ٩٢- (٢٤٤٨)، ١٨٩٧/٤.

(٤) هكذا وردت في الشرح، وقد وردت في متن الحديث غير مدغمة (أنْ لا).

وغيره أنَّ الهاء عائدة على خبره، فالمعنى أنَّ خبره طويل؛ إنْ شَرَعْتُ في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرته. والثانية[(١)]: أنَّ الهاء عائدة على الزوج، وتكون (لا) زائدة كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢][(٢)]، ومعناه: إني أخاف أنْ يطلِّقني فأذرَه »[(٣)].

فهو يورد تأويلين لقول المرأة: « إنِّي أخاف ألا أذرَه »:

١- أنَّ خبر زوجها طويل؛ إنْ شرَعَتْ في تفصيله فلا تقدر على إتمامه لكثرته. وهذا التأويل مبني على أنَّ الهاء في (أذره) عائدة على خبر زوجها المذكور في قولها: « لا أبثُّ خبره ». وعلى هذا فإنَّ (لا) في قولها: « إنِّي أخاف ألا أذره »؛ نافية.

٢- أنَّها تخاف أنْ يطلِّقها فيذرها؛ إنْ هي بثَّت خبره. وهذا التأويل مبنيٌّ على أنَّ الهاء في (أذره) عائدة على الزوج في قولها: « زوجي لا أبثُّ خبره ». وعلى هذا فإنَّ (لا) في قولها: « إني أخاف ألا أذره »؛ زائدة.

❁ ❁ ❁

---

(١) الأصوب أنْ يقال: الثاني؛ لأنَّه قال: فيه تأويلان.

(٢) و (لا) تزاد بعد (أنْ) المصدريَّة، نحو الآية الكريمة التي مثَّل بها النوويّ، ونحو قوله تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الحديد: ٢٩]. ينظر: الكتاب ٣/ ٧٧، المقتضب ١/ ٤٧، شرح الرضيّ ٦/ ٢٠٨. وعلى هذا فإنَّ حملها على الزيادة في قول المرأة وارد.

(٣) المنهاج ٥/ ١٧٣.

المبحث الثالث :

أثر النحو في الفقه

١ - أثر الاختلاف في دلالة (على) في وجوب زكاة الفطر على العبد بنفسه أو وجوبها على السيّد عنه. ورد ذلك في كلام النووي عن قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: « أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على النَّاس صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير، على كل حُرٍّ أو عبدٍ، ذكرٍ أو أنثى من المسلمين »(١).

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله ﷺ: « **على كلِّ حُرٍّ أو عبدٍ** »(٢)؛ فإنَّ داود(٣) أخذ بظاهره فأوجبها على العبد بنفسه، وأوجب على السيِّد تمكينه من كسبها كما يمكِّنه من صلاة الفرض. ومذهب الجمهور وجوبها على سيده عنه. وعند أصحابنا في تقديرها وجهان: أحدهما: أنَّها تجب على السيِّد ابتداء. والثاني: تجب على العبد ثمَّ يحملها عنه سيِّده. فمن قال بالثاني فلفظة (على) على ظاهرها، ومن قال بالأوَّل قال: لفظة (على) بمعنى (عن »)(٤).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، برقم ١٢-(٩٨٤)، ٢/ ٧٧٩.

(٢) ظاهر سياق الحديث يوحي بأنَّ اللفظ لابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما وليس للنبيِّ ﷺ.

(٣) هو داود بن علي بن خلق، أبو سليمان الأصبهاني البغدادي، الحافظ المجتهد إمام أهل الظاهر. ينظر: التبيان لبديعة البيان ٢/ ٧٧٣-٧٧٤.

(٤) المنهاج ٨/ ١. وينظر أيضًا: نهاية المطلب ٣/ ٤١٢، وفيه يقول إمام الحرمين: « والعبد ليس من أهل التزام الفطرة »، الموسوعة الفقهيَّة، وزارة الأوقاف والشئون الإسلاميَّة بالكويت، ط٣. الكويت، وزارة الأوقاف والشئون الإسلاميَّة، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م، ٢٣/ ٣٣٦-٣٤٠.

فهو يذكر مذاهب الفقهاء في حكم إخراج زكاة الفطر عن العبد، على النحو الآتي:

١- مذهب داود الظاهري: أنَّ زكاة الفطر تجب على العبد بنفسه، ويجب على سيِّده تمكينه من كسبها كما يمكِّنه من صلاة الفرض.

٢- مذهب الجمهور: أنَّها تجب على السيِّد عن العبد.

٣- مذهب الشافعيَّة: في تقديرها وجهان:

- أنَّها تجب على السيِّد ابتداء. وهذا موافق لمذهب الجمهور.

- أنَّها تجب على العبد ثمَّ يحملها عنه سيِّده. وهذا موافق لمذهب داود من حيث أصل الوجوب، ويختلف عنه في تكليف الأداء.

وخلاصة هذه المذاهب قولان:

١- وجوب زكاة الفطر على العبد بنفسه.

٢- وجوب زكاة الفطر على السيِّد عن العبد؛ سواء من حيث أصل الوجوب أم من حيث تكليف الأداء.

ويبين النوويُّ الدليل النحويَّ الذي انبنى عليه كلُّ قولٍ؛ على النحو الآتي:

١- القول الأوَّل: مبنيٌّ على أنَّ (على) في قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «... على كل حُرٍّ أوعبدٍ ...» على ظاهرها.

٢- القول الثاني: مبنيٌّ على أنَّ (على) بمعنى (عنْ).

و (على) الخافضة تأتي بمعناها الظاهر؛ وهو الاستعلاء؛ على الأصل الذي وُضِعت له، نحو: زيدٌ على الجبل.

ويُتَّسع فيها على المجاز فيما شاكل الأصل، نحو: عليه دينٌ. والمراد أنَّ

الدين قد ركِبَه وقد قهره[(١)].

وتأتي (على) بمعنى (عنْ)، نحو قول الشاعر:

إذا رضيت عليَّ بنو قُشيرٍ لعمر اللَّه أعجبني رضاها

أي: رضيت عنِّي[(٢)].

والمراد بأنَّ (على) تكون بمعنى (عنْ)؛ أنَّها تسدُّ مسدَّها في معنى المجاوزة، ومثال ذلك: بَعُدَ عليَّ المكان، وتعذَّر عليه الأمر... إلخ، فإنَّه يصحُّ في هذه الأمثلة أنْ تقع (عنْ) موقع (على) فتقول: بَعُد عنه، وتعذَّر عنه... إلخ[(٣)].

وأمَّا من حيث الحكم الفقهي فإنَّ «العبيد داخلون في الخطابات العامَّة، لأنَّهم من جملة المكلَّفين. وقال قومٌ: لا يدخلون إلا بدليل خاصٍّ لخروجهم في كثير من العمومات كالحج، والميراث، ووجوب الجمعة، ونحو ذلك. وأجيب عنه بأنَّهم داخلون إلا إذا دلَّ دليلٌ على إخراجهم، وهذا هو الظاهر.»[(٤)].

ومذهب جمهور الفقهاء- خلافًا للحنابلة وداود الظاهري- أنَّ الحريَّة شرط لوجوب أداء زكاة الفطر، لأنَّ العبد لا يملك، ومن لا يَمْلِك لا يملِّك[(٥)]. ويعضده حديثُ ابن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «أَمَرَ رسولُ اللَّه ﷺ

---

(١) ينظر: المقتضب ١/ ٤٦، المقاصد الشافية ٣/ ٦٥٠-٦٥١.

(٢) ينظر: المقتضب ٢/ ٣٢٠، أمالي ابن الشجري ٢/ ٦١٠.

(٣) المقاصد الشافية ٣/ ٦٥٢.

(٤) مذكَّرة في أصول الفقه، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ط٤. المدينة المنوَّرة، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ٢٠٢.

(٥) ينظر: الموسوعة الفقهيَّة ٢٣/ ٣٣٦-٣٣٧. وأُخِذ خلاف داود للجمهور من كلام النووي.

بصدقة الفطر عن الصغير والكبير، والحر والعبد ممَّن يمونون»[(١)] أي: ينفقون عليهم[(٢)].

وعلى هذا فالدليل قائمٌ على إخراج العبيد من الخطاب العام؛ المقتضي وجوبَ أداء الفرد المسلم زكاةَ الفطر عن نفسه؛ إلى وجوب أداء زكاة الفطر عنهم؛ لفقد شرط الحريَّة.

وهذا يدعم مذهبَ من قال بأنَّ (على)؛ الواردة في قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «... على كلِّ حُرٍّ أو عبدٍ ...» جاءت هنا بمعنى (عنْ).

٢- أثر صحَّة الاستثناء من الاستثناء في مسائل من الطلاق والإقرار.

أشار النوويُّ إلى ذلك في كلامه عن قول أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان النبيُّ ﷺ لا يدخل على أحدٍ من النساء إلا على أزواجه إلا أُمِّ سُليم فإنَّه كان يدخل عليها ...»[(٣)].

يقول النوويُّ: «قوله: «كان رسول اللَّه ﷺ لا يدخل على أحد من النِّساء إلا على أزواجه إلا أُمِّ سُليم فإنه كان يدخل عليها ...»... وفيه صحَّة الاستثناء من الاستثناء، وقد رتَّب عليه أصحابُنا مسائل في الطلاق والإقرار ...»[(٤)].

فهو يذكر أنَّ فقهاء الشافعيَّة قد رتَّبوا مسائل في الطلاق والإقرار على صحَّة الاستثناء من الاستثناء. فمثال الطلاق: إذا قال الرجلُ لامرأته: أنت

---

(١) أخرجه الدارقطني برقم (٢٠٧٨)، وصوَّب وقفه على ابن عُمَـر. سنن الدارقطني، الدارقطني: علي بن عمر، تح/ شعيب الأرناؤوط وآخرين. بيروت، مؤسسة الرّسالة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ٣/ ٦٧.

(٢) الموسوعة الفقهيَّة ٢٣/ ٣٣٩، بتصرف.

(٣) سبق تخريجه ص١٦٩، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٤) سبق توثيقه ص١٦٩، هامش (٣) من هذه الدراسة.

طالق ثلاثًا إلا اثنتين إلا واحدة؛ فقد طلَّق ثنتين. ومثال الإقرار قولك: له عندي عشرة إلا خمسة إلا درهمًا؛ فالخمسة مستثناة من العشرة، والدرهم مستثنى من الخمسة، فحصل الإقرار بستة[١].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: ص١٦٩، هامش (٢) من هذه الدراسة. وينظر أيضًا: مذكِّرة في أصول الفقه ٢١٨-٢١٩؛ ففيها زيادة تفصيل.

المبحث الرابع :

أثر اختلاف روايات الحديث في أوجه الإعراب والتغيُّر الدلالي

١- أثر اختلاف روايات الحديث في صحَّة مجيء النهي بصورة الخبر الذي يراد منه النهي، وبصورة النهي الصريح.

ورد ذلك في كلام النووي عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: « **من كان يؤمن باللَّه واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ...**»[(١)].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله ﷺ: « **فلا يؤذي جاره** »؛ فكذا وقع في الأصول (يؤذي) بالياء في آخره. وروينا في غير صحيح مسلم (فلا يؤذِ) بحذفها، وهما صحيحان، فحذفها للنهي، وإثباتُها على أنَّه خبر يراد به النهي ...»[(٢)].

فهو:

١- يفرِّق بين هذه الرواية في أصول صحيح مسلم بلفظ (فلا يؤذي) بإثبات الياء.

٢- وبين الرواية الأخرى في غير صحيح مسلم بلفظ (فلا يؤذِ).

وينبني على هذا التفريق صحَّةُ مجيء النهي بصورة الخبر، وصحَّة مجيئه بصورة النهي الصريح؛ إذا أُمِنَ اللَّبس[(٣)].

٢- أثر اختلاف رواية الحديث في التوجيه على الخبر أو النهي. ورد ذلك في كلام النوويّ عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: « **لا**

(١) سبق تخريجه ص١٢٠، هامش (٣) من هذه الدراسة.

(٢) سبق توثيقه ص١٢١، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٣) ينظر: ص١٢١-١٢٢ من هذه الدراسة.

يُلْدَغُ المؤمن من جحر واحدٍ مرَّتين »[١].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يُلْدَغُ المؤمن من جحر واحدٍ مرَّتين** »؛ الرواية المشهورة (لا يلدغُ) برفع الغين. وقال القاضي: يُروى على وجهين: أحدُهما: بضم الغين على الخبر، ومعناه: المؤمنُ الممدوح، وهو الكيِّس الحازم الذي لا يستغفل، فيخدع مرَّة بعد أخرى، ولا يفطِنُ لذلك... والوجه الثاني: بكسر الغين على النهي أنْ يؤتى من جهة الغَفْلة. قال: وسبب الحديث معروف، وهو أنَّ النبيَّ ﷺ أَسَرَ أبا غرَّة الشاعر يوم بَدْر، فمنَّ عليه، وعاهده أنْ لا يحرِّضَ عليه ولا يهجوَه، وأطلقه، فَلَحِقَ بقومه. ثمَّ رجع إلى التحريض والهجاء. ثمَّ أَسَرَه يوم أُحُدٍ، فسأله المنّ، فقال النبيُّ ﷺ: « **المؤمنُ لا يلدغُ من جحرٍ مرَّتين** ». وهذا السبب يضعِّف الوجه الثاني »[٢].

فهو:

١- ينقل قولَ القاضي عياض بأنَّ لفظ (لا يُلدغ) يُروى على وجهين:

- ضم الغين على الخبر. والمعنى: المؤمنُ الممدوح الذي لا يستغفل، فيخدع مرَّة بعد أخرى.

- كسر الغين على النهي أنْ يؤتى من جهة الغفلة.

٢- وقولَه أيضًا بأنَّ سببَ الحديثِ المذكورَ أعلاه يضعِّف الوجه الثاني.

٣- أثر اختلاف روايات الحديث في التدليل على أنَّ واو العطف لا تقتضي الترتيب. ورد ذلك في كلام النوويّ عن حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « كنَّا إذا حضرنا مع النبيِّ ﷺ طعامًا لم نضع أيدينا حتَّى يبدأ رسولُ اللَّه ﷺ

(١) سبق تخريجه ص١٢٧، هامش (٣) من هذه الدراسة.

(٢) سبق توثيقه ص١٢٧، هامش (٤) من هذه الدراسة.

فيضع يده. وإنَّا حضرنا معه مرَّة طعامًا فجاءت جارية كأنَّها تُدفَع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول اللَّه ﷺ بيدها. ثمَّ جاء أعرابيٌّ كأنَّما يُدْفع، فأخذ بيده ...»[١]. والرواية الثانية من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا قال: «كنَّا إذا دُعينا مع رسول اللَّه ﷺ إلى طعام. فذكر بمعنى حديث أبي معاوية... وقدَّم مجيء الأعرابيّ في حديثه قبل مجيء الجارية ...»[٢].

يقول النوويّ: «قوله في الرواية الثانية: «وقدَّم مجيء الأعرابيّ قبل مجيء الجارية»؛ عكس الرواية الأولى... أنَّه قدَّمه في اللفظ بغير حرف ترتيب، فذكره بالواو، فقال: جاء أعرابيٌّ وجاءت جارية، والواو لا تقتضي ترتيبًا، وأمَّا الرواية الأولى فصريحة في الترتيب وتقديم الجارية، لأنَّه قال: ثمَّ جاء أعرابيٌّ. و(ثمَّ) للترتيب، فيتعيَّن حَمْلُ الثانية على الأولى، ويبعد حمله على واقعتين»[٣].

فهو يجعل في الرواية الثانية مجيءَ الأعرابيّ مقدَّمًا على مجيء الجارية في اللفظ لا في الواقع، بناءً على أنَّ العطف بـ(ثمَّ) في الرواية الأولى يصرِّح بمجيء الجارية قبل مجيء الأعرابيّ، و(ثمَّ) موضوعة للترتيب[٤].

٤- أثر اختلاف روايات الحديث في جواز توجيه اسم الجلالة (الله) على النصب والجر إذا وقع مقسمًا به لأداة قسم محذوفة بلا عوض، أو عُوِّضت منها همزة الاستفهام. ورد ذلك في كلام النوويّ عن حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: «خرجتُ أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحيِّ من

---

(١) سبق تخريجه ص١٦١، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٢) سبق تخريجه ص١٦٢، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٣) سبق توثيقه ص١٦٢، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٤) ينظر: ص١٦٣ من هذه الدراسة.

الأنصار قبل أنْ يهلكوا. فكان أوَّلُ ما لقينا أبا اليَسَرِ صاحبَ رسولِ اللَّه ﷺ... فقال له أبي: يا عم! إنّي أرى في وجهك سُفعةً من غضب. قال: أجل. كان لي على فلان بن فلان الحراميّ مالٌ... قال[1]:... وكنتُ واللَّه معسرًا، قال: قلتُ[2] آللهِ؟! قال: اللهِ...»[3].

يقول النوويّ: «قوله: «قلتُ: آللهِ؟! قال: اللهِ»؛ الأوَّل بهمزة ممدودة على الاستفهام، والثاني بلا مدٍّ. والهاء فيهما مكسورة، هذا هو المشهور. قال القاضي: رويناه بكسرها وفتحها معًا. قال: وأكثر أهل العربيَّة لا يجيزون غير كسرها»[4].

فهو:

١- يضبط اسم الجلالة الأول (آلله) بهمزة ممدودة على الاستفهام.

٢- ويضبط اسم الجلالة الثاني (الله) بلا مدّ.

٣- ويضبطهما معًا بكسر الهاء فيهما.

٤- وينقل رواية القاضي عياض لهما بكسر الهاء وفتحها.

وما نقله عن القاضي عياض موافق لتوجيه اسم الجلالة على النصب والجر إذا وقع مقسمًا به لأداة قسمٍ محذوفة بلا عِوَض، أو عُوِّضت منها همزة الاستفهام.

والروايتان- أيضًا- شاهدَان سماعيَّان على الأمرين كليهما[5].

---

(١) أي: فلان الحرامي.

(٢) أي: أبو اليَسَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) سبق تخريجه ص١٨٧، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٤) سبق توثيقه ص١٨٧، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٥) ينظر: ص١٨٩-١٩٠ من هذه الدراسة.

٥- أثر اختلاف روايات الحديث في جواز توجيه (أجود) على الرفع والنصب في قول ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «كان رسول اللَّه ﷺ أجودَ النَّاس بالخير. وكان أجودُ ما يكون في شهر رمضان ...»[١]. ورد ذلك في كلام النوويّ عن الحديث المذكور أعلاه، يقول: «أما قوله: وكان أجود ما يكون؛ فروي برفع أجود ونصبه والرفع أصح وأشهر»[٢].

فهو:

١- يحكي أنّ (أجود) رُوِيت بالرفع وبالنصب.

٢- يحكم على رواية الرفع بأنّها أصحّ وأشهر.

وفصَّلت مصادرُ أخرى توجيهات الرفع والنصب[٣]، ويظهر من هذا التفصيل أنَّ وصف النوويّ لرواية الرفع بأنَّها أصحُّ وأشهر مبنيٌّ على تعدُّد وجوه الرفع، وكثرة الروايات الواردة به، وهذا الوصف لا يمنع جواز النصب لورودِه في رواية الأصيلي عند البخاري[٤] من جهة، وإمكانيةِ توجيههه من جهة أخرى[٥].

٦- أثر اختلاف روايات الحديث في جواز دخول نون التوكيد على الفعل الماضي على قلَّة. ناقش النوويُّ لفظة (أدركنَّ)؛ الواردة في حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قال رسول اللَّه ﷺ: «**لأنا أعلم بما مع الدَّجَّال منه. معه نهران يجريان، أحدهما رأي العين ماءٌ أبيض، والآخر رأي العين نارٌ تأجَّج.**

---

(١) سبق تخريجه ص١٧١، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٢) سبق توثيقه ص١٧٢، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٣) ينظر: ص١٧٢-١٧٥ من هذه الدراسة.

(٤) سبق تخريجه ص١٧٣، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٥) ينظر: ص١٧٣-١٧٤ من هذه الدراسة.

فإمَّا أدركنَّ أحدٌ فليأتِ النهر الذي يراه نارًا ...»[١].

يقول النوويُّ: «قوله ﷺ: «**فإمَّا أدركنَّ أحدٌ فليأت النهر الذي يراه نارًا**»؛ هكذا هو في أكثر النُّسخ (أدركنَّ)، وفي بعضها (أدركه)، وهذا ظاهر. وأمَّا الأوَّل فغريب من حيث العربيَّة، لأنَّ هذه النون لا تدخل على الفعل. قال القاضي: ولعلَّه (يدركنَّ). يعني: فغيَّره بعض الرواة»[٢].

فهو يذكر أنَّ أكثر النُّسخ وردت برواية (أدركنَّ) بلفظ الماضي، ولكنَّه يعدُّها غريبة من حيث العربيَّة بعلَّة أنَّ نون التوكيد لا تدخل على الفعل الماضي. ووجَّه الأمر على أنَّ الرواية ربما تكون (يدركنَّ) بلفظ المضارع، وأنَّ رواية (أدركنَّ) ربما تكون من تغيير بعض الرُّواة.

ويقابل كلامَ النوويِّ رأيُ ابنِ مالك في أنَّ رواية (أدركنَّ) دليل على جواز دخول نون التوكيد على الفعل الماضي على قلَّة؛ إذا ورد في موضع يدل على الاستقبال، ودخول إمَّا على (أدركنَّ) جعله مستقبل المعنى[٣].

ووجود ما يؤكِّد ثبوت رواية (أدركنَّ)[٤]؛ يرجِّح موقف ابن مالك، ويضيف شاهدًا يعزِّز رأيه في المسألة.

❁ ❁ ❁

---

(١) سبق تخريجه ص١١٦، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٢) سبق توثيقه ص١١٦، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٣) ينظر: ص١١٨ من هذه الدراسة.

(٤) ينظر: ص١١٩ من هذه الدراسة.

الفصل الثالث :

منهج النووي في تناول المسائل النحوية

ويشمل المباحث الآتية:

١- مصادر السماع عند النووي.

٢- طريقة النووي في عرض العلاقة بين الحديث النبوي والنحو.

٣- المذهب النحوي للنووي.

المبحث الأول :
مصادر السماع عند النوويّ

أ- الاستشهاد بالقرآن الكريم.

برز الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته عند النووي في مواضع كثيرة[(١)]؛ منها:

١- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول اللَّه صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قال: « **ليس المسكين بهذا الطّوّاف الذي يطوف على الناس فتردُّه اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان** ». قالوا: فما المسكين؟ يا رسول اللَّه! قال: « **الذي لا يجد غنىً يغنيه، ولا يفطنُ له فيتصدَّق عليه، ولا يسألُ الناس شيئًا** »[(٢)].

يقول النوويّ: « قوله: قالوا: فما المسكينُ؟ هكذا هو في الأصول كلِّها (فما المسكين)، وهو صحيح، لأنَّ (ما) تأتي كثيرًا لصفات من يعقل، كقوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] »[(٣)].

٢- كلامه عن حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... واللَّه ما أنعم اللَّهُ عليَّ من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام؛ أعظمَ في نفسي من صدقي

---

(١) ينظر مثلا: المنهاج ١/ ١٣٥، ٢٠٠، ٢/ ١٨٣، ٢٧١، ٣/ ١٢٨، ٣٧١، ٤/ ١٦٧، ٢٥٠، ٥/ ١٧٣، ٢٨١-٢٨٢، وينظر أيضًا: البحث النحوي عند الإمام النووي في ضوء كتابه صحيح مسلم بشرح النووي، محمد عبد القادر هنادي، مجلّة الأزهر، الجزء التاسع، السنة ٦٦، رمضان ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، ١٣٨٦-١٣٨٧.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفطن له فيتصدَّق عليه، برقم ١٠١- (١٠٣٩)، ٢/ ٧١٩.

(٣) المنهاج ٣/ ٤٥.

رسولَ اللَّه ﷺ؛ أنْ لا أكون كذبتُه فأهلكَ كما هلك الذين كذبوا ...»[(١)].

يقول النوويُّ: «قوله: «ما أنعم اللَّهُ عليَّ من نعمة قطُّ بعد إذْ هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسولَ اللَّه ﷺ ألا[(٢)] أكون كذبتُه فأهلك». هكذا هو في جميع نسخ مسلم وكثير من رواية البخاري[(٣)]. قال العلماء: لفظةُ (لا) في قوله: «أنْ لا أكون» زائدةٌ، ومعناه: أنْ أكون كذبتُه، كقوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]»[(٤)].

موقفه من القراءات الشاذَّة: وظَّف النوويُّ القراءات الشاذَّة في التوجيهات النحويَّة دون تحرُّج[(٥)]، ومن ذلك:

١- كلامه عن حديث أبي إسحاق أنه سَمِع البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول في هذه الآية: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]؛ فأمر رسول اللَّه ﷺ زيدًا فجاء بكتفٍ يكتُبُها فشكا إليه ابنُ أمِّ مكتوم ضرارته، فنزلت: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]»[(٦)].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب توبة كعب بن مالك وصاحبيه، برقم ٥٣-(٢٧٦٩)، ٤/ ٢١٢٧.

(٢) هكذا وردت هنا (ألا) بالإدغام، بينما وردت في نسخة عبد الباقي (أنْ لا) بدون الإدغام.

(٣) ورد في صحيح البخاري برقم (٤٤١٨)، ٥٣٢.

(٤) المنهاج ٥/ ٣٣٤.

(٥) بينما رفَضَ الاحتجاج بالقراءات الشاذَّة في المسائل الشرعيَّة. يقول: «... لكن مذهبنا أنَّ القراءات الشاذَّة لا يحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول اللَّه ﷺ، لأنَّ ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت قرآنًا لا يثبت خبرًا، والمسألة مقرَّرة في أصول الفقه ...»المنهاج ٢/ ١٥٣. وينظر أيضًا: البحث النحوي عند الإمام النووي، ج ٩/ ١٣٨٨.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين، برقم ١٤١-(١٨٩٨)، ٣/ ١٥٠٨.

يقول النوويّ: «وقوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾؛ قُرِي (غير) بنصب الراء ورفعها، قراءتان مشهورتان في السبع، قرأ نافع وابن عامر والكسائي بنصبها، والباقون برفعها. وقُرِي في الشاذّ بجرِّها[١]. فمن نصب فعلى الاستثناء، ومن رفع فوصفٌ للقاعدين أو بدل منهم، ومن جرَّ فوصف للمؤمنين أو بدلٌ منهم»[٢].

٢- كلامه عما رواه ابن المسيَّب أنه سَمِع أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «قال رسول اللَّه ﷺ: «**والذي نفسي بيده ليوشكنَّ أنْ ينزل فيكم ابن مريم ﷺ حَكَمًا مُقْسِطًا ...**» ثم يقول أبو هريرة: «اقرؤُا[٣] إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩]»[٤].

يقول النوويّ: «وأما قوله: «ثمَّ يقول أبو هريرة: اقرؤوا إنْ شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾؛ ففيه دلالة ظاهرة على أنَّ مذهب أبي هريرة في الآية أنَّ الضمير في موته يعود على عيسى عليه السلام... وهذا مذهب جماعة من المفسِّرين. وذهب كثيرون أو الأكثرون إلى أنَّ الضمير يعود على الكتابي... وهذا المذهب أظهر، فإنَّ الأوَّل يخص الكتابي[٥]، وظاهر

---

(١) قرأ (غيرِ) بالجر الأعمش وأبو حيوة وأبو موسى والكاهلي كلاهما عن حمزة. ينظر: الكشاف ٢/ ١٣٢، إعراب القراءات الشواذ ١/ ٣٧٥، البحر المحيط ٣/ ٣٤٤، معجم القراءات (الخطيب) ٢/ ١٣٤-١٣٥.

(٢) المنهاج ٤/ ٣٠٨.

(٣) هكذا ورد إملاؤها في نسخة محمد فؤاد عبد الباقي، ووردت في شرح النووي (اقرؤوا) بالإملاء المعروف.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ، برقم ٢٤٢-(١٥٥)، ١/ ١٣٥-١٣٦.

(٥) الظاهر أنَّ هنا نقصًا في العبارة، وتمامها على ما يبدو: ... يخص الكتابي في زمن عيسى عليه السلام أو بعد نزوله.

القرآن عمومه لكل كتابي في زمن عيسى وقبل نزوله، ويؤيِّد هذا قراءة من قرأ قبل موتهم[١] ...»[٢].

ب- الاستشهاد بكلام العرب شعرًا ونثرًا: استشهد النوويُّ بكلام العرب شعرًا ونثرًا في مواضع مختلفة[٣]. وكان ذلك على النحو الآتي:

١- ذكر المستشهد به. ومن ذلك:

- حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندما أصيب؛ عن النبي ﷺ قال: «**من يُبْكَى عليه يُعذَّبُ**»[٤].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**من يبكى عليه يعذَّب**»؛ هكذا هو في الأصول (يبكى) بالياء، وهو صحيح، ويكون (مَنْ) بمعنى الذي، ويجوز على لغة أنْ تكون شرطيَّة وتثبيت الياء، ومنه قول الشاعر:

ألَـمْ يـأتـيـك والأنـبـاء تـنـمـي ....»[٥].

- حديث رافع بن خديج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أعطى رسول اللَّه ﷺ أبا سفيان بن حرب، وصفوانَ بنَ أُميَّة وعُيينة بن حِصنٍ، والأقرعَ بن حابسٍ؛ كلَّ إنسانٍ منهم مائةً من الإبل. وأعطى عبَّاس بن مرداسٍ دون ذلك. فقال عبَّاس ابن مرداسٍ[٦]:

---

(١) ينظر: الكشاف ٢/ ١٧٧، البحر المحيط ٣/ ٤٠٨، معجم القراءات (الخطيب) ٢/ ١٩٦- ١٩٧.

(٢) المنهاج ١/ ٢٢٥.

(٣) ينظر مثلا: المنهاج ١/ ٢٨٦، ٤/ ١٨٩، ٢٤٢-٢٤٣، ٢٥٠، ٣١٩.

(٤) سبق تخريجه ص١٠٠، هامش (٣) من هذه الدراسة.

(٥) سبق توثيقه ص١٠٠، هامش (٥) من هذه الدراسة.

(٦) مرداس في لفظ الحديث مصروف، وفي الأبيات موضع الشاهد والتوجيه ممنوعٌ من الصرف.

أتجعل نهبي ونهبَ العُبيْـ ـد بين عُيَيْنَةَ والأقرعِ
فما كان بدرٌ ولا حابسٌ يفوقان مرداسَ في المجمعِ
وما كنتُ دون امرئٍ منهما ومن تَخفضِ اليوم لا يرفعِ
قال: فأتمَّ له رسولُ اللَّه ﷺ مائةً »(١).

يقول النوويُّ: « قوله: « يفوقان مرداس في المجمع »؛ هكذا هو في جميع الروايات (مرداسَ) غير مصروف. وهو حُجَّة لمن جوَّز ترك الصرف بعلَّة واحدة، وأجاب الجمهور بأنه في ضرورة الشعر »(٢).

٢- حكاية أنَّ التوجيه النحويَّ مبنيٌّ على كلام العرب. ومن ذلك ما يأتي:

- حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: « ... فلما أردت أنْ أبتني بفاطمة بنتِ رسول اللَّه ﷺ؛ واعدْتُ رجلا صوَّاغًا من بني قينقاعَ يرتحل معي؛ فنأتيَ بإذخرٍ أردت أنْ أبيعَه من الصوَّاغين، فاستعين به على وليمة عُرسي ...»(٣).

يقول النوويُّ: « قوله: أردت أنْ أبيعه من الصوَّاغين »... ففيه دليلٌ لصحَّة استعمال الفقهاء في قولهم: بعتُ منه ثوْبًا، وزوَّجتُ منه، ووهبتْ منه جارية، وشبه ذلك. في هذا صحيح. وقد كَثُر ذلك في كلام العرب... وتكون (مِنْ) زائدة على مذهب الأخفش ومن وافقه في زيادتها في الواجب »(٤).

- حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: « ... فأكل منها

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلَّفة قلوبهم، وتصبُّر من قوي إيمانه، برقم ١٣٧-(١٠٦٠)، ٢/ ٧٣٧-٧٣٨.
(٢) المنهاج ٣/ ٧١.
(٣) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر... إلخ، برقم ٢-(١٩٧٩)، ٣/ ١٥٦.
(٤) المنهاج ٤/ ٣٦٠-٣٦١. وينظر أيضًا: معاني القرآن (الأخفش) ١/ ١٠٥، ١٩٤.

أبو بكر وقال: إنما كان ذلك من الشيطان، يعني يمينَه... ثمَّ حملها إلى رسول اللَّه ﷺ، فأصبحت عنده. قال: وكان بيننا وبين قوم عَقْدٌ فمضى الأجل. فعرَّفَنَا اثنا عشر رجلا، مع كل رجل منهم أناسٌ ...»[١].

يقول النوويّ: «قوله: «فعرَّفَنَا اثنا عَشَرَ رجلا مع كل واحد[٢] منهم أناسٌ»؛ هكذا هو في معظم النُّسخ، وفي نادر منها (اثني عشرَ)، وكلاهما صحيح. والأوَّل جار على لغة من جعل المثنَّى بالألف في الرفع والنصب والجر، وهي لغة أربع قبائل من العرب ...»[٣].

توظيف النوويّ اللغات الشاذَّة من كلام العرب في التوجيه النحويّ.

ورد ذلك في كلام النوويّ عمَّا رواه بُسر بن سعيد عن عبد اللَّه بن أنيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**أُرِيتُ ليلة القدر ثمَّ أنسيتُها. وأَرَاني صُبْحها أسجد في ماء وطين**» قال: فمُطِرْنا ليلة ثلاثٍ وعشرين. فصلَّى بنا رسول اللَّه ﷺ... قال[٤]: وكان عبد اللَّه بن أنيسٍ يقول: ثلاثٍ وعشرين»[٥].

يقول النوويّ: «قوله: «وكان عبد اللَّه بن أنيس يقول: ثلاثٍ وعشرين»؛ هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها (ثلاثٌ وعشرون)، وهذا

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، برقم ١٧٦-(٢٠٥٧)، ٣/١٦٢٨.

(٢) في نصِّ الحديث (رجل)، ولعلَّ لفظ (واحد) الوارد هنا موجودٌ في بعض النسخ أو الروايات، أو أنَّ النوويَّ أتى بمعنى الرواية.

(٣) المنهاج ٤/ ٤١٢-٤١٣.

(٤) أي التابعيّ الذي يروي الحديث عن عبد اللَّه بن أنيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وهو: بُسر بن سعيد.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر... إلخ، برقم ٢١٨-(١١٦٨)، ٢/ ٨٢٧.

ظاهر. والأوَّل على لغة شاذَّة أنَّه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف إليه مجرورًا، أي: ليلة ثلاثٍ وعشرين»[١].

❁ ❁ ❁

(١) المنهاج ٣/ ١٢٧-١٢٨.

المبحث الثاني:
منهج النووي في عرض العلاقة
بين الحديث النبويّ والنحو العربي

جاء منهج النوويّ متنوِّعًا في عرض العلاقة بين الحديث النبويّ والنحو، واتَّخذ لذلك الأساليب الآتية:

أ- الاحتجاج بالحديث النبويّ في إثبات القواعد النحويَّة. وجاء على الأنحاء الآتية:

١- الاحتجاج بالحديث النبويّ في إثبات قاعدة نحويَّة مطَّردة. ومن ذلك كلامه عن حديث عبد الله[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «... فقال لنا رسول اللَّه ﷺ؛ ذات يوم: «... **فإذا قَعَدَ أَحدُكم في الصلاة فليقلْ: ... السلام علينا وعلى عباد اللَّه الصالحين. فإذا قالها أصابت كلَّ عبدٍ للَّه صالحٍ في السماء والأرض ...**»[٢].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**فإذا قالها أصابت كلَّ عبدٍ للَّه صالحٍ في السماء**»؛ فيه دليلٌ على أنَّ الألف واللام الدَّاخلتين على الجنس تقتضي الاستغراق والعموم»[٣].

٢- الاحتجاج بالحديث النبويّ في إثبات لغة صحيحة أو وجهٍ نحويٍّ صحيح جاءا خلاف المشهور الفصيح[٤]. ومنه:

---

(١) عند الإطلاق يراد به عبد اللَّه بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب التشهُّد في الصلاة، برقم ٥٥-(٤٠٢)- ١/ ٣٠٢.

(٣) المنهاج ٢/ ٥٢.

(٤) ينظر أيضًا لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ١/ ١٤٣-١٤٤، ٢٠٦، ٣/ ٣٩٢، ٤/ ٢٠٧، ٢٢٧، ٣١٩.

- كلامه عن حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « إنَّ رسول اللَّه ﷺ اعتكف العَشْرَ الأول من رمضان، ثمَّ اعتكف العَشْرَ الأوسط في قُبَّة تركيَّة... فقال: « **إنِّي اعتكف العشر الأول؛ ألتمس هذه الليلة، ثمَّ اعتكفْتُ العشر الأوسط، ثمَّ أُتِيتُ فقيل لي: إنَّها في العشر الأواخر، فمن أحبَّ منكم أنْ يعتكف فليعتكف** »[(١)].

يقول النوويّ: « قوله في حديث محمد بن عبد الأعلى: « **ثمَّ اعتكفْتُ العشر الأوسط** »؛ هكذا هو في جميع النسخ، والمشهور في الاستعمال تأنيث العشر، كما قال في أكثر الأحاديث: « العشر الأواخر ». وتذكيره أيضًا لغة صحيحة باعتبار الأيَّام، أو باعتبار الوقت والزمان، ويكفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم »[(٢)].

- كلامه عن حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... فلما أردت أنْ أبتني بفاطمة بنت رسول اللَّه ﷺ؛ واعدْتُ رجلا صوَّاغًا من بني قينقاع؛ يرتحل معي؛ فنأتي بإذْخِرٍ؛ أردت أنْ أبيعه من الصوَّاغين، فأستعين به في وليمة عُرْسي ...»[(٣)].

يقول النوويّ: « قوله: « أردت أنْ أبيعه من الصوَّاغين »؛ هكذا هو في جميع نُسَخِ مسلم، وفي بعض الأبواب من البخاري: « من الصوَّاغين »[(٤)]؛ ففيه دليلٌ لصحَّة استعمال الفقهاء في قولهم: بعتُ منه ثوبًا، وزوجْتُ منه،

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر، والحثِّ على طلبها، وبيان محلِّها وأرجى أوقاتها، برقم ٢١٥-(١١٦٧)، ٢/ ٨٢٥.

(٢) المنهاج ٣/ ١٢٦.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر.. إلخ، برقم ٢-(١٩٧٩)، ٣/ ١٥٦٩.

(٤) عند البخاري برقم (٤٠٠٣)، ٤٨٢.

ووهبْتُ منه جارية، وشبه ذلك. والفصيح حذف مِنْ، فإنَّ الفعل متعدٍّ بنفسه، ولكن استعمال مِنْ؛ في هذا صحيح، وقد كَثُر ذلك في كلام العرب... وتكون مِنْ؛ زائدةً على مذهب الأخفش[(١)]، ومن وافقه في زيادتها في الواجب »[(٢)].

٣- الاحتجاج بالحديث النبوي في تصحيح لغة أو وجه نحويٍّ خالفهما النحاة أوبعضهم[(٣)]؛ ومنه:

- كلامه عن حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « أرسل رسول اللَّه ﷺ إلى امرأة...« **انظري غُلامَكِ النَّجّار؛ يعملْ لي أعوادًا أكلِّمُ الناسَ عليها** » فَعَمِل هذه الثلاث درجات. ثمَّ أمر بها رسول اللَّه ﷺ فوُضِعَتْ هذا الموضع. فهي من طَرْفاء الغابة »[(٤)].

يقول النوويّ: « قوله: « فَعَمِلَ هذه الثلاث درجات ». هذا ممَّا ينكره أهلُ العربيَّة، والمعروف عندهم أنْ يقول: ثلاث الدَّرَجَات، أو الدَّرجات الثلاث. وهذا الحديث دليل لكونه لغة قليلة »[(٥)].

- كلامه عن حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: قال رسول اللَّه ﷺ للمتلاعِنَيْن[(٦)]:

---

(١) ينظر: معاني القرآن (الأخفش) ١/ ١٠٥، ١٩٤.
(٢) المنهاج ٤/ ٣٦٠-٣٦١.
(٣) ينظر أيضًا لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ٢/ ٢٦٤.
(٤) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، برقم ٤٤-(٥٤٤)، ١/ ٣٨٦.
(٥) المنهاج ٢/ ١٠٣.
(٦) وهما الزوج والزوجة اللذان تفارقا بالملاعنة بعد اتِّهام الزوج لزوجته بالزنا. واللعان: أنْ يبدأ الرجل فيشهد أربع شهادات باللَّه إنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزِّنا، ويقول في الخامسة أنَّ لعنة اللَّه عليه إن كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا، وتقول المرأة أربع مرَّات: أشهد باللَّه إنه لمن الكاذبين فيما رماني به من الزنا، ثم تقول في الخامسة=

« **حسابُكُما على اللَّه. أحدُكُما كاذبٌ. لا سبيل لك عليها** » ...»[(١)].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **حسابكما على اللَّه. أحدُكُما كاذب** ». قال القاضي عياض: ... وفيه ردٌّ على من قال من النحاة أنَّ لفظةَ (أحد) لا تستعمل إلا في النفي، وعلى من قال منهم: لا تستعمل إلا في الوصف، ولا تقع موقع واحدٍ. وقد وقعت في هذا الحديث في غير نفي ولا وصف، ووقعت موقع واحد، وقد أجازه المبرِّد. ويؤيِّده قوله تعالى: ﴿فَشَهَـٰدَةُ أَحَدِهِمْ﴾ [النور: ٦] »[(٢)].

٤- **الاحتجاج بالحديث النبويّ في ترجيح وجهٍ نحويّ.** ومن ذلك كلامه عن حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صفة حوض النبي ﷺ، قال النبيُّ ﷺ: « **... عَرْضُه مثلُ طوله، ما بين عمَّان إلى أيلة ...**»[(٣)].

يقول النوويّ: « ... وأمَّا (عمَّان) فبفتح العين وتشديد الميم، وهي بلدة بالبلقاء من الشام. قال الحازمي: قال ابن الأعرابيّ: يجوز أنْ يكون فَعْلان؛ من: عمّ يعمّ؛ فلا تنصرف معرفة، وتنصرف نكرة. قال: ويجوز أنْ يكون فعَّالا؛ من عَمَنَ، فتنصرف معرفة ونكرة إذا عنى بها البلد. هذا كلامه، والمعروف في رواية الحديث وغيرها ترك صرفها »[(٤)].

= أنَّ غضب اللَّه عليها إنْ كان من الصادقين فيما رماني به من الزنا. ينظر: الكشَّاف ٤/ ٢٧٠، تفسير أبي السعود ٦/ ١٥٨-١٥٩.

(١) صحيح مسلم، كتاب اللِّعان، برقم ٥-(١٤٩٣)، ٢/ ١١٣١-١١٣٢.

(٢) المنهاج ٣/ ٤٠٢. وينظر أيضًا إكمال المعلم ٥/ ٨٦، وذكر القاضي أيضًا أنها لا توضع موضع واجب.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبيِّنا ﷺ وصفاته، برقم ٣٦-(٢٣٠٠)، ٤/ ١٧٩٩.

(٤) المنهاج ٥/ ٩٦. وينظر أيضًا: ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، الحازمي: محمد ابن موسى، تح/ حمد الجاسر. الرياض، دار اليمامة، ١٩٩٥م، ٢/ ٦٨٩.

ب- عرض الأوجه النَّحوية لألفاظ الحديث النبويّ. وجاء ذلك على الأنحاء الآتية:

١- عرض الأوجه النحويَّة دون ترجيح[١]. ومنه:

- كلامه عن حديث سعد بن أبي وقَّاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... فقلتُ: يا رسولَ اللَّه ! بلغني ما ترى من الوَجَع، وأنا ذو مالٍ، ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة، أفأتصدَّقُ بثُلُثَيْ مالي ؟ قال: « لا ». قال: قلت: أفأتصدَّقُ بِشطْرِه ؟ قالَ: « لا ، الثلثُ، والثُّلُثُ كثير ...» »[٢].

يقول النوويّ: « قال القاضي: يجوز نصبُ (الثلث) الأوَّل ورفعه. أمَّا النصب فعلى الإغراء، أو على تقدير فعل، أي: أعط الثُّلُث. وأمَّا الرفع فعلى أنَّه فاعل، أي: يكفيك الثُّلُث، أو أنَّه مبتدأ وَحُذِف خبره، أو خبر محذوف المبتدأ »[٣].

- كلامه عن حديث حنظلة الأُسْديّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... قلتُ: يا رسول اللَّه ! نكون عندك تذكِّرنا بالنَّار والجنَّة؛ حتَّى كأنَّا رأيُ عينٍ. فإذا خرجنا من عندك؛ عافسنا الأزواج والأولاد والضَّيعات؛ نسينا كثيرًا ...»[٤].

يقول النوويّ: « قوله: « يذكِّرنا بالنار والجنَّة كأنَّا رأي عين »؛ قال القاضي: (رأي عين) بالرفع، أي: كأنَّا بحال كمن يراها بعينه. قال: ويصحُّ

---

(١) ينظر أيضًا لغير الممثَّل به هنا: المنهاج ١/ ٢١٦، ٣/ ١٢٦، ٤/ ١١١، ٤/ ٣٠٨.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الوصيَّة، باب الوصيَّة بالثُّلُث، برقم ٥-(١٦٢٨)، ٣/ ١٢٥٠.

(٣) المنهاج ٤/ ٨٥. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٥/ ٣٦٤.

(٤) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة... إلخ، برقم ١٢-(٢٧٥٠)، ٤/ ٢١٠٦-٢١٠٧.

النصب على المصدر، أي: نراها رأي عين)[١].

٢- عرض الأوجه النحويَّة مع الترجيح غير المعلَّل[٢]. ومنه:

- كلامه عن حديث طلحة بن عبيد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول طلحة: «جاء رجلٌ إلى رسول اللَّه ﷺ من أهل نجدٍ ثائرُ الرأس، نسمع دويَّ صوته، ولا نفقه ما يقول ...»[٣].

يقول النوويّ: «قوله: «رجلٌ من أهل نجد ثائر الرأس»؛ هو برفع ثائر؛ صفة لرجل. وقيل: يجوز نصبه على الحال. ومعنى ثائر الرأس: قائم شعره منتفشه»[٤].

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أنَّ النبيَّ ﷺ أتى المَقْبُرة فقال: «**السلام عليكم دارَ قومٍ مؤمنين ...**»[٥].

يقول النوويّ: «وأمَّا (دار قوم) فهو بنصب دار. قال صاحب المطالع[٦]: هو منصوب على الاختصاص، أو النداء المضاف، والأوَّل أظهر. قال:

---

(١) المنهاج ٥/٣١٨-٣١٩. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/٢٤٩.

(٢) ينظر لغير ما سيُمثَّلُ به هنا: المنهاج ٢/٣٤٦، ٥/١٨٠.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، برقم ٨-(١١)، ١/٤٠-٤١.

(٤) المنهاج ١/٨٢. ولم يصرِّح النوويّ هنا بالترجيح، ولكنَّه يفهم من استخدام (قيل) المشعرة بأنَّ الوجه النحويّ بعدها يأتي في مرتبة دون الوجه الأوَّل.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرَّة والتحجيل في الوضوء، برقم ٣٩-(٢٤٩)، ١/٢١٨.

(٦) هو: إبراهيم بن يوسف بن قُرْقُول الوهراني الحَمْزيّ، كان بصيرًا بالرجال حافظًا للمتون، له كتاب المطالع، وسماه: مطالع الأنوار على صحاح الآثار في فتح ما استغلق من كتاب الموطأ ومسلم والبخاري، وإيضاح مبهم لغاتها في غريب الحديث. ينظر: التبيان لبديعة البيان ٣/١٣٠١، الأعلام (الزِّرَكلي) ١/٨١-٨٢.

ويصحُّ الخفض على البدل من الكاف والميم في (عليكم)؛ والمراد بالدار على هذين الوجهين الأخيرين: الجماعة أو أهل الدار، وعلى الأوَّل مثله أو المنزل »(١).

٣- **عرض الأوجه النحويَّة مع الترجيح المعلَّل**. ومن ذلك كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول اللَّه ﷺ قالَ: « **لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق، أو بدابقْ فيخرج إليهم جيشٌ من المدينة ...**»(٢).

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق أو بدابق** »... و (دابق) بكسر الباء الموحَّدة وفتحها... وهو اسم موضع معروف. قال الجوهريّ: الأغلب عليه التذكير والصرف، لأنَّه في الأصل اسم نهر. قال: وقد يؤنَّث ولا يُصْرَف »(٣).

ج- عَرْض التوجيهات النحويَّة لألفاظ الحديث النبوي(٤). وجاء ذلك على الأنحاء الآتية:

١- **عرض توجيه نحويٍّ واحدٍ مع التعليل**(٥). ومنه:

- كلامه عن حديث زر بن حبيش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: « سألتُ أُبيَّ بن كعبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقلتُ: إنَّ أخاك ابنَ مسعود يقول: مَنْ يَقُمِ الحولَ يُصِبْ

---

(١) المنهاج ١/ ٣٢٢. وينظر أيضا: مطالع الأنوار على صحاح الآثار (مخطوط)، ابن قُرقُول: إبراهيم بن يوسف. استانبول، مكتبة كوبريلي، رقم المخطوط (٤٥٠)، ٢٠٢/ب.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب فتح قسطنطينيَّة، وخروج الدجَّال، ونزول عيسى ابن مريم، برقم ٣٤-(٢٨٩٧)-٤/ ٢٢٢١.

(٣) المنهاج ٥/ ٣٩٤. وينظر أيضًا: الصحاح، مادَّة: دَبق.

(٤) والفرق بين الأوجه والتوجيهات أنَّ الأوجه عرض الأحكام المتعددة، وأمَّا التوجيهات فيصحبها التفسير والتعليل.

(٥) ينظر لغير ما سيُمثَّل به هنا: المنهاج ٣/ ١٢٤، ٣٧١.

ليلة القدْر. فقال: رحمه اللَّه ! أراد أنْ لا يتَّكِلَ النَّاس. أما إنَّه عَلِمَ أنَّها في رمضان، وأنَّها في العشر الأواخر، وأنها ليلةُ سبع وعشرين. ثمَّ حلف لا يستثني؛ أنَّها ليلة سبع وعشرين، فقلتُ: بأيِّ شيء تقول ذلك ؟ يا أبا المنذر ! قال: بالعلامة، أو بالآية التي أخبر رسول اللَّه ﷺ؛ أنَّها تَطْلُع يومئذٍ لا شعاع لها »[(١)].

يقول النوويّ: « قوله: « أنَّها تطلع يومئذ لا شعاع لها »؛ هكذا هو في جميع النسخ (أنَّها تطلع) من غير ذكر الشمس. وحُذِفت للعلم بها، فعاد الضمير إلى معلوم، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]، ونظائره »[(٢)].

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: « **لا يَخْطُبُ الرجلُ على خِطبة أخيه، ولا يسومُ على سَوْمِ أخيه ...**»[(٣)].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا يخطب الرجلُ على خطبة أخيه، ولا يسوم على سَوْم أخيه** »؛ هكذا هو في جميع النسخ (ولا يسوم) بالواو، وهكذا (يخطُبُ) مرفوع، وكلاهما لفظه لفظ الخبر، والمراد به النهي، لأنَّ خبر الشارع لا يُتَصَوَّرُ وقوعُ خلافه، والنهي قد تقع مخالفته، فكأنَّ المعنى: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المتحتِّم »[(٤)].

٢- عرض أكثر من توجيه نحويٍّ دون ترجيح أو تعليل[(٥)]. ومنه:

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحثِّ على طلبها، برقم ٢٢٠-(٧٦٢)، ٢/ ٨٢٨.

(٢) المنهاج ٣/ ١٢٨. سورة ص/ ٣٢.

(٣) سبق تخريجه ص١٢٣، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٤) سبق توثيقه ص١٢٣، هامش (٥) من هذه الدراسة.

(٥) ينظر لغير ما سيُمثَّل به هنا: المنهاج ١/ ٩١، ١٦٠، ٢/ ٦٤، ١٨٣، ٣/ ٣١٦-٣١٧.

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: « **لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى** »[(١)].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى** »... هكذا وقع في صحيح مسلم هنا: ومسجد الحرام ومسجد الأقصى، وهو من إضافة الموصوف إلى صفته، وقد أجازه النحويون الكوفيُّون، وتأوَّله البصريُّون على أنَّ فيه محذوفًا تقديره: مسجد المكان الحرام والمكان الأقصى، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِيِّ﴾ [القصص: ٤٤]، أي: المكان الغربي، ونظائره »[(٢)].

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **تضمَّن اللَّه لِمَن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهادًا في سبيلي، وإيمانًا بي، وتصديقًا برُسُلي؛ فهو عليَّ ضامنٌ أنْ أُدْخِلَه الجنَّة، أو أُرجِعَهُ إلى مسكنه الذي خرج منه، نائلا ما نال من أجر أوغنيمة** »[(٣)].

يقول النوويّ: « قوله: « **أو أرجعه إلى مسكنه نائلا من أجر أوغنيمة** ». قالوا: معناه: ما حَصَل له من الأجر بلا غنيمة إنْ لم يغنم، أو من الأجر والغنيمة معًا إنْ غنموا. وقيل: إنَّ (أو) هنا بمعنى الواو، أي: من أجرٍ وغنيمة. وكذا وقع بالواو في رواية أبي داود[(٤)]، وكذا وقع في مُسْلمٍ في رواية يحيى

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب لا تُشَدُّ الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد، برقم ٥١١ - (١٣٩٧)، ٢/ ١٠١٤.

(٢) المنهاج ٣/ ٣٠٤.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل اللَّه، برقم ١٠٣- (١٨٧٦)، ٣/ ١٤٩٥.

(٤) سنن أبي داود، برقم (٢٤٩٤).

ابن يحيى[(١)] التي بعد هذه بالواو. ومعنى الحديث أنَّ اللَّه تعالى ضمِن أنَّ الخارج للجهاد ينال خيرًا بكل حال؛ فإمَّا أنْ يستشهد فيدخل الجنَّة، وإمَّا أنْ يرجع بأجر، وإمَّا أنْ يرجع بأجرٍ وغنيمة »[(٢)].

٣- **عرض أكثر من توجيه نحويٍّ بتعليلٍ دون ترجيح**[(٣)]. ومنه:

- كلامه عن حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **الطُّهور شَطْرُ الإيمان، والحمد للَّه تملأ الميزان، وسبحان اللَّه والحمد للَّه تملآن (أو تملأ) ما بين السماوات والأرض ...**»[(٤)].

يقول النوويّ: « وأما قوله ﷺ: « **وسبحان اللَّه والحمد للَّه تملآن (أو تملأ) ما بين السماوات والأرض** »؛ وضبطناه بالتاء المثنَّاة من فوق في (تملآن) أو (تملأ). وهو صحيح، فالأوَّل ضمير مؤنثتين غائبتين، والثاني ضمير هذه الجملة من الكلام. وقال صاحب التحرير[(٥)]: يجوز (تملآن) بالتأنيث والتذكير جميعًا، فالتأنيث على ما ذكرناه، والتذكير على إرادة النوعين من الكلام أو الذكرين. قال: وأمَّا (تملأ) فمذكَّر على إرادة الذكر »[(٦)].

- كلامه عن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « ... قالت الثانية: زوجي لا

---

(١) لم ترِد رواية يحيى بن يحيى التي استشهد بها النوويُّ هنا بالواو كما ذكر، وإنَّما وردت بأو. ينظر: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل اللَّه، برقم ١٠٤-(١٨٧٦)، ٣/١٤٩٥.

(٢) المنهاج ٤/٢٩٦-٢٩٧.

(٣) ينظر لغير ما سيُمثَّل به هنا: المنهاج ١/٢٨٦، ٣/٩١، ٤/١٦٧، ٥/٤١٣-٤١٤.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، برقم ١-(٢٢٣)، ١/٢٠٣.

(٥) سبق ترجمته ص٧٢، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٦) المنهاج ١/٣٠١.

أبثُّ خبرَه، إنِّي أخاف أنْ لا أذرَه، إنْ أذكرْه أذكرْ عُجَرَهُ وبُجَرَهُ[(١)] »[(٢)].

يقول النوويّ: « قولها: « قالت الثانية: زوجي لا أبثُّ خبرَه، إنِّي أخاف أنْ لا أذره، إنْ أذكرْه أذكرْ عُجَرَهُ وبُجَرَهُ »؛ فقولها: لا أبثُّ خبره، أي: لا أنشره وأشيعه، (إنِّي أخاف أنْ لا أذره) فيه تأويلان: أحدهما: لابن السِّكِّيت وغيره أنَّ الهاء عائدة على خبره، فالمعنى أنَّ خبره طويل، وإنْ شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرته. والثانية[(٣)]: أنَّ الهاء عائدة على الزوج، وتكون (لا) زائدة، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، ومعناه: إني أخاف أنْ يطلِّقني فأذره »[(٤)].

٤- عرض أكثر من توجيه نحويٍّ مع ترجيح غير معلَّل[(٥)]. ومنه:

- كلامه عن حديث عبد اللَّه بن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عن رسول اللَّه ﷺ أنَّه صلَّى صلاة المُسافر بمنىً وغيره ركعتين ...»[(٦)].

يقول النوويّ: « قوله: « بمنىً وغيره »؛ هكذا هو في الأصول (وغيره)، وهو صحيح، لأنَّ (منى) تذكَّر وتؤنَّث بحسب القصد، إنْ قصد الموضع فمذكَّر، أو البقعة فمؤنَّثه. وإذا ذُكِّرَ صُرِف وكتب بالألف، وإنْ أُنِّث لم يصرف، وكُتبت بالياء، والمختار تذكيره وتنوينه. وسُمِّي (منى) لما يُمنى به

(١) يقال: ذكر عُجَرَه وبُجَرَه، أي: عيوبَه وأمرَه كلَّه؛ ما أخفى منه وما أبدى. المعجم الوسيط، مادّة: عجر.

(٢) سبق تخريجه ص٦٨، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٣) سبقت الإشارة إلى أنّ قوله: الثانية؛ خطأ، والصواب: الثاني.

(٤) سبق توثيقه ص٦٨، هامش (٣) من هذه الدراسة.

(٥) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ١/١٤٢-١٤٣، ٢٢٨، ٣/٣١٢.

(٦) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب قصر الصلاة بمنى، برقم ١٦-(٦٩٤)، ١/٤٨٢.

من الدماء ويُراق »[١].

- كلامه عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « ... فنظر إليها[٢] أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر. قال لامرأته: يا أخت بني فراس! ما هذا؟! قالت: لا. وقرَّة عيني! لهي الآن أكثرُ منها قبل ذلك بثلاث مرار ...»[٣].

يقول النوويّ: « ... قال صاحب المطالع[٤]: قال الداودي[٥]: أرادت بـ (قرَّة عينها) النبيَّ ﷺ، فأقسمت به. ولفظة (لا) في قولها: لا وقرَّة عيني؛ زائدة، ولها نظائر مشهورة. ويحتمل أنَّها نافية، وفيه محذوف، أي: لا شيء غير ما أقول، وهو (وقرَّةِ عيني لهي أكثر منها)[٦] »[٧].

٥- عرض أكثر من توجيه نحويٍّ مع ترجيح معلَّل[٨]. ومنه:

---

(١) المنهاج ٢/ ١٩٠.

(٢) أي: الجَفْنَة أو القَصْعَة التي وُضِع فيها الطعام لضيوف أبي بكر الصدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي الحديث ظهور كرامة بركة الطعام في بيته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، برقم ١٧٦-(٢٠٥٧)، ٣/ ١٦٢٧-١٦٢٨.

(٤) سبقت ترجمته ص٢٣٩، هامش (٦) من هذه الدراسة.

(٥) العلامة الورع جمال الإسلام مسند الوقت أبوالحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر ابن محمد بن داود الداودي البوشنجي، ولد سنة ٣٧٤هـ، وتوفي سنة ٤٦٧ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ١٣٨٩-١٣٩٠، معجم المؤلفين (تراجم مصنِّفي الكتب العربية)، عمر رضا كحالة. بيروت، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي، د. ت، ٥/ ١٩٢.

(٦) لفظ الحديث في المتن: « ... لهي الآن أكثر منها ...». وفي شرح النوويّ حذفت (الآن)، وربما كان ذلك للتصرُّف في الشرح أو الوقوف على نسخة أخرى من صحيح مسلم.

(٧) المنهاج ٤/ ٤١٢. والترجيح يُفْهَم من كلمة (يحتمل) المشعرة بترجيح التوجيه السابق.

(٨) ينظر لغير ما سيُمثَّل به هنا: المنهاج ١/ ٨٨-٨٩، ٢١٩، ٢٢٥، ٢٤٩، ٣/ ٣٦٨، ٣٧١، ٤/ ٣٦٠-٣٦١، ٥/ ٩٦، ٣٦٧.

- كلامه عن حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه كان يحدِّث « أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: « **فُرِج سقف بيتي وأنا بمكَّة، فنزل جبريل ﷺ، فَفَرَجَ صدري، ثمَّ غسله من ماء زمزم، ثمَّ جاء بِطَسْتٍ من ذهبٍ؛ ممتلئٍ حكمة وإيمانًا، فأفرغها في صدري، ثمَّ أطبقه، ثمَّ أخذ بيدي؛ فَعَرَج بي إلى السماء ...**»[(١)].

يقول النوويّ: « قوله: « **جاء بطست من ذهب؛ ممتلئٍ حكمة وإيمانًا، فأفرغها في صدري** » قد قدَّمنا لغات الطَّسْت، وأنَّها مؤنَّثة، فجاء (ممتلِيء) على معناها، وهو الإناء، و (أفرغها) على لفظها... والضمير في (أفرغها) يعود على الطَّست كما ذكرناه، وحكى صاحب التحرير[(٢)] قولا أنه يعود على الحكمة. وهذا القول وإنْ كان له وجه فالأظهر ما قدَّمناه، لأنَّ عوده على الطَّسْتِ يكون تصريحًا بإفراغ الإيمان والحكمة، وعلى قوله يكون إفراغ الإيمان مسكوتًا عنه، واللَّه أعلم »[(٣)].

- كلامه عن حديث عامر بن سعد عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **... ولا يَثْبُتُ أحدٌ على لأوائها[(٤)] وجَهْدِها إلا كنت له شفيعًا، أو شهيدًا يوم القيامة** »[(٥)].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله ﷺ: « **إلا كنت له شفيعًا أو شهيدًا** »؛ فقال القاضي عياض رحمه اللَّه: سألتُ قديمًا عن معنى هذا الحديث، ولم خُصَّ

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول اللَّه ﷺ إلى السماوات، وفَرْضِ الصلوات. برقم ٢٦٣-(١٦٣)، ١/ ١٤٨.

(٢) سبقت ترجمته ص٧٢، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٣) المنهاج ١/ ٢٣٧-٢٣٨.

(٤) أي: مدينة النبيِّ ﷺ. واللأواء هي: الشدَّة وضيق العيش. ينظر: لسان العرب مادَّة (لأي).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة... إلخ، برقم ٤٥٩-(١٣٦٣)، ٢/ ٩٩٢.

ساكن المدينة بالشفاعة هنا مع عموم شفاعته وادخاره إيَّاها لأُمَّته؟ قال: وأُجيب عنه بجواب شافٍ مقنع في أوراق؛ اعترف بصوابه كل واقف عليه، قال: ... قال بعض شيوخنا: (أو) هنا للشك، والأظهر عندنا أنَّها ليست للشك، لأنَّ هذا الحديث رواه جابر بن عبد اللَّه، وسعد بن أبي وقَّاص، وابن عُمَر، وأبو سعيد، وأبو هريرة، وأسماء بنت عميس، وصفيَّة بنت أبي عبيد؛ عن النبيِّ ﷺ بهذا اللفظ، ويَبْعُد اتِّفاق جميعهم أو رواتهم على الشك، وتطابقهم فيه على صيغة واحدة، بل الأظهر أنه قاله ﷺ هكذا، فإمَّا أنْ يكون أعلم بهذه الجملة هكذا، وإمَّا أنْ يكون (أو) للتقسيم، ويكون شهيدًا لبعض أهل المدينة وشفيعًا لبقيتهم؛ إمَّا شفيعًا للعاصين، وشهيدًا للمطيعين، وإمَّا شهيدًا لمن مات في حياته، وشفيعًا لمن مات بعده، أو غير ذلك. قال القاضي: وهذه خصوصيَّة زائدة على الشفاعة للمذنبين، أو للعالمين في القيامة، وعلى شهادته على جميع الأمَّة. وقد قال ﷺ في شهداء أحد: «**أنا شهيدٌ على هؤلاء**» فيكون لتخصيصهم بهذا كلِّه مزيد أو زيادة منزلة وحظوة. قال: وقد يكون (أو) بمعنى الواو، فيكون لأهل المدينة شفيعًا وشهيدًا، قال: وقد رُوي: «**إلا كنت له شهيدًا أو له شفيعًا**»، قال: وإذا جعلنا (أو) للشك كما قاله المشايخ؛ فإنْ كانت اللفظة الصحيحة (شهيدًا) اندفع الاعتراض، لأنَّها زائدة على الشفاعة المدَّخرة المجرَّدة لغيرهم، وإنْ كانت اللفظة الصحيحة (شفيعًا)؛ فاختصاص أهل المدينة بهذا مع ما جاء من عمومها وادِّخارها لجميع الأُمَّة أنَّ هذه شفاعة أخرى غير العامَّة التي هي لإخراج أُمته من النار، ومعافاة بعضهم بشفاعته ﷺ في القيامة. وتكون هذه الشفاعة لأهل المدينة بزيادة الدرجات، أو تخفيف الحساب، أو بما شاء اللَّه من ذلك، أو بإكرامهم يوم القيامة بأنواع من الكرامة؛ كإيوائهم إلى ظلِّ العرش، أو كونهم في

روح[١]، وعلى منابر، أو الإسراع بهم إلى الجنَّة، أو غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم دون بعض، واللَّه أعلم»[٢].

د- توظيف اختلاف الروايات في تعزيز الوجه النحوي المختار[٣].

ومن ذلك كلامه عن حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كنَّا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعامًا لم نضعْ أيدينا حتى يبدأ رسول اللَّه ﷺ؛ فيضعَ يده. وإنَّا حضرنا معه مرَّة طعامًا فجاءت جارية كأنَّها تُدفع، فذهبتْ؛ لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول اللَّه ﷺ بيدها، ثمَّ جاء أعرابيٌّ كأنَّما يُدْفَعُ، فأخذ بيده ...»[٤]، وعن الرواية الثانية من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا، قال: «كنَّا إذا دُعِينا مع رسول اللَّه ﷺ إلى طعام. فذكر بمعنى حديث أبي معاوية... وقدَّم مجيء الأعرابيِّ في حديثه قبل مجيء الجارية ...»[٥].

يقول النوويّ: «قوله في الرواية الثانية: «وقدَّم مجيء الأعرابي قبل مجيء الجارية» عكس الرواية الأولى... ووجه الجمع بينهما أنَّ المراد بقوله في الثانية: قدَّم مجيء الأعرابي، أنَّه قدَّمه في اللفظ بغير حرف ترتيب، فذكره بالواو، فقال: جاء أعرابيٌّ وجاءت جارية، والواو لا تقتضي ترتيبًا.

---

(١) لم تضبط كلمة (روح) في الطبعة الكستليَّة، ويبدو أنَّها (رَوْح) بفتح الراء وسكون الواو، وفي هذا إشارة إلى قوله تعالى ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ۝ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨- ٨٩]، و (رَوْح) هنا معناها: الاستراحة. ينظر: الكشَّاف ٦/ ٤٠، البحر المحيط ٨/ ٢٠٨.

(٢) المنهاج ٣/ ٢٨٧-٢٨٨. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٤/ ٤٨٢-٤٨٣.

(٣) يدلُّ على هذا ثلاثة مواضع وردت في مسألة عدم اقتضاء واو العطف للترتيب. ينظر: ص١٦٠-١٦٣ من هذه الدراسة. ويكتفى هنا بالتمثيل بموضع واحد.

(٤) سبق تخريجه ص١٦١، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٥) سبق تخريجه ص١٦٢، هامش (١) من هذه الدراسة.

وأمَّا الرواية الأولى فصريحة في الترتيب وتقديم الجارية، لأنَّه قال: ثمَّ جاء أعرابيّ، و (ثمَّ) للترتيب، فيتعيَّن حَمْلُ الثانية على الأولى، ويبْعُدُ حمله على واقعتين »[١].

هـ- التوجيه النحوي للأحاديث النبويَّة عن طريق بعض الظواهر اللغويَّة:

١- التقدير والتأويل. ومنه[٢]:

- كلامه عن حديث عروة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أنَّ عائشة أخبرته عن بيعة النِّساء، قالت: ما مسَّ رسول اللَّه ﷺ بيده امرأة قطّ، إلا أنْ يأخذ عليها، فإذا أخذ عليها فأعطته، قال: « **اذهبي فقد بايعتُك** » »[٣].

يقول النوويّ: « قولها في الرواية الأخرى: « ما مسَّ رسول اللَّه ﷺ بيده امرأة قط إلا أنْ يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال: « **اذهبي فقد بايعتُك** » ».

هذا الاستثناء منقطع وتقدير الكلام: ما مسّ امرأة قط، لكن يأخذ عليها البيعة كلامًا، فإذا أخذها قال: اذهبي فقد بايعتُك، وهذا التقدير مصرَّح به في الرواية الأولى[٤]، ولا بدَّ منه، واللَّه أعلم »[٥].

---

(١) سبق توثيقه ص١٦٢، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٢) ينظر لغير ما سيمثّل به: المنهاج ١/ ١١٤، ١٣٣، ٢/ ١٥٠، ٢٣٨، ٣/ ٢٧-٢٨، ٩١، ٤/ ٣١٠، ٥/ ٦٩، ٤٤٩.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، برقم ٨٩-(١٨٦٦)، ٣/ ١٤٨٩.

(٤) وهي في صحيح مسلم برقم ٨٨-(١٨٦٦) من حديث عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بلفظ « ... وما مسَّت كفُّ رسول اللَّه ﷺ كفَّ امرأة قط، وكان يقول لهنَّ؛ إذا أخذ عليهنَّ: « **قد بايعتكنَّ** »؛ كلامًا ».

(٥) المنهاج ٤/ ٢٩٢.

- كلامه عن حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «... فقال[١]: «**هل معك تمرٌ ؟**»، فقلت: نعمْ فناولتُه تمَرَاتٍ، فألقاهنَّ في فيه، فلاكهنَّ، ثمَّ فَغَر فا الصبيِّ[٢] فمجَّه في فيه، فَجَعَلَ الصبيُّ يتلمَّظُهُ، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**حبُّ الأنصار التمر**» وسمَّاه عبد اللَّه»[٣].

يقول النوويّ: «وقوله ﷺ: «**حبُّ الأنصار التمرُ**» رُوي بضمِّ الحاء وكسرها، فالكسر بمعنى المحبوب، كالذِّبح بمعنى المذبوح، وعلى هذا فالباء مرفوعة، أي: محبوب الأنصار التمر. وأمَّا من ضمَّ الحاء فهو مصدر، وفي الباء على هذا وجهان: النصب، وهو الأشهر، والرَّفع. فمن نصب فتقديره: انظروا حُبَّ الأنصار التمرَ، فينصب التمر أيضًا. ومن رفع قال: هو مبتدأ حُذِف خبره، أي: حُبُّ الأنصار التمرَ لازمٌ، أو هكذا، أو عادة من صغرهم. واللَّه أعلم»[٤].

٢- الحمل على المعنى. ومنه:

- **تذكير الضمير وتأنيثه بناءً على متقدِّمٍ حُمِلَ على معنى مذكَّر أو مؤنَّث.** ومنه[٥]:

- كلامه عن حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «... ثمَّ حدَّثنا[٦] عن رفع الأمانة، قال: «**ينام الرجلُ النومةَ فتقبض الأمانة من قلبه، فيظلُّ أثرها مثل**

---

(١) أي: النبيُّ ﷺ.

(٢) أي: فتح فم الصبيِّ.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته، وحمله إلى صالح يحنِّكه... إلخ، برقم ٢٢-(٢١٤٤)، ٣/ ١٦٨٩.

(٤) المنهاج ٥/ ٨.

(٥) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ١/ ٢٣٥، ٢٤٨، ٢٧٠، ٣/ ١٣٧، ٤/ ٣٣١، ٥/ ٣٣٢.

(٦) أي: النبي ﷺ.

الوكت. ثمَّ ينام النومة فتقبض الأمانةُ من قلبه، فيظلُّ أثرُها مثل المجل، كجمرٍ دحرجته على رجلك، فنفط فتراه منتبرًا، وليس فيه شيء (ثمَّ أخذ حصًى فدحرجه على رجله »)[١].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله: (ثمَّ أخذ حصى فدحرجه)؛ فهكذا ضبطناه، وهو ظاهر. ووقع في أكثر الأصول (ثمَّ أخذ حصاة فدحرجه) بإفراد لفظ الحصاة، وهو صحيح أيضًا، ويكون معناه: دحرج ذلك المأخوذ أو الشيء، وهو الحصاة، واللَّه أعلم »[٢].

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: « صلَّى بنا رسول اللَّه ﷺ إحدى صلاتي العشيّ؛ إمَّا الظهر، وإمَّا العصر، فسلَّم في ركعتين، ثمَّ أتى جِذْعًا في قبلة المسجد، فاستند إليها مغضبًا ...»[٣].

يقول النوويّ: « قوله: « ثمَّ أتى جِذْعًا في قبلة المسجد فاستند إليها »؛ هكذا هو في كلِّ الأصول (فاستند إليها)، والجذع مذكَّر، ولكن أنَّثه على إرادة الخشبة، وكذا جاء في رواية البخاريِّ[٤] وغيره (خشبة »)[٥].

- الموافقة بين الوصف والموصوف[٦] تذكيرًا وتأنيثًا، بحمل أحدهما

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب... إلخ، برقم ٢٣٠-(١٤٣)، ١/ ١٢٦-١٢٧.

(٢) المنهاج ١/ ٢١٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، برقم ٩٧-(٥٧٣)، ١/ ٤٠٣.

(٤) برقم (١٢٢٩)، ١٦٥.

(٥) المنهاج ٢/ ١٢٠.

(٦) سيكون التمثيل مرتبًا على مواضع تمثِّل العلاقة الوصفيَّة بين أسماء النواسخ وأخبارها، ومفعولي الأفعال المتعدِّية لمفعولين أصلهما المبتدأ والخبر، والصفة والموصوف، والبدل والمبدل منه.

على معنى التذكير أو التأنيث. ومنه[١]:

- كلامه عن حديث عديٍّ بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « لمَّا نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[٢] قال له عدي بن حاتم: يا رسول اللَّه! إنِّي أجعل تحت وسادتي عقالين: عقالا أبيض، وعقالا أسود؛ أعرف الليل من النَّهار. فقال رسول اللَّه ﷺ: « **إنَّ وسادتَك لعريضٌ. إنَّما هو سواد الليل وبياض النَّهار** »[٣].

يقول النوويّ: « وفي أكثر النُّسخ أو كثير منها (إن وسادك لعريض)، وفي بعضها (إنَّ وسادتك لعريض) بزيادة (تاء)[٤]، وله وجه أيضًا مع قوله: (عريض)، ويكون المراد بالوسادة الوساد كما في الرواية الأخرى، فعاد الوصف على المعنى لا على اللفظ »[٥].

- كلامه عن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّها قالت: « إنَّ أمَّ حبيبة سألتْ رسول اللَّه ﷺ عن الدَّم » فقالت عائشة: « رأيتُ مِرْكَنَها ملآن دمًا. فقال رسول اللَّه ﷺ: « **امكثي قَدْرَ ما كانت تحبسُك حيضتُك، ثمَّ اغتسلي وصلِّي** »[٦].

يقول النوويّ: « قوله[٧]: « رأيتُ مِرْكَنَها ملآن »؛ هكذا هو في الأصول

---

(١) ينظر لغير ما سيُمثَّل به هنا المنهاج: ١/ ٢٣٧-٢٣٨، ٢/ ٢٢٩، ٣/ ١٢٦، ٤/ ٢٥٦. وكلُّها أمثلة على الموافقة تذكيرًا وتأنيثًا بين الصفة والموصوف.

(٢) البقرة/ ١٨٧.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب بيان أنَّ الدخول في الصوم حصل بطلوع الفجر... إلخ، برقم ٣٣-(١٠٩٠)، ٢/ ٧٦٦-٧٦٧.

(٤) في الكستليَّة (تأ)، وهو خطأ إملائيٌّ ظاهر.

(٥) المنهاج ٣/ ٧٩.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغُسْلِها وصلاتها، برقم ٦٥-(٣٣٤)، ١/ ٢٦٤.

(٧) الأصل (قولها)، ولعلَّه أراد بالضمير المذكَّر الراويَ عن عائشة رضي اللَّه عنها.

ببلادنا، وذكر القاضي عياضٌ أنَّه رُوِي أيضًا (ملأى)[١]، وكلاهما صحيح. الأوَّل على لفظ المرْكَن، وهو مذكَّر. والثاني على معناه، وهو الإجانة. والله أعلم »[٢].

- كلامه عن حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: « صلَّى رسولُ الله ﷺ الظهر بذي الحليفة. ثمَّ دعا بناقته فأَشْعَرَها في صفحة سنامها الأيمن، وَسَلَتَ الدَّم، وقلَّدها نعلين، ثمَّ رَكِبَ راحلته »[٣].

يقول النوويّ: « وأمَّا (صفحة السنام) فهي جانبه، والصَّفحة مؤنَّثة، فقوله: (الأيمن) بلفظ التذكير[٤]؛ يُتَأوَّل على أنَّه وصفٌ لمعنى الصفحة لا للفظها، ويكون المراد بالصفحة الجانب، فكأنَّه قال: جانب سنامها الأيمن »[٥].

- كلامه عمَّا رواه أبو حسَّان الأعرج، قال: « قال رجل من بني الهُجَيم لابن عبَّاس: ما هذا الفتيا التي قد تشغَّفَتْ أو تشغَّبَتْ بالنَّاس؛ أنَّ من طاف بالبيت فقد حلّ؟ فقال: سنة نبيِّكم ﷺ وإنْ رغِمْتُم »[٦].

يقول النوويّ: « قوله: « ما هذا الفتيا؟ » هكذا هو في معظم النسخ (هذا

---

(١) في الكستليَّة (مَلْى)، والموافق لقاعدة الإملاء ما أصلح في المتن.

(٢) المنهاج ١/ ٣٩٠.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب تقليد الهَدْي وإشعاره عند الإحرام، برقم ٢٠٥-(١٢٤٣)، ٢/ ٩١٢.

(٤) وردت في الكستليَّة بلفظ (التذكُّر)، والذي أُثْبِتَ في المتن مأخوذ من طبعة حسن عبَّاس قطب ٤/ ٢٣٧، وهو الأنسب.

(٥) المنهاج ٣/ ٢١٣.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب قوله لابن عباس: ما هذا الفتيا التي تشغّفتْ أو تشغّبتْ بالناس، برقم ٢٠٦-(١٢٤٤).

الفتيا)، وفي بعضها (هذه)، وهو الأجود، ووجه الأوَّل أنَّه أراد بالفتيا الإفتاء، فوصفه مذكَّرًا ...»[(١)].

- **تذكير الفعل وتأنيثه بحمل الفاعل على معنى مذكَّر أو مؤنَّث.** ومنه:

- كلامه عن حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... ثمَّ حدَّثنا[(٢)] عن رفع الأمانة، فقال: « ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه، فيظلُّ أثرها مثلَ الوكت. ثمَّ ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه، فيظلُّ أثرها مثلَ المَجْل، كجمرٍ دحرجته على رجلك، فَنَفِطَ فتراه منتبرًا، وليس فيه شيء ...»[(٣)].

يقول النوويّ: « وقوله: « نَفِطَ »، ولم يقل: نَفِطَتْ، مع أنَّ الرِّجل مؤنَّثة، إمَّا أنْ يكون ذكَّر (نفط) إتباعًا للفظ الرِّجل، وإمَّا أنْ يكون إتباعًا لمعنى الرِّجل، وهو العضو »[(٤)].

- كلامه عن حديث أبي مالك الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: « قال رسول اللَّه ﷺ: « **الطُّهور شطر الإيمان، والحمد للَّه تملأ الميزان، وسبحان اللَّه والحمد للَّه تملآن (أو تملأ) ما بين السماوات والأرض ...**»[(٥)].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله ﷺ: « **وسبحان اللَّه والحمد للَّه تملآن (أو تملأ) ما بين السماوات والأرض** »؛ فضبطناه بالتاء المثنَّاة من فوق في (تملآن) (أو تملأ)، وهو صحيح، فالأوَّل ضمير مؤنَّثتين غائبتين، والثاني ضمير هذه الجملة من الكلام. وقال صاحب التحرير[(٦)]: يجوز (تملآن)

---

(١) المنهاج ٣/ ٢١٤.

(٢) أي: النبيّ ﷺ.

(٣) سبق تخريجه ص٢٥١، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٤) سبق توثيقه ص٢٥١، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٥) سبق تخريجه ص٢٤٣، هامش (٤) من هذه الدراسة.

(٦) سبقت ترجمته ص٧٢، هامش (٢) من هذه الدراسة.

بالتأنيث والتذكير جميعًا، فالتأنيث على ما ذكرناه، والتذكير على إرادة النوعين من الكلام أو الذِكرين، قال: وأمَّا (تملأ) فمذكَّر على إرادة الذِّكر »[١].

- **الصرف ومنعه؛ بناءً على إرادة معنى مذكَّر أو مؤنَّث للعَلَم.** ومنه[٢]:

- كلامه عن حديث جابر بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أنَّ يهُودَ كانت تقول: إذا أُتِيت المرأة من دُبُرِها في قُبُلِها، ثمَّ حَمَلتْ؛ كان ولدُها أحول ...»[٣].

يقول النوويّ: « قوله: « أنَّ يهودَ كانت تقول » هكذا هو في النُّسخ (يهودَ) غير مصروف، لأنَّ المراد قبيلة اليهود، فامتنع صرفه، للتأنيث والعلميَّة »[٤].

- كلامه عن حديث عليٍّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « أصبتُ شارفًا مع رسول اللَّه ﷺ في مغنم يوم بدر، وأعطاني رسولُ اللَّه ﷺ شارفًا أخرى. فأنختُها يومًا عند باب رجل من الأنصار، وأنا أريد أنْ أحمل عليهما إذْخِرًا لأبيعه، ومعي صائغٌ من بني قينقاعَ، فأستعينَ به على وليمة فاطمة ...»[٥].

يقول النوويّ: « أمَّا (قينقاع) فبضم النون وكسرها وفتحها، وهم طائفة من يهود المدينة، فيجوز صرفه على إرادة الحيّ، وترك صرفه على إرادة القبيلة أو الطائفة »[٦].

---

(١) سبق توثيقه ص٢٤٣، هامش (٦) من هذه الدراسة.
(٢) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ١/ ٢٢٨، ٢/ ١٩٠، ٣/ ٣١٢، ٥/ ٣٩٤.
(٣) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب جواز جماعه امرأته في قُبُلها من قُدَّامها ومن ورائها؛ من غير تعرُّض للدُّبُر، برقم١١٨(١٤٣٥)، ٢/ ١٠٥٨.
(٤) المنهاج ٣/ ٣٤٢.
(٥) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر... إلخ، برقم ١-(١٩٧٩)، ٣/ ١٥٦٨.
(٦) المنهاج ٤/ ٣٥٩.

- كلامه عن حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ... ولم يذكرني رسول اللَّه ﷺ حتَّى بلغ تبوكًا، فقال وهو جالسٌ بتبوكَ: « **ما فعل كعبُ بن مالك؟** » ...»(١).

يقول النوويّ: « ولم يذكرني حتى بلغ تبوكًا »؛ هكذا هو في أكثر النُّسخ (تبوكًا) بالنَّصب، وكذا في نُسخ البخاري(٢)، وكأنَّه صرفها لإرادة الموضع دون البقعة »(٣).

- **تذكير العدد وتأنيثه بحمل المعدود على معنى مذكَّر أو مؤنَّث.** ومنه(٤):

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهذا حديث أبي بكر رضي اللَّه عنه قال: « قال رسول اللَّه ﷺ: « **ثلاثٌ لا يكلِّمهم اللَّه يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكِّيهم، ولهم عذابٌ أليم** ...»(٥).

يقول النوويّ: « ووقع في معظم الأصول في الرواية الثانية عن أبي هريرة: (ثلاث لا يكلِّمهم الله) بحذف الهاء. وكذا وقع في بعض الأصول في الرواية الثانية عن أبي ذرٍّ، وهو صحيح على معنى: ثلاث أنفسٍ ...»(٦).

- كلامه عمَّا رواه ابن شماسة المهريُّ، قال: « حضرنا عمرو بن العاص

---

(١) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، برقم ٥٣-(٢٧٦٩)، ٤/ ٢١٢٢.

(٢) في البخاري برقم (٤٤١٨)، ٥٣٢، وبلفظ: « ... حتى بلغ تبوكَ » بالمنع من الصرف.

(٣) المنهاج ٥/ ٣٣٠.

(٤) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ١/ ٨٨، ٤/ ١٠٢.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غِلَظ تحريم إسبال الإزار والمنِّ بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف، برقم ١٧٣-(١٠٨)، ١/ ١٠٣.

(٦) المنهاج ١/ ١٨٧. وقد عالج مثل هذا في موضع آخر بناءً على جواز التذكير والتأنيث إذا حذف المعدود.

وهو في سياقة الموت. فبكى طويلا، وحوَّل وجهه إلى الجدار. فجعل ابنه يقول: يا أبتاه! أَمَا بشَّرك رسول اللَّه ﷺ بكذا؟ قال: فأقبل بوجهه، فقال: إنَّ أفضلَ ما نُعِدُّ شهادة أنْ لا إله إلا اللَّه، وأنَّ محمدًا رسول اللَّه. إنِّي قد كنت على أطباق ثلاث...»[(١)].

يقول النوويّ: «وقوله: «كنت على أطباق ثلاث»، أي: أحوال، قال اللَّه تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]. فلهذا أنَّث ثلاثًا إرادة لمعنى أطباق»[(٢)].

٣- **التغليب.** ومنه:

- كلامه عن حديث عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا تمنعوا النِّساء حظوظهنَّ من المساجد إذا استأذنوكم**»[(٣)].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**لا تمنعوا النِّساء حظوظهنَّ من المساجد إذا استأذنوكم**»؛ هكذا وقع في أكثر الأصول (استأذنوكم)، وفي بعضها (استأذنَّكم)، وهذا ظاهر، والأوَّل صحيح أيضًا. وعوملن معاملة الذكور لطلبهنَّ الخروج إلى مجلس الذكور. واللَّه أعلم»[(٤)].

- كلامه عن حديث عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: «لم أر رسولَ اللَّه ﷺ يمسح من البيت إلا الركنين اليمانِيَيْن»[(٥)].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الهجرة والحج، برقم ١٩٢-(١٢١)- ١/ ١١٢.

(٢) المنهاج ١/ ١٩٧.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج متطيبة، برقم ١٤٠-(٤٤٢)، ١/ ٣٢٨.

(٤) المنهاج ٢/ ٤٨.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف دون =

يقول النوويّ: « قوله: « لم أر رسول اللَّه ﷺ يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين »... فالركنان اليمانيان هما: الركن الأسود، والركن اليماني، وإنما قيل لهما اليمانيان للتغليب كما قيل في الأب والأم الأبوان، وفي الشمس والقمر القمران، وفي أبي بكر وعمر- رضي اللَّه عنهما- العُمَران، وفي الماء والتمر الأسودان، ونظائره مشهورة »(١).

و- رفع الإشكال النحوي في الحديث. وجاء ذلك على الأنحاء الآتية(٢):

١- رفع الإشكالِ النحوي في الحديث بمقرَّرات شرعيَّة(٣). ومنه:

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « كان رسول اللَّه ﷺ يومًا بارزًا للنَّاس، فأتاه رجل، فقال: يا رسول اللَّه ! ما الإيمان ؟ قال: « أنْ تؤمن باللَّه وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر ». قال: يا رسول اللَّه ! ما الإسلام ؟ قال: « الإسلام أنْ تعبدَ اللَّه لا تُشرِكَ به شيئًا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدِّي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان »(٤).

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **الإسلام أنْ تعبد اللَّه لا تشرك به شيئًا وتقيم الصلاة ...** » إلى آخره. أمَّا العبادة فهي الطاعة مع خضوع، فيحتمل أنْ يكون المراد بالعبادة هنا معرفة اللَّه تعالى، والإقرار بوحدانيته، فعلى هذا يكون

= الركنين الآخرين، برقم ٢٤٢-(١٢٦٧)، ٢/ ٩٢٤.

(١) المنهاج ٣/ ٢٢٤. وينظر أيضًا: البحث النحوي عند الإمام النوويّ، مجلة الأزهر. ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، ج١٠/ ١٥٥٤.

(٢) سيظهر هنا أثر الثقافة الموسوعيَّة لدى النوويّ في التأصيل العلمي عمومًا، وفي رفع الإشكال عن الأحاديث نحوًا على وجه الخصوص.

(٣) ينظر لغير ما سيمثل به هنا: المنهاج ١/ ٢٤٩، ٣/ ٢٨٧-٢٨٨.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، برقم ٥-(٩)، ١/ ٣٩.

عطف الصلاة والصوم والزكاة عليها لإدخالها في الإسلام، فإنها لم تكن دخلت في العبادة، وعلى هذا اقتصر على هذه الثلاث لكونها من أركان الإسلام وأظهر شعائره، والباقي لحق بها. ويحتمل أنْ يكون المراد بالعبادة الطاعة مطلقًا، فيدخل جميع وظائف الإسلام فيها، فعلى هذا يكون عطف الصلاة وغيرها من باب ذكر الخاصِّ بعد العام تنبيهًا على شرفه ومزيّتِهِ، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧]، ونظائره »[١].

- كلامه عن حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: « قَدِم وفدُ عبد القيس على رسول اللَّه ﷺ، فقالوا: يا رسول اللَّه ! إنّا- هذا الحيَّ- من ربيعة، وقد حالت بيننا وبينك كفَّارُ مُضَر، فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام. فَمُرْنا بأمر نعمل به، وندعو إليه مَنْ وراءنا. قال: « **آمركم بأربعٍ، وأنهاكم عن أربع. الإيمانِ بالله** (ثمَّ فسَّرها لهم فقال) **شهادة أنْ لا إله إلا اللَّه، وأنَّ محمدًا رسولُ اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأنْ تؤدُّوا خُمُسَ ما غَنِمتُم ...**» زاد خَلَف في روايته: « **شهادةِ أنْ لا إله إلا الله** » وعقد واحدة[٢]، وكلامه عمَّا رواه شعبة عن أبي جمرة، قال: كنت أترجم بين يدي ابن عبَّاس، وبين النَّاس... فقال: إنَّ وفد عبد القيس أتوا رسول اللَّه ﷺ... قال: فأمرهم بأربعٍ ونهاهم عن أربع. قال أمرهم بالإيمان باللَّه وحده. وقال: « **هل تدرون ما الإيمان باللَّه ؟** » قالوا: اللَّه ورسوله أعلم. قال: « **شهادة أنْ لا إله إلا اللَّه، وأنَّ محمدًا رسولُ اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان. وأنْ**

---

(١) المنهاج ١/ ٨٠-٨١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان باللَّه تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين... إلخ، برقم ٢٣-(١٧)، ١/ ٤٦-٤٧.

تؤدُّوا خُمُسًا من المغنم»[١]، وكلامه عن حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ أناسًا من عبد القيس قدموا على رسول اللَّه ﷺ... فقال رسول اللَّه ﷺ: «**آمُرُكم بأربعٍ، وأنهاكم عن أربع. اعبدوا اللَّه ولا تشركوا به شيئًا، وأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان، وأعطوا الخُمُسَ من الغنائم ...**»[٢].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع، الإيمان بالله** (ثمَّ فسَّرها لهم فقال:) **شهادة أنْ لا إله إلا اللَّه، وأنَّ محمدًا رسولُ اللَّه. وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأنْ تؤدُّوا خُمُسَ ما غنمتُم**». وفي رواية: «**شهادة أنْ لا إله إلا الله**» وعقد واحدة. وفي الطريق الأخرى قال: «**وأمرهم بأربعٍ ونهاهم عن أربعٍ**» **قال**: «**أمرهم بالإيمان باللَّه وحده**»، قال: «**وهل تدرون ما الإيمان باللَّه؟**» قالوا: «اللَّه ورسوله أعلم» قال: «**شهادة أنْ لا إله إلا اللَّه وأنَّ محمدًا رسول اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأنْ تؤدُّوا خُمُسًا من المغنم**». وفي الرواية الأخرى قال: «**آمُرُكم بأربعٍ، وأنهاكم عن أربعٍ. اعبدوا اللَّه ولا تشركوا به شيئًا، وأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان، وأعطوا الخُمُسَ من الغنائم**». هذه ألفاظه هنا، وقد ذكر البخاريُّ هذا الحديث في مواضع كثيرة من صحيحه، وقال فيه في بعضها: «**شهادة أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له**»، ذكره في باب إجازة خبر الواحد[٣]، وذكره في باب بعد باب نسبة اليمن إلى إسماعيل ﷺ في آخر

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان باللَّه تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين... إلخ، برقم ٢٤-(١٧)، ١/٤٦-٤٧.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان باللَّه تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين... إلخ، برقم ٢٦-(١٨)، ١/٤٧.

(٣) البخاري برقم (٧٢٦٦)، ٨٦٥.

ذكر الأنبياء صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين، وقال فيه: «**آمُرُكم بأربع وأنهاكم عن أربعٍ، الإيمان باللَّه وشهادة أنْ لا إله إلا اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان**»[(١)] بزيادة واو. وكذلك قال فيه في أوَّل كتاب الزكاة: «**الإيمان باللَّه، وشهادة أنْ لا إله إلا الله**» بزيادة واو أيضًا، ولم يذكر فيها الصيام[(٢)]. وذكر في باب حديث وفد عبد القيس: «**الإيمان باللَّه وشهادة أنْ لا إله إلا الله**»[(٣)]. فهذه ألفاظ هذه القطعة في الصحيحين، وهذه الألفاظ ممَّا يعدُّ من المشكل، وليست مشكلة عند أصحاب التحقيق. والإشكال في كونه ﷺ قال: «آمركم بأربعٍ»، والمذكور في أكثر الروايات خمس.

واختلف العلماء في الجواب عن هذا على عدة أقوال، أظهرها ما قالها الإمام ابن بطَّال[(٤)] رحمه اللَّه تعالى في شرح صحيح البخاريّ، قال: أمرهم بالأربع التي وعدهم بها ثمَّ زادهم خامسة، يعني أداء الخُمُس، لأنهم كانوا

---

(١) البخاري برقم (٣٥١٠)، ٤٢٦. وورد بدون زيادة الواو وبدون ذكر الصوم، أي: على خلاف ما نقل النوويّ.

(٢) البخاري برقم (١٣٩٨)، ١٦٩.

(٣) ورد الحديث في موضعين، الأول برقم (٤٣٦٨)، ٥٢٥. وليس فيه زيادة الواو، وإنما فيه ذكر الصوم، والثاني برقم (٤٣٦٩)، ٥٢٥، بدون زيادة الواو، وبدون ذكر الصوم.

(٤) هو الحافظ أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطّال المغربي القرطبي المالكي. صنّف: الاعتصام في الحديث، شرح الجامع الصحيح للبخاري. توفي سنة ٤٤٩هـ. ينظر: الديباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون المالكي، تح/ محمد الأحمدي أبو النور. القاهرة، دار التراث، د. ت، ٢/ ١٠٥-١٠٦، هدية العارفين (أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون)، البغدادي: إسماعيل باشا. بيروت، دار الفكر، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م، ١/ ٦٨٨، شجرة النور الزكيّة في طبقات المالكية، محمد محمد مخلوف. د. ب، دار الفكر، د. ت، ١/ ١١٥.

مجاورين لكفَّار مُضرَ، فكانوا أهل جهاد وغنائم. وذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح نحو هذا، فقال: قوله: « أمرهم بالإيمان باللَّه » أعاده لذكرِ الأربع، ووصفِه لها بأنَّها إيمان، ثمَّ فسَّرها بالشهادتين، والصلاة، والزكاة، والصوم، فهذا موافق لحديث: « **بُني الإسلام على خمسٍ ...**»[١]، ولتفسير الإسلام بخمسٍ في حديث جبريل ﷺ[٢]، وقد سبق أنَّ ما يسمَّى إسلامًا يُسمَّى إيمانًا، وأنَّ الإسلام والإيمان يجتمعان ويفترقان[٣]، وقد قيل: إنَّما لَمْ يذكر الحجَّ في هذا الحديث لكونه لم يكن نزل فرضه. وأمَّا قوله ﷺ: « **وأنْ تؤدُّوا خُمُسًا من المغنم** »؛ فليس عطفًا على قوله: « **شهادة أنْ لا إله إلا الله** »، فإنه يلزم منه أنْ يكون الأربع خمسًا، وإنَّما هوعطف على قوله: (بأربعٍ)، فيكون مضافًا إلى الأربع لا واحدًا منها، وإنْ كان واحدًا من مطلق شُعَبِ الإيمان »[٤].

٢- رفع إشكال ما لا مخرج له على وجه من وجوه العربيَّة، وإنَّما هو على عُرْفِ المحدِّثين في كتابة الأحاديث[٥]. ومنه:

- كلامه عن حديث ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: « قال رسول اللَّه ﷺ:

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، برقم ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢-(١٦)، ١/ ٤٥.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان... إلخ، برقم١-(٨)، ١/ ٣٦-٣٨، وفي البخاري برقم (٨)، ١٠.

(٣) ينظر: المنهاج ١/ ٧٠-٧٤.

(٤) المنهاج ١/ ٩٢. وينظر أيضًا: شرح صحيح البخاري، ابن بطَّال: أبو الحسين علي بن خلف بن عبد الملك، تح/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم. الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، ١/ ١١٨-١١٩، صيانة صحيح مسلم ١٥٣-١٥٤.

(٥) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ٣/ ١٣٧.

« مررتُ ليلة أُسريَ بي على موسى بن عمران عليه السلام ...» وأُرِيَ مالكًا خازن النَّار، والدَّجَّالَ في آيات أراهنَّ اللَّهُ إيَّاه ...»(١).

يقول النوويّ: « قوله ﷺ(٢): « وأري مالكًا خازن النار »؛ هو بضم الهمزة وكسر الرّاء، و (مالكًا) بالنصب، ومعناه: أري النبيُّ ﷺ مالكًا. وقد ثبت في صحيح البخاري في هذا الحديث: « ورأيتُ مالكًا »(٣)، ووقع في أكثر الأصول (مالك) بالرفع، وهذا قد ينكر، ويقال: هذا لحن لا يجوز في الكتابة، وهذا يفعله المحدِّثون كثيرًا، فيكتبون: سمعت أنس، بغير ألف، ويقرءونه بالنصب، وكذلك (مالك) كتبوه بغير ألف، ويقرءونه بالنصب. فهذا إن شاء اللَّه تعالى من أحسن ما يقال فيه، وفيه فوائد يتنبَّه بها على غيره، واللَّه أعلم »(٤).

- كلامه عن حديث ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: « كانوا يرون أنَّ العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، ويجعلون المحرَّم صفرً ...»(٥).

يقول النوويّ: « قوله: « ويجعلون المحرَّم صفر ». هكذا هو في جميع النسخ (صفر) من غير ألف بعد الرَّاء، وهو منصوب بلا خلاف، وكان ينبغي

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول اللَّه ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات، برقم ٢٦٧-(١٦٥)، ١/ ١٥١- ١٥٢.
(٢) يبدو أنَّ هذا سهوٌ من النوويّ، فسياق الرواية يقتضي أنَّ القول لابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما.
(٣) صحيح البخاري برقم (٣٢٣٩)، ٣٩٣.
(٤) المنهاج ١/ ٢٤٢-٢٤٣.
(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج، برقم١٩٨-(١٢٤٠)، ٢/ ٩٠٩-٩١٠.

أنْ يكتب بالألف، وسواء كتب بالألف أم بحذفها لا بدَّ من قراءته هنا منصوبًا، لأنَّه مصروف »[١].

٣- رفع الإشكال النحوي في الحديث لدفع توهُّم الغلط في الرواية[٢].

ومنه:

- كلامه عمَّا رواه عامر بن سعد بن أبي وقَّاص عن أبيه؛ أنَّه سمعه يسأل أسامة بن زيد: « ماذا سمعت من رسول اللَّه ﷺ في الطاعون؟ » فقال أسامة: « قال رسول اللَّه ﷺ: « **الطاعون رجز أو عذابٌ أُرسِل على بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تَقْدَمُوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارًا منه** ». وقال أبوالنضر[٣]: « لا يخرجكم إلا فرارٌ منه »[٤].

يقول النوويّ: « قوله في رواية أبي النَّضر: « لا يخرجكم إلا فرارٌ منه »؛ وقع في بعض النسخ (فرارٌ) بالرفع، وفي بعضها (فرارًا) بالنصب، وكلاهما مشكل من حيث العربيَّة والمعنى. قال القاضي: وهذه الرواية ضعيفة عند أهل العربيَّة مفسدة للمعنى، لأنَّ ظاهرها المنع من الخروج لكل سبب إلا للفرار فلا منع منه، وهذا ضدُّ المراد.

وقال جماعة: إنَّ لفظة (إلا) هنا غلطٌ من الراوي، والصواب حذفها كما هو معروف في سائر الروايات. قال القاضي: وخرَّج بعض محققي العربيَّة

---

(١) المنهاج ٣/ ٢١٢.

(٢) ينظر أيضًا لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ٣/ ١٢٠، ٤/ ١٨١.

(٣) أحد الرواة عن عامر بن سعد بن أبي وقَّاص.

(٤) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، برقم ٩٢- (٢٢١٨)، ٤/ ١٧٣٧.

لرواية النصب وجهًا، فقال: هو منصوب على الحال. قال: ولفظة (إلا) هنا للإيجاب لا للاستثناء، وتقديره: لا تخرجوا إذا لم يكن خروجكم إلا فرارًا منه. والله أعلم »[(١)].

- كلامه عن حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: « كنَّا عند رسول الله ﷺ فقال: « **أخبروني بشجرة شبهِ، أو كالرجل المسلم، لا يتحاتُّ ورقها** » قال إبراهيم: لعلَّ مسلمًا قال: « **وتؤتي أكلها** »، وكذا وجدتُ عند غيري أيضًا: « **ولا تؤتي أُكُلَها كلَّ حين** ». قال ابن عُمَر: فوقع في نفسي أنَّها النخلة ...»[(٢)].

يقول النوويّ: « قوله: « **لا يتحاتُّ ورقها** ». قال إبراهيم: لعلَّ مسلمًا قال: وتؤتي، وكذا وجدت عند غيري أيضًا: « **ولا تؤتي أُكُلَها كلَّ حين** »، معنى هذا أنَّه وقع في رواية إبراهيم بن سفيان صاحب مسلم، ورواية غيره أيضًا من مسلم: « لا يتحاتُّ ورقها، ولا تؤتي أُكُلَها كلَّ حين ». واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا لقوله: « ولا تؤتي أُكُلَها » خلاف باقي الروايات، فقال: لعلَّ مسلمًا رواه (وتؤتي) بإسقاط (لا)، وأكون أنا وغيري غلطنا في إثبات (لا). قال القاضي وغيره من الأئمة: وليس هو بغلط كما توهَّمه إبراهيم، بل الذي في مسلم صحيح بإثبات (لا)، وكذا رواه البخاريُّ[(٣)] بإثبات (لا)، ووجهه أنَّ لفظة (لا) ليست متعلِّقة بـ (تؤتي) بل متعلِّقة بمحذوف تقديره: لا يتحاتُّ ورقها، ولا مكرَّر، أي: لا يصيبها كذا ولا كذا، لكن لم يذكر الراوي تلك الأشياء المعطوفة، ثمَّ ابتدأ فقال: ﴿تُؤْتِيٓ

---

(١) المنهاج ٥/ ٥٠-٥١. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٧/ ١٣٠-١٣١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة والجنَّة والنَّار، باب مَثَل المؤمن مَثَل النخلة، برقم ٦٤- (٢٨١١)-٤/ ٢١٦٦.

(٣) برقم (٤٦٩٨)، ٦٥٠.

أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [إبراهيم: ٢٥] »[١].

٤- رفع إشكال الحديث إعرابًا وإملاءً بناءً على التحقيق في معرفة الأسماء والأنساب. وذلك في ضبط (ابن) بين علمين غير متناسلين، في سند بعض الأحاديث، وفي متن بعضها الآخر[٢]. ومنه:

- كلامه عن السند الآتي: «وحدَّثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونُسُ عن ابن شهابٍ، قال: حدَّثني عطاء بن يزيد الليثي، ثمَّ الجنْدُعِيّ؛ أنَّ عبيد اللَّه بن عديّ بن الخِيَار أخبره؛ أنَّ المقدادَ بنَ عمرو ابنَ الأسودِ الكنديّ، وكان حليفًا لبني زهرة، وكان ممَّن شهد بدْرًا مع رسول اللَّه ﷺ؛ أنَّه قال...»[٣].

يقول النوويّ: «فقوله ثانيا: «أنَّ المقداد بن عمرو ابن الأسودِ الكندي»؛ قد يغلط في ضبطه وقراءته، والصواب فيه أنْ يُقرأ (عمرو) مجرورًا منوَّنًا، و (ابن الأسود) بنصب النون، ويكتب بالألف لأنه صفة للمقداد، وهو منصوب؛ فينصب، وليس (ابن) هنا واقعًا بين علمين متناسلين، فلهذا قلنا: تتعين كتابته بالألف، ولو قُرِي (ابن الأسودِ) بجر ابن؛ لفسد المعنى، وصار عمرٌو ابنَ الأسود، وذلك غلط صريح، ولهذا الاسم نظائر منها: عبد اللَّه بن عمرو ابن أم مكتوم، كذا رواه مسلم رحمه اللَّه آخر الكتاب في حديث الجسَّاسة[٤]، وعبد اللَّه بن أبيّ ابن سلول، وعبد اللَّه بن

---

(١) المنهاج ٥/ ٣٦١. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/ ٣٤٧.

(٢) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ٢/ ١١٥، ٥/ ٣٣٨.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أنْ قال: لا إله إلا اللَّه، برقم ١٥٧-(٩٥)، ١/ ٩٦.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصَّة الجسَّاسة، برقم ١١٩-(٢٩٤٢)، ٤/ ٢٢٦١.

مالك ابن بحينة، ومحمد بن عليّ ابن الحنفيَّة، وإسماعيل بن إبراهيم ابن عليَّة، وإسحاق بن إبراهيم ابن راهويه، ومحمد بن يزيد ابن ماجة. فكلُّ هؤلاء ليس الأب فيهم ابنًا لمن بعده، فيتعيَّن أنْ يكتب (ابن) بالألف، وأنْ يُعرب بإعراب الابن المذكور أوّلا، فأمُّ مكتوم زوجة عمرو، وسلول زوجة أبيّ، وقيل غير ذلك ممَّا سنذكره في موضعه إنْ شاء اللَّه تعالى، وبحينة زوجة مالك وأمُّ عبد اللَّه، وكذلك الحنفيَّة زوجة عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعلية زوجة إبراهيم، وراهويه هو إبراهيم والد إسحاق، وكذلك ماجة هو يزيد، فهما لقبان، واللَّه أعلم. ومرادهم في هذا كلِّه تعريف الشخص بوصفيه ليكمل تعريفه، فقد يكون الإنسان عارفًا بأحد وصفيه دون الآخر، فيجمعون بينهما ليتم التعريف لكل أحد، وقدَّم هنا نسبته إلى عمرو على نسبته إلى الأسود لكون عمرو هو الأصل، وهذا من المستحسنات النفيسة. واللَّه أعلم»(١).

- كلامه عن حديث ابن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قال: «لمَّا تُوُفِّي عبدُ اللَّه بنُ أبيٍّ ابنُ سلولَ؛ جاء ابنه عبد اللَّه بن عبد اللَّه إلى رسول اللَّه ﷺ فسأله أنْ يعطيه قميصَهُ أنْ يكفِّن فيه أباه»(٢).

يقول النوويّ: «قوله: «لما توفِّي عبد اللَّه بن أبي ابن سلولٍ»؛ هكذا صوابُه أنْ يكتب (ابن سلول) بالألف، ويعرب بإعراب عبد اللَّه؛ فإنَّه وصف ثانٍ له، لأنه عبد اللَّه بن أبيّ، وهوعبد اللَّه ابنُ سلول أيضًا، فأبيٌّ أبوه، وسلول أمُّه، فنُسِبَ إلى أبويه جميعًا، ووُصِف بهما. وقد سبق بيان هذا ونظائره في كتاب الإيمان، في حديث المقداد حين قتل من أظهر الشهادة،

---

(١) المنهاج ١/١٧٨-١٧٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم ٢٥-(٢٤٠٠)، ٤/١٨٦.

وأوضحنا هناك وجوهها »(١).

٥- رفع الإشكال النحويّ بناءً على التحقيق في معرفة الأماكن. ومن ذلك كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: « أُتِي رسولُ الله ﷺ يومًا بلَحْمٍ، فرُفِعَ إليه الذِّراعُ وكانت تعجبه، فنهس منها نهسة، فقال: « ...**والذي نفسُ محمد بيده! إنَّ ما بين المصراعين من مصاريع الجنَّة لَكَمَا بين مكَّة وهجرٍ، أو كما بين مكَّة وبُصرى** »(٢).

يقول النوويّ: « إنَّ ما بين المصراعين من مصاريع الجنَّة كما بين مكَّة وهجر، أو كما بين مكَّة وبصرى » المصراعان بكسر الميم جانبا الباب، و (هجر) بفتح الهاء والجيم، وهي مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين. قال الجوهريُّ في صحاحه: (هجر) اسم بلد مذكَّر مصروف، قال: والنسبة إليه هاجريّ. وقال أبو القاسم الزجاجي في الجمل: (هجر) يذكَّر ويؤنَّث. قلتُ: و (هجر) هذه غير هجر المذكورة في حديث: إذا بلغ الماء قلَّتين بقلال هجر. تلك قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بها، وهي غير مصروفة، وقد أوضحتها في أوَّل شرح المهذَّب »(٣).

٦- رفع الإشكال النحوي بسياق الكلام. ومنه:

- كلامه عمَّا رواه عائذ بن عمرو « أنَّ أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب

---

(١) المنهاج ٥/ ١٥٠-١٥١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم ٣٢٧-(١٩٤)، ١/ ١٨٦.

(٣) المنهاج ١/ ٢٨٥. وينظر أيضًا: الصحاح، مادَّة: هَجَرَ، شرح الجُمَل (ابن عصفور) ٢/ ٢٤١، المجموع شرح المهذَّب ١/ ٤٠٣، تهذيب الأسماء واللغات، النووي: يحيى ابن زكريا، تح/ عبده علي كوشك. دمشق، دار الفيحاء ودار المنهل، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ٣/ ٦٧٨-٦٧٩.

وبلال في نفرٍ، فقالوا: واللّه ما أخذت سيوفُ اللّه من عُنُقِ عدوِّ اللّه مأخَذَها. قال: فقال أبو بكر: أتقولون هذا لشيخ قريشٍ وسيِّدهم؟! فأتى النبيَّ ﷺ فأخبره. فقال: «**يا أبا بكرٍ! لعلَّك أغضبتَهمْ. لئن كنت أغضبتَهم لقد أغضبت ربَّك**». فأتاهم أبوبكر فقال: يا إخوتاه! أغضبتكم؟ قالوا: لا. يغفر اللّه لك يا أخيّ!»[١].

يقول النوويّ: «قوله: «يا إخوتاه! أغضبتُكم؟! قالوا: لا. يغفر اللّه لك يا أخيّ». قال القاضي: قد رُوي عن أبي بكر أنَّه نهى عن مثل هذه الصيغة، وقال: قل عافاك اللّه، رحمك اللّه. لا تزد، أي: لا تقل قبل الدعاء: لا، فتصير صورته صورة نفي الدُّعاء. قال بعضهم: قل: لا، ويغفر اللّه لك»[٢].

- كلامه عن حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، من حديثه عن جابر بن عبد اللّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «... قال جابرٌ: فقمتُ فأخذتُ حجرًا فكسرتُه وحسرتُه، فانذلق لي، فأتيتُ الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصنًا»[٣].

يقول النوويّ: «قوله: «فأخذتُ حجرًا فكسرتُه وحسرتُه فانذلق، فأتيتُ الشجرتين فقطعتُ من كلِّ واحدة منهما غصنًا»؛ فقوله: (فحسرته) بحاء وسين مهملتين، والسين مخفَّفة، أي: أحددته ونحَّيتُ عنه ما يمنع

---

(١) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سلمان وبلال وصهيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، برقم١٧٠-(٢٥٠٤)، ٤/ ١٩٤٧.

(٢) المنهاج ٥/ ٢٠٩. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٧/ ٥٤٩.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل، وقصَّة أبي اليَسَر، برقم ٧٤-(٣٠١٢)، ٤/ ٢٣٠٧.

حدَّته بحيث صار ممَّا يمكن قطعي الأغصان به، وهو معنى قوله: (فانذلق) بالذال المعجمة، أي: صار حادًا. وقال الهرويُّ ومن تابعه: الضمير في (حسرته) عائدٌ على الغصن، أي: حسرتُ غصنًا من أغصان الشجرة، أي: قشرتُه بالحجر. وأنكر القاضي عياضٌ هذا على الهرويِّ ومتابعيه. وقال: سياق الكلام يأبى هذا، لأنه حسره ثمَّ أتى الشجرة فقطع الغصنين، وهذا صريح في لفظه، ولأنَّه قال: فحسرتُه فانذلق، والذي يوصف بالاندلاق الحجر لا الغصن. والصواب أنَّه إنَّما حَسَرَ الحجر، وبه قال الخطَّابي »[١].

ز- أساليب نادرة يضيفها الحديث النبويّ. ومنها:

١- حكاية المتكلِّم القولَ القبيحَ بضمير الغيبة، تصاونًا عن إضافة السوء إلى نفسه. ومنه:

- كلام النوويّ عمَّا رواه سعيد بن المسيّب عن أبيه، قال: « ... حتَّى قال أبو طالب آخِرَ ما كلَّمهم: هو على ملَّة عبد المطَّلب. وأبى أنْ يقول: لا إله إلا اللَّه »[٢].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله: « قال أبو طالب آخِرَ ما كلَّمهم به: هو على ملّة عبد المطلب »؛ فهذا من أحسن الآداب والتصرفات، وهو أنَّ مَنْ حكى قول غيره القبيح أتى به بضمير الغيبة لقبح صورة لفظه الواقع »[٣].

- كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « قال رسول اللَّه ﷺ: « **إذا قرأ ابنُ آدم السجدة فسجد؛ اعتزل الشيطانُ يبكي.** يقول: « **يا ويله... أمِر**

---

(١) المنهاج ٥/ ٤٤٨. وينظر أيضًا: إكمال المعلم ٨/ ٥٧٠، غريب الحديث (الخطَّابي) ١/ ١٢٧.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على صحَّة إسلام مَنْ حضره الموت، برقم ٣٩-(٢٤)، ١/ ٥٤.

(٣) المنهاج ١/ ١٠٩.

ابنُ آدم بالسجود فسجد فله الجنَّة، وأمرتُ بالسجود فأبيتُ فَلِيَ النَّار »[(١)].

يقول النوويّ: « وقوله: « يا ويله »؛ هو من آداب الكلام، وهو أنَّه إذا عرض في الحكاية عن الغير ما فيه سوء، واقتضت الحكاية رجوع الضمير إلى المتكلِّم؛ صرف الحاكي الضمير عن نفسه تصاونًا عن صورة إضافة السوء إلى نفسه »[(٢)].

٢- إبدال ألف (ما) الاستفهاميَّة هاءً، قياسًا على (مهما). وذلك في كلامه عمَّا رواه يونس بن جبير، قال: « قلتُ لابن عمر: رجلٌ طلَّق امرأته وهي حائض، فقال: أتعرف عبد اللَّه بن عمر؟ فإنَّه طلَّق امرأته وهي حائض، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ فسأله؟ فأمره أنْ يرجعَها، ثمَّ تستقبلَ عدَّتها ». قال: « فقلتُ له: إذا طلَّق الرجلُ امرأته وهي حائض، أتعتدُّ بتلك التطليقة؟ فقال: فمه. أَوَ إنْ عجز واستحمق؟! »[(٣)].

يقول النوويّ: « وأمَّا قوله: « فمه »، فيحتمل أنْ يكون للكفِّ والزجر عن هذا القول، أي: لا تشكَّ في وقوع الطلاق واجزم بوقوعه. قال القاضي: المراد بـ(مه) (ما)[(٤)]، فيكون استفهامًا، أي: فأبدل من الألف هاءً، كما قالوا في (مهما)، أي: أيُّ شيء »[(٥)].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، برقم ١٣٣- (٨١)، ١/ ٨٧.

(٢) المنهاج ١/ ١٦٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنَّه لو خالف وقع الطلاق، ويؤمر برجعتها، برقم ٩- (١٤٧١)، ٢/ ١٠٩٦.

(٤) وردت في الكستليَّة بلفظ (أما)، ولا وجه له مع سياق الكلام.

(٥) المنهاج ١/ ٢١٨، ٣/ ٣٧٢.

٣- تعريف المضاف وتنكير المضاف إليه. ومنه[١]:

- كلامه عمّا رواه عبد اللّه بن فرُّوخَ أنَّه سَمِع عائشة تقول: « إنَّ رسول اللّه ﷺ قال: « **إنَّه خُلِقَ كلُّ إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائةِ مَفْصِل، فمن كبَّر اللّه... وأمر بمعروف أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين والثلاثمائة السُّلامى، فإنَّه يُمسي يومئذٍ وقد زحزح نفسه عن النَّار** »[٢].

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **عدد تلك الستين والثلاثمائة السُّلامى** »؛ قد يقال: وقع هنا إضافة ثلاث مائة مع تعريف الأوَّل وتنكير الثاني، والمعروف لأهل العربيَّة عكسه، وهو تنكير الأوَّل وتعريف الثاني ...»[٣].

- كلامه عن حديث جابر بن عبد اللّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أنَّ رسول اللّه ﷺ رَمَلَ الثلاثة أطوافٍ، من الحَجَر إلى الحَجَر »[٤].

يقول النوويّ: « قوله في رواية أبي الطاهر بإسناده عن جابر: « رَمَلَ الثلاثة أطواف » هكذا هو في معظم النسخ المعتمدة، وفي نادر منها: « الثلاثة الأطواف ». وفي أندر منه: « ثلاثة أطواف »، فأمَّا (ثلاثة أطواف)؛ فلا شكَّ في جوازه وفصاحته. وأمَّا (الثلاثة الأطواف) بالألف واللام فيهما، ففيه خلاف مشهور[٥] بين النحويين، منعه البصريون وجوَّزه الكوفيُّون. وأمَّا

---

(١) ينظر لغير ما سيمثَّل به هنا: المنهاج ٢/١٠٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أنّ اسم الصدقة يقع على كلّ نوع من المعروف، برقم ٥٤-(١٠٠٧)، ٢/٦٩٨.

(٣) المنهاج ٣/٢٢٢.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب الرَّمَل في الطواف والعمرة... إلخ، برقم ٢٣٦-(١٢٦٣)، ٢/٩٢١.

(٥) الخلاف المشهور في تنكير الأول وتعريف الثاني، نحو: مسجد الجامع، جانب الغربي... إلخ.

(الثلاثة أطواف) بتعريف الأوَّل وتنكير الثاني، ما وقع في معظم النُّسخ فمنعه جمهور النحويين. وهذا الحديث يدلُّ لمن جوَّزه ...»[(١)].

٤- **إضافة أفعل التفضيل إلى ياء المتكلِّم مقرونة بنون الوقاية.** ومن ذلك كلامه عن حديث النواس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ذكر رسول اللّه ﷺ الدَّجَّال ذات غداة... فقال: «غير الدَّجَّال أخوفُني عليكم ...»[(٢)].

يقول النوويّ: «... قال شيخنا الإمام أبو عبد اللّه بن مالك رحمه اللّه تعالى: الحاجة داعية إلى الكلام في لفظ الحديث ومعناه، فأمَّا لفظه لكونه تضمَّن ما لا يعتاد من إضافة أخوف إلى ياء المتكلِّم مقرونة بنون الوقاية، وهذا الاستعمال إنَّما يكون مع الأفعال المتعدِّية، والجواب أنه كان الأصلُ إثباتَها، ولكنَّه أصل متروك، فنبَّه عليه في قليل من كلامهم ...»[(٣)].

٥- **صحَّة الجواب بـ(بلى)؛ وإنْ لم يتقدَّمْها نفي.** ومن ذلك كلامه عن حديث عمرو بن عَبَسة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «... فدخلتُ عليه، فقلت: يا رسول اللّه! أتعرفني؟ قال: «**نعم. أنت الذي لقيتني بمكَّة؟**» فقلت: بلى ...»[(٤)].

يقول النوويّ: «قوله: «فقلت: يا رسول اللّه! أتعرفني؟ قال: «**نعم. أنت الذي لقيتني بمكَّة؟**» فقلت: بلى»؛ فيه صحَّة الجواب بـ(بلى)، وإنْ لم يكن قبلها نفيٌ، وصحَّة الإقرار بها، وهو الصحيح في مذهبنا، وشرط بعض أصحابنا أنْ يتقدَّمها نفي»[(٥)].

---

(١) المنهاج ٣/ ٢٥.

(٢) سبق تخريجه ص١٧٥، هامش (١) من هذه الدراسة.

(٣) سبق توثيقه ص١٧٦، هامش (٢) من هذه الدراسة.

(٤) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب إسلام عمرو بن عبسة، برقم ٢٩٤-(٨٣٢)، ١/ ٥٧٠.

(٥) المنهاج ٢/ ٢٦٤.

المبحث الثالث :

المذهب النحوي للنوويّ

لم يقف النوويُّ عند حدود مذهب نحويٍّ معيَّن، وإنَّما تمثّل موقفه فيما يأتي :

أ- الأخذ بآراء البصريين. ومن ذلك :

١- **مسألة تقديم ضمير الاسم على ظاهره.** ظهر ذلك في كلامه عن حديث سعد وأبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما كلاهما يقول : « سَمِعْته أذناي، ووعاه قلبي؛ محمدًا ﷺ يقول : « **من ادَّعى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنَّه غير أبيه؛ فالجنَّة عليه حرام** »[١].

يقول النوويّ : « وأمّا قوله في الرواية الأخرى : « سمعته أذناي، ووعاه قلبي؛ محمدًا ﷺ » فنصب (محمدًا) على البدل من الضمير في سمعته أذناي ...»[٢].

فهو يحمل نصب (محمدًا) على البدليَّة من الضمير المتقدِّم في (سمعته أذناي).

والقول بتقدم ضمير الاسم على ظاهره موضع خلاف بين البصريين والكوفيين، فقد أجازه البصريون، لوروده كثيرًا في كلام العرب وأشعارهم، ومنعه الكوفيون، لأنه يقتضي أنْ تتقدَّم رتبة ضمير الاسم على ظاهره[٣].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال من رغب عن أبيه وهو يعلم، برقم ١١٥-(٦٣)، ١/ ٨٠.

(٢) المنهاج ١/ ١٥٣.

(٣) ينظر: الإنصاف ١/ ٦٥-٧٠، كتاب ائتلاف النصرة ٣٣-٣٤.

٢- **مسألة إعراب المنادى العلم المفرد الموصوف بابن أو بنت.** ظهر ذلك في كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قال رسول ﷺ حين أُنْزِل عليه﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]: «**يا عبَّاسُ بن عبد المطلب! لا أغني عنك من اللَّه شيئًا. يا صفيَّةُ عمةَ رسول اللَّه! لا أغني عنك من اللَّه شيئًا. يا فاطمةُ بنتَ رسول اللَّه! سليني بما شئت، لا أغني عنكِ من اللَّه شيئًا**»[(١)].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: (يا فاطمة بنت محمد، يا صفية بنت عبد المطلب، يا عبَّاس بن عبد المطلب)[(٢)] يجوز نصب فاطمة وصفيَّة وعبَّاس، وضمُّهم. والنصب أفصح وأشهر»[(٣)].

فهو يجوِّز النصب والضم[(٤)] في المنادى العلم المفرد الموصوف بابن أو بنت في الحديث الشريف، ويختار النصب؛ على أنَّه أفصح وأشهر.

وقد وُجِّه المنادى العلم المفرد الموصوف بابن أو بنت على النحو الآتي[(٥)]:

١- اختيار النصب مع جواز الضم. وهو قول البصريين إلا المبرِّد.

٢- اختيار الضم مع جواز النصب. وهو قول الكوفيين.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، برقم ٣٥١-(٢٠٦)، ١/ ١٩٢-١٩٣.

(٢) لم يَرِدْ نقلُه للحديث هنا كما هو في النص ولذلك وُضِعَ بين قوسين كبيرين ولم يوضع بين علامتي تنصيص. ويبدو أنَّ ذلك لاهتمامه بإيضاح المسألة أكثر من التركيز على نصِّ الحديث.

(٣) المنهاج ١/ ٢٩٠-٢٩١.

(٤) النصب إعرابًا، والضم بناءً.

(٥) ينظر: كتاب ائتلاف النصرة ٨٥.

ب- الأخذ بآراء الكوفيين. ومن ذلك:

١- مسألة تقدير العامل في الاسم المرفوع بعد (لو) الشرطيَّة. وذلك في كلامه عن حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «... فقال رسول اللَّه ﷺ: «**انظر ولو خاتِمٌ من حديد**»[(١)].

يقول النوويّ: «قوله ﷺ: «**انظر ولو خاتمٌ من حديد**»؛ هكذا هو في النُّسخ (خاتمٌ من حديد)، وفي بعض النسخ (خاتمًا)، وهذا واضح. والأول صحيح أيضًا، أي: ولو حضر خاتمٌ من حديد»[(٢)].

فهو يصحِّح رواية رفع (خاتِم)؛ على تقدير فعل محذوف، فيكون (خاتم) فاعلا له.

ووقع إعراب الاسم المرفوع بعد (لو) على النحو الآتي[(٣)]:

١- أنَّه مبتدأ، ثمَّ قيل: لا خبر له، وقيل: له خبر محذوف... وهذا مذهب البصريين.

٢- أنَّه فاعل مقدَّر. وهذا مذهب الكوفيين، وتبعهم الزمخشريُّ وابن مالك وغيرهما.

٢- مسألة تناوب حروف الجر في المعاني. ومن ذلك[(٤)]:

- **مجيء (اللام) بمعنى (في).** وذلك في كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «... فقيل: يا رسول اللَّه! الرجل الذي قلت له آنفًا: «**إنَّه**

---

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق، وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم من حديد، برقم ٧٦-(١٤٢٥)، ٢/ ١٠٤١.

(٢) المنهاج ٣/ ٣٢٧.

(٣) نظر: كتاب ائتلاف النصرة ٥٩.

(٤) ينظر أيضًا: المنهاج ١/ ٣٣١، ٢/ ١٦٨، ٣/ ٤٥، ٣٧١، ٤/ ٤٤٧، ٥/ ٨٦.

من أهل النار » فإنَّه قاتل اليوم قتالا شديدًا. وقد مات ...»[(١)].

يقول النوويّ: « وقوله: يا رسول اللَّه ! الرجل الذي قلت له آنفًا: « **إنَّه من أهل النار** »، أي: قلت في شأنه وفي سببه. قال الفرَّاء وابن الشجري وغيرهما من أهل العربيَّة: (اللام) قد تأتي بمعنى (في)، ومنه قول اللَّه عزَّ وجل: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، أي: فيه »[(٢)].

فهو:

١- يفسِّر (له) في الحديث بمعنى (في)، أي: قلت في شأنه وفي سببه.

٢- ينقل قول الفرَّاء وابن الشجري بجواز ذلك.

٣- يحمل في (ليوم القيامة) على معنى (في)، أي: فيه.

ومجيء (اللام) بمعنى (في) موضع خلاف بين النحاة، فقد أجازه الكوفيون، ومنعه البصريُّون[(٣)].

- **مجيء (عن) بمعنى (الباء)**. وذلك في كلامه عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « إنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: « **إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصلاة، فإنَّ شدة الحرِّ من فيح جهنَّم** »[(٤)]، وعن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا بلفظ: « ... **أبردوا عن الصلاة** »[(٥)].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه... إلخ، برقم ١٧٨-(١١١)، ١/ ١٠٥.

(٢) المنهاج ١٨٩. وينظر أيضًا: معاني القرآن (الفرَّاء) ٢/ ٢٠٥، أمالي ابن الشجري ٢/ ٦١٧.

(٣) ينظر: كتاب ائتلاف النصرة ١٤١-١٤٢.

(٤) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدَّة الحر، برقم ١٨٠، ١٨١، ١٨٢-(٦١٥)، ١/ ٤٣٠.

(٥) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدَّة الحر، برقم ١٨٦-(٦١٧)، ١/ ٤٣٢.

يقول النوويّ: « قوله ﷺ: « **فأبردوا بالصلاة** » وفي الرواية الأخرى: « **فأبردوا عن الصلاة** »؛ هما بمعنى. و (عن) تطلق بمعنى (الباء)، كما يقال: رميت عن القوس، أي: بها »(١).

فهو:

١- يجعل (الباء) و (عن) في الروايتين بمعنى واحد.

٢- ويمثِّل لمجيء (عن) بمعنى (الباء)؛ يقال: رميت عن القوس، أي: بها.

ومذهب البصريين أنَّ (عن) لا تقع إلا للمجاوزة، والكوفيون على أنَّها قد تجيء بمعانٍ أُخَر غير المجاوزة(٢).

ج- عرض المذهبين دون ترجيح. ومن ذلك:

توجيه إعراب الاسم المنصوب الواقع بعد (ما لَكَ ...؟). ظهر ذلك في كلامه عن حديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أنَّ النبيَّ ﷺ خرج إلى أُحُد، فرجع ناسٌ ممَّن كان معه، فكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين. قال بعضهم: نقتلهم، وقال بعضهم: لا. فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] »(٣).

يقول النوويّ: « قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾؛ قال أهل العربيَّة: معناه: أيُّ شيء لكم في الاختلاف في أمرهم. و (فئتين) معناه: فرقتين، وهو منصوب عند البصريين على الحال. قال سيبويه: إذا قلت: مالك قائمًا؟ معناه: لم قمت، ونصبته على تقدير: أيُّ شيء يحصل لك في

---

(١) المنهاج ٢/١٤٧.

(٢) ينظر: كتاب ائتلاف النصرة ١٦١.

(٣) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، برقم ٦- (٢٧٧٦)، ٤/٢١٤٢.

هذا الحال. وقال الفرَّاء: هو منصوب على أنَّه خبر كان محذوفة، فقوله: مالك قائمًا؟ تقديره: لم كنت قائمًا؟ »[١].

فهو يذكر- دون ترجيح- أنَّ:

١- توجيه نصب (فئتين) في الآية الكريمة عند سيبويه على الحال.

٢- وعند الفرَّاء على أنَّها خبر كان المحذوفة.

وينتصب الاسم (قائمًا) في نحو: مالك قائمًا؛ مع اختلاف البصريين والكوفيين في توجيه نصبه على النحو الآتي[٢]:

١- أنَّه ينتصب على الحال. وهذا مذهب البصريين.

٢- أنَّه ينتصب على أنَّه خبر كان المحذوفة. وهذا مذهب الكوفيين.

د- موافقة أفراد النّحاة. ومن ذلك:

١- تأخير اسم الفعل (دونك) عن معموله. وذلك في كلامه عن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: « ... وكان يوم عيد يلعب السّودان بالدّرق والحراب. فإما سألت رسول اللّه ﷺ، وإما قال: « تشتهين تنظرين؟ » فقلت: نعم. فأقامني وراءه، خدّي على خدّه، وهو يقول: « دونكم يا بني أرفِدة »، حتّى إذا ملِلْتُ قال: « حسبكِ؟ » قلت: نعم. قال: « فاذهبي » »[٣].

يقول النوويّ: « ... ولفظة (دونكم) من ألفاظ الاغراء، وحذف المغرى به، تقديره: عليكم بهذا اللّعب الّذي أنتم فيه. قال الخطّابيّ وغيره: وشأنها أن

---

(١) المنهاج ٥/ ٣٤٦-٣٤٧. وينظر أيضًا الكتاب: ٢/ ٦١، معاني القرآن (الفراء) ١/ ٢٨١.

(٢) ينظر: كتاب ائتلاف النصرة ٩٧.

(٣) صحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، برقم ١٩-(٨٩٢)، ٢/ ٦٠٩.

يتقدّم الاسم كما في هذا الحديث، وقد جاء تأخيرها شاذًّا كقوله:

* يا أيّها المائح دلوي دونكا * »[١]

فهو:

١- يذكر أنّ (دونكم) من ألفاظ الإغراء.

٢- وأنّ المغرى به محذوف، بتقدير: عليكم بهذا اللّعب الّذي أنتم فيه.

٣- ينقل قول الخطّابيّ وغيره بأنّ شأنها أن تتقدّم كما في هذا الحديث.

٤- وأنّ تأخيرها جاء شاذًّا في قول الرّاجز:

* يأيّها المائح دلوي دونكا *

وتأخير اسم الفعل عن معموله موضع خلاف بين البصريّين والكوفيّين، فقد أجازه الكوفيّون إلا الفرّاء ومنعه البصريّون[٢].

واستند الكوفيّون إلى شواهد منها قول الرّاجز:

* يا أيّها المائح دلوي دونكا *

وردّ البصريُّون الاستشهادَ به من وجهين:

١- أنّ قوله: (دلوي) ليس في موضع نصب، وإنّما في موضع رفع، لأنّه خبر مبتدأ مقدّر، والتّقدير فيه: هذا دلوي دونك.

٢- أنّه لو سُلِّم بأنه في موضع نصب؛ لكان منصوبًا بتقدير فعل؛ كأنّه قال: خذ دلوي دونك، فـ(دونك) مفسّر لذلك الفعل المقدّر. والّذي نقله النوويّ عن الخطّابيّ يفيد عدّ (دونك) في موضع الشّاهد اسمَ فعل تأخّر عن معموله شذوذًا.

---

(١) المنهاج ٢/٣٠٠.

(٢) ينظر: الإنصاف ١/٢٢٨-٢٣٥، كتاب ائتلاف النصرة ٣٤-٣٥.

٢- زيادة (مِنْ) الجارَّة في الواجب.

وذلك في كلامه عن حديث عليٍّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « ...فلمَّا أردتُ أنْ أبتني بفاطمة بنت رسول اللَّه ﷺ واعدت رجلاً صوَّاغاً من بني قينقاع يرتحلُ معي؛ فنأتي بإذخر أردتُ أن أبيعه من الصوَّاغين فأستعين به في وليمة عرسي ...»[١].

يقول النوويّ: « قوله: « أردت أنْ أبيعه منْ الصوَّاغين »؛ هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وفي بعض الأبواب من البخاريّ[٢] « من الصوَّاغين »، ففيه دليل لصحَّة استعمال الفقهاء في قولهم: بعتُ منه ثوبًا، وزوجْتُ منه، ووهبْتُ منه جارية، وشبه ذلك.

والفصيح حذف (مِنْ)، فإنَّ الفعل متعدٍّ بنفسه، و لكن استعمال (مِنْ) في هذا صحيح، وقد كثر ذلك في كلام العرب، وقد جمعت من ذلك نظائرَ كثيرةً في: تهذيب اللغات؛ في حرف الميم مع النون، وتكون (مِنْ) زائدةً على مذهبِ الأخفش، ومن وافقه في زيادتها في الواجب »[٣].

فهو:

١- يثبتُ (مِنْ) الجارَّة في قول عليّ بن أبي طالب رضي اللَّه عنه: « أردت أنْ أبيعه من الصوَّاغين ».

٢- يدلِّل به على صحَّة استعمال الفقهاء في قولهم: بعت منه ثوباً، وزوجتُ منه... إلخ.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر... إلخ، برقم ٢-(١٩٧٩)، ١٥٦٩/٣.

(٢) صحيح البخاري، برقم (٤٠٠٣)، ٤٨٢.

(٣) المنهاج ٤/ ٣٦٠-٣٦١. وينظر أيضًا: معاني القرآن (الأخفش) ١/ ١٠٥.

٣- يذكرُ أن الفصيح حذف (مِنْ) في مثل هذه الجمل، لأنَّ الفعل متعدٍّ بنفسه.

٤- يستدرك أنَّ استعمال (مِنْ) هنا صحيح، لكثرة نظائرهِ في كلام العرب. وقد جمع ذلك في كتابه: تهذيب الأسماء واللغات.

٥- يوجِّه (مِنْ) على أنَّها زائدة على مذهب الأخفش ومن وافقه في زيادتها في الواجب.

وزيادةُ (مِنْ) في المبتدأ أوالفاعل والمفعول مطلقاً؛ من غير تقييد بتنكير، أو نفي، أو نهي، أو استفهام؛ مذهبُ الأخفش والكسائيِّ وهشام، واختاره ابن مالك في التسهيل[1].

والنوويُّ يصححُّ استعمال (مِنْ) زائدة؛ في قول عليٍّ رضي اللّه عنه: « أردت أنْ أبيعه من الصوَّاغين »، وقد جاء المجرور بها معرفة في جملة مثبتة.

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: كتاب معاني القرآن (الأخفش) ١/ ١٠٥، شرح التسهيل ٣/ ٣-١٠، تمهيد القواعد ٦/ ٢٨٨٢-٢٨٨٤، همع الهوامع ٤/ ٢١٥-٢١٧.

الخاتمة

خلصت الدراسة إلى ما يأتي:

١- بروز الشخصيّة النحويّة للنوويّ من خلال الأمور الآتية:

- إفراده تصانيف تدلّ على تمكّنه في علم اللغة، وكتاباه: التحرير في ألفاظ التنبيه، وتهذيب الأسماء واللغات؛ شاهدا خير على ذلك.

- عمقه في معالجة المسائل النحوية على نحو ما أبرزته هذه الدراسة.

٢- أنّ دور النوويّ كبير في بناء مذهب حجيّة الاستشهاد بالحديث في النحو. وإذا كان شيخه ابن مالك بارزًا في الانتصار لهذا المذهب، وإظهاره بمختارات من صحيح البخاري في كتابه: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح؛ فإن النوويَّ كان بارزًا في التطبيق العمليّ لهذا المذهب بالوقوف عند مشكلات الحديث في صحيح مسلم دون اختيارٍ أو استثناء.

٣- أنّ توظيف الحديث النبوي مصدرًا من مصادر النحو العربي؛ له أثرٌ كبير في الدرس النحوي، ومن ذلك ما يأتي:

- تعزيز الشواهد المنقولة عن العرب بقلّة، كقول ثعلب: العرب تقول: كن زيدًا، أي: أنت زيدٌ، فقد ورد من مثله في الحديث قول النبي ﷺ: «كُنْ أبا خيثمة»، وكالأحاديث الجارية على لغة (أكلوني البراغيث) وغيرها.

- تعزيز التوجيه النحوي الذي اعتُرِضَ على شواهده الشعرية بالضرورة؛ بشواهد نثريّة تدفع هذا الاعتراض، كالاستشهاد بالأحاديث التي اقترن فيها خبر كاد بأنْ على جواز دخولها عليه، وإنْ كان الأشهر عدم الدخول.

- إضافة شواهد نثريّة واضحة الدلالة على وجه نحويّ؛ حُمِلت شواهده

من غير الحديث النبويّ على توجيهات أُخَر أسقطت الاستدلال بها، كالاستشهاد بالأحاديث التي وقع فيها الفعل المضارع معتلُّ الآخر مسبوقا بلمْ؛ مع إثبات حرف العلّة دون حذفٍ؛ على جواز هذا الإثبات، حملاً على لغة مَنْ يثبت حروف العلَّة في المضارع مع الجازم.

- فتح الباب لتوجيهات أُخَر غير التي يقتضيها الشاهد المشهور في العربية، كتوجيه لفظ الحديث: «من وراءَ وراءَ» بفتح وراء المكرَّرة المسبوقة بمِنْ على المشهور من ضبط الحديث، فقد وُجِّه اللفظ المكرَّر على البناء على فتح الجزأين؛ للتركيب المتضمِّن حرفاً محذوفاً، نحو: تفَّرقوا شَغَر بَغَر، وهو جاري بيتَ بيتَ... إلخ. وأمَّا الشاهد الذي رواه ثعلب:

إذا أنا لم أومنْ عليك و لم يكن لـقـاؤك إلا مـن وراءُ و راءُ

فقد بُنِيَ فيه اللفظ نفسه على الضم للقطع على الغاية.

- التدليلُ على الرأي النحويّ الراجح بما يقويه ويقطع برجحانه، كالاستدلالِ على عدم اقتضاء واو العطف للترتيب؛ بحديث الأعرابي والجارية اللّذين ورد عطف مجيء أحدهما على مجيء الآخر بروايتي الواو وثم.

- إضافة أساليب نحويَّة نادرة الورود، كحديث "غير الدَّجَّال أخوفني عليكم" الذي ورد فيه اسم التفضيل (أخوف) مضافًا إلى ياء المتكلم مقرونًا بنون الوقاية.

٤- وضوح أثر شُرَّاح الحديث في التخريجات النحوية بحكم التوظيف التطبيقي للنحو من خلال الأحاديث النبويَّة، ومن ذلك تخريج (إذًا) في عبارة (لا هاء اللَّه إذًا) على الجواب والجزاء في معرض الدفاع عن صحتها، والرَّد على من أنكرها.

٥- أنَّ التأثير والتأثّر بين النحو ومجالَيْ الدّلالة والفقه واضح من خلال معالجة المسائل النحويَّة عند النووي، ومن خلال الفصل الثاني من الدراسة.

وهذا يفتح الباب للدراسات المعنيَّة بهذين المجالين حتى تفيد من النحو بما يخدم الكشف عن جوانب كثيرة فيهما، ويفتح الباب للدراسات النحويَّة حتى تفيد من هذين المجالين بما يوظِّف الجانب التطبيقي في النحو. وبمثل هذا تتداخل العلوم وتتكامل لتحقيق الفائدة العلميّة والعمليّة.

❁ ❁ ❁

المصادر والمراجع

١- الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، تح/ محمد أحمد عبدالعزيز. القاهرة، مكتبة عاطف، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

٢- أجوبة على مسائل سألها النووي في ألفاظ من الحديث، ابن مالك: جمال الدين محمد بن عبد اللَّه بن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، تح/ يوسف بن خلف بن محل العيساوي. بريطانيا، مجلة الحكمة، العدد (٣٤٠)، محرم ١٤٢٦هـ.

٣- الإذن في توجيه (لا ها اللَّه إذن)، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، تح/عبد الرحمن صالح السلوم. الرياض، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (بحوث في اللغة العربية وآدابها)، العدد (١٥)، شعبان١٤١٦هـ.

٤- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيَّان: محمد بن يوسف بن علي (ت: ٧٤٥هـ)، تح/ مصطفى أحمد النمَّاس. القاهرة، المكتبة الأزهريَّة للتراث، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٥- الإرشاد إلى علم الإعراب، الكيشي: محمد بن أحمد بن عبداللطيف القرشي الكيشي (ت: ٦٩٥هـ)، تح/عبداللَّه علي الحسيني ومحسن سالم العميري. المملكة العربية السعودية، جامعة أُمِّ القرى، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

٦- الاستدلال بالأحاديث النبويَّة الشريفة على إثبات القواعد النحويَّة، مكاتبة بين بدر الدين الدماميني (ت: ٨٢٨هـ) وسراج الدين البلقيني (ت: ٨٠٥هـ)، تح/ رياض بن حسن الخوَّام. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٧- الاستشهاد بالحديث النبويّ على المسائل النّحويّة (رسالة ماجستير)، سليمان إبراهيم المطرود. السعوديّة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٣هـ.
٨- أسرار النحو، ابن كمال باشا: شمس الدين أحمد بن سليمان (ت: ٩٤٠هـ)، تح/ أحمد حسن حامد، ط٢. د. م، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، ٢٠٦.
٩- الأصول، تمّام حسّان. الدار البيضاء، دار الثقافة، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
١٠- الأصول في النحو، ابن السّراج: أبو بكر محمد بن سهل بن السّراج النحوي البغدادي (ت: ٣١٦هـ)، تح/عبد الحسين الفتلي، ط٢. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١١٤٢٠ هـ-١٩٩٩م.
١١- إعراب الحديث النبوي، العكبريّ: أبو البقاء عبد اللّٰه بن الحسين (ت: ٦١٦هـ)، تح/عبد الإله نبهان. دمشق، دار الفكر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
١٢- إعراب القراءات الشواذ، العكبري: أبو البقاء عبداللّٰه بن الحسين (ت: ٦١٦هـ)، تح/ محمد السيّد أحمد عزّوز. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
١٣- إعراب القرآن، النحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد إسماعيل (ت: ٣٣٨هـ)، تح/زهير غازي زاهد. بيروت، عالم الكتب، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
١٤- الأعلام، الزّركلي: خير الدين، ط١٤. بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٩٩م.
١٥- الاقتراح في علم أصول النّحو، السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن ابن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، تح/ أحمد صبحي الصالح. استانبول، مطبعة كلية الآداب، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

١٦- إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تح/ يحيى إسماعيل. المنصورة، دار الوفاء، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
١٧- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي: عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ). تح/ السيّد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
١٨- الأم، الشافعي: محمد بن إدريس (ت: ٢٠٤هـ)، أشرف على طبعه/ محمد زهري النجار. بيروت، دار المعرفة، د. ت.
١٩- أمالي ابن الحاجب، ابن الحاجب: أبو عمرو جمال الدين عثمان (ت: ٦٤٦هـ)، تح/هادي حسن حمُّودي. بيروت، مكتبة النهضة العربية وعالم الكتب، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٢٠- أمالي ابن الشجري، ابن الشجري: هبة اللّه بن علي بن محمد بن حمزة الحسني العلوي (ت: ٥٤٢هـ)، تح/محمود محمد الطناحي. القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢١- إمام النحاة وقضيَّة الاستشهاد بالحديث (مجموعة مقالات)، السيد رزق الطويل. مجلة الأزهر، الأعداد من ذي القعدة ١٤٠٨هـ- يونيو + يوليو١٩٨٨م إلى جمادى الأولى ١٤٠٩هـ- ديسمبر ١٩٨٨م.
٢٢- الإمام النوويّ: شيخ الإسلام والمسلمين، وعمدة الفقهاء والمحدِّثين، عبد الغني الدَّقر، ط٤. دمشق، دار القلم، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٢٣- الإمام النوويّ: شيخ المحدِّثين والفقهاء، كامل محمد محمد عويضة. بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٢٤- إنباه الرُّواة على أنباه النُّحاة، القفطيّ: جمال الدين أبو الحسن علي بن

يوسف (ت: ٦٢٤هـ)، تح/ محمد أبو الفضل إبراهيم. بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٢٥- الإنصاف في مسائل الخلاف، ابن الأنباري: أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد الأنصاري (ت: ٥٧٧هـ)، تح/ محمد محيي الدين عبد الحميد. د. ب، دار الفكر، د. ت.
٢٦- الإيضاح في شرح المفصَّل، ابن الحاجب: أبو عمرو عثمان بن أبي بكر (ت:٦٤٦هـ)، تح/إبراهيم محمد عبد اللَّه. دمشق، دار سعد الدين، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
٢٧- الباعث الحثيث شرح اختصارعلوم الحديث للحافظ ابن كثير، أحمد محمد شاكر، تح/ علي بن حسن بن علي الأثري. الرياض، مكتبة المعارف، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٢٨- باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن، النيسابوري: محمود بن أبي الحسن بن الحسين الغزنوي (ت:٥٥٣هـ)، تح/ سعاد بنت صالح بن سعيد بابقي. مكة المكرَّمة، جامعة أُم القرى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢٩- البحث النحوي عند الإمام النووي في ضوء كتابه صحيح مسلم بشرح النووي، محمد عبد القادر هنادي، مجلَّة الأزهر، الجزء التاسع (السنة٦٦) رمضان١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٣٠- البخاري بشرح الكرماني، الكرماني: شمس الدين محمد بن يوسف بن علي (ت:٧٨٦هـ)، د. تح. بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت.
٣١- بدائع الفوائد، ابن القيم: شمس الدين أبو عبد اللَّه محمد بن قيِّم الجوزيَّة (ت: ٧٥١هـ)، تح/سيد عمران وعامر صلاح. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣٢- البدر المنير في قراءة نافع وأبي عمرو وابن كثير، النشّار: أبوحفص عمر بن زين الدين قاسم الأنصاري (ت:٩٣٧هـ)، تح/المختار أحمد ديرة. دمشق، دار قتيبة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٣٣- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، النشَّار: أبو حفص عمر بن زين الدين قاسم الأنصاري (ت:٩٣٧هـ)، تح/أحمد عيسى المعصراوي. قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٣٤- البديع في علم العربيَّة، ابن الأثير: المبارك بن محمَّد الشيباني (ت:٦٠٦هـ)، تح/صالح حسين العايد. مكة المكرَّمة، جامعة أمِّ القُرى، ١٤٢٠هـ.

٣٥- البسيط في شرح جمل الزجاجي، ابن أبي الربيع: عبد اللَّه بن أحمد ابن عبيد اللَّه القرشي الأشبيلي السبتي (ت:٦٨٨هـ)، تح/عيَّاد بن عبيد الثبيتي. بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

٣٦- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت:٩١١هـ)، تح/محمد أبو الفضل إبراهيم. بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٣٧- البيان في غريب إعراب القرآن، ابن الأنباري: أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد الأنصاري (ت:٥٧٧هـ)، تح/بركات يوسف هبُّود. بيروت، دار الأرقم، د. ت.

٣٨- تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ)، تح/عمر عبدالسلام تدمري. بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٣٩- التبيان في إعراب القرآن، العكبري: أبو البقاء عبد اللَّه بن الحسين

(ت: ٦١٦هـ)، تح/ علي محمد البجاوي، ط٢. بيروت، دار الجيل، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٤٠- التّبيان لبديعة البيان (تراجم مشاهير أعلام الحفّاظ المحدِّثين)، الدّمشقي: ابن ناصر الدّين (ت: ٨٤٢هـ)، تح/عبدالسلام الشيخليّ وآخرين. دمشق- بيروت، دار النوادر، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٤١- تحرير الرواية في تقرير الكفاية، الفاسي: محمد بن الطيِّب (ت: ١١٧٠هـ)، تح/علي حسين البوّاب. الرياض، دار العلوم، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٤٢- تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين، ابن العطّار: علي بن إبراهيم بن داود (ت: ٧٢٤هـ)، تح/أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الرياض، دار الصميعي، ١٤١٤هـ.

٤٣- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ابن هشام: جمال الدين أبو محمد عبد اللّه بن يوسف الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)، تح/عباس مصطفى الصالحي. بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٤٤- تدريب الراوي في شرح تقريب النواويّ، السيوطيّ: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، تح/ طارق بن عوض اللّه بن محمد. الرياض، دار العاصمة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٤٥- تذكرة الحفّاظ، الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ)، د. تح. د. ب، دار الفكر العربي، د. ت.

٤٦- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيّان: محمد بن يوسف بن علي (ت: ٧٤٥هـ)، تح/حسن هنداوي. دمشق، دار القلم، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٤٧- التصريح بمضمون التوضيح، الأزهري: خالد زين الدين بن عبداللّه

(ت: ٩٠٥هـ)، تح/عبدالفتاح بحيري إبراهيم. د. ب، الزهراء للإعلام العربي، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٤٨- التعليقة على المقرَّب، ابن النَّحاس: بهاء الدين أبو عبد اللَّه محمد بن إبراهيم الحلبي الشافعي (ت: ٦٨٩هـ)، تح/ جميل عبد اللَّه عويضة. عمَّان، وزارة الثقافة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٤٩- تفسير أبي السعود، أبو السعود: محمد بن محمد العمادي. بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت.

٥٠- تفسير البحر المحيط، أبو حيَّان الأندلسي: محمد بن يوسف بن علي (ت: ٧٤٥هـ)، تح/عادل أحمد عبد الموجود وآخرين. بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٥١- تكملة فتح الملهم بشرح صحيح الإمام مسلم، محمد تقي العثماني. دمشق، دار القلم، د. ت.

٥٢- تكملة المجموع شرح المهذَّب للشيرازي، محمد نجيب المطيعي، ط٢. الرياض، دار عالم الكتب، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٥٣- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ناظر الجيش: محب الدِّين محمد بن يوسف بن أحمد (ت: ٧٧٨هـ)، تح/محمد علي فاخر وآخرين. القاهرة، دار السلام، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٥٤- تهذيب الأسماء واللغات، النووي: يحيى بن زكريا (ت: ٦٧٦هـ)، تح/عبده علي كوشك. دمشق، دار الفيحاء ودار المنهل، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٥٥- توجيه اللمع، ابن الخبّاز: أحمد بن الحسين (ت: ٦٣٩هـ)، تح/فايز زكي محمد دياب. القاهرة، دار السلام، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٥٦- التيسير في القراءات السبع الداني: أبوعمرو عثمان بن سعيد

(ت: ٤٤٤هـ)، تح/حاتم الضامن. الشارقة، مكتبة الصحابة، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٥٧- جامع البيان في القراءات السبع، الداني: أبو عمرو عثمان بن سعيد (ت: ٤٤٤هـ)، تدقيق/مجموعة بحوث الكتاب والسنة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة. الشارقة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الشارقة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٥٨- الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت: ٢٧٩هـ)، تح/ إبراهيم عطوة عوض. بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت.

٥٩- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: أبو عبد اللَّه محمد بن أحمد الأنصاري (ت: ٣٨٠هـ) تح/ القسم الأدبي بدار الكتب المصرية. مصر، الهيئة المصريَّة العامَّة للكتاب، ١٩٨٧م.

٦٠- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الخضري: محمد الخضري الشافعي (ت: ١٢٨٨هـ)، شرح وتعليق/تركي فرحان المصطفى، ط٢. بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٦ هـ-٢٠٠٥م.

٦١- حاشية الصبَّان على الأشموني، الصبَّان: محمد بن علي (ت: ١٢٠٦هـ)، د. تح. مصر، دار إحياء الكتب العربية، د. ت.

٦٢- حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، السنديّ: أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي (ت: ١١٣٨هـ)، تح/نور الدين طالب. قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م.

٦٣- الحُجّة في القراءات السبع، ابن خالويه: الحسين بن أحمد بن خالويه بن حمدان (ت: ٣٧٠هـ)، تح/عبدالعال سالم مكرم. القاهرة، عالم الكتب، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٦٤- الحجة للقرّاء السبع، الفارسي: أبوعلي الحسن بن عبد الغفار (ت: ٣٧٧هـ)، تح/بدر الدين قهوجي وبشير جويجاتي. دمشق، دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٦٥- حُجَّة اللّٰه البالغة، الدهلوي: أحمد عبدالرحيم. القاهرة، دار التراث، ١٣٥٥هـ.

٦٦- الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، عبدالكريم بن عبداللّٰه الخضير. الرياض، دار المسلم، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٦٧- الحديث النبوي وأثره في الدراسات اللّغوية والنحويّة، محمد ضاري حمادي. الجمهوريّة العراقيّة، اللجنة الوطنيّة للاحتفال بمطلع القرن الخامس عشر الهجري، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م .

٦٨- حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ترتيب/ أشرف ابن سعيد. القاهرة، الدار السلفيّة، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٦٩- خزانة الأدب، ولبّ لباب لسان العرب، البغدادي: عبدالقادر بن عمر (ت: ١٠٩٣هـ)، تح/عبدالسلام هارون، ط٤. القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٧٠- الخصائص، ابن جنّي: أبو الفتح عثمان (ت: ٣٩٢هـ)، تح/محمد علي النجار، ط٤. بغداد، وزارة الإعلام والثقافة، ١٩٩٠م.

٧١- درَّة الغوَّاص في أوهام الخوَّاص، الحريري: القاسم بن علي (ت: ٤٤٦هـ)، تح/محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٩٧م.

٧٢- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي: أحمد بن يوسف (ت: ٧٥٦هـ). تح/أحمد محمَّد الخرَّاط. دمشق، دار القلم، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٧٣- الديباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون المالكي (ت: ٧٩٩هـ)، تح/ محمد الأحمدي أبو النور. القاهرة، دار التراث، د.ت.
٧٤- الرسالة، الشافعيّ: محمد بن إدريس (ت: ٢٠٤هـ)، تح/كمال بن ثابت العدنيّ. صنعاء، دار الآثار، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٧٥- رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي: أحمد بن عبد النور (ت: ٧٠٢هـ)، تح/ أحمد محمد الخرّاط، ط٢. دمشق، دار القلم، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥.
٧٦- الروضة في القراءات الإحدى عشرة، البغدادي: أبوعلي الحسن بن محمد بن إبراهيم (ت: ٤٣٨هـ)، تح/ مصطفى عدنان محمد سلمان. المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم- سوريا، دار العلوم والحكم، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٧٧- زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي: أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي (ت: ٥٩٧هـ)، تح/ محمد عبد الرحمن عبد اللّٰه. بيروت، دار الفكر، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٧٨- سنن ابن ماجه، ابن ماجه: أبو عبد اللّٰه بن ماجه محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، تح/ محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت، دار الفكر، د. ت.
٧٩- سنن البيهقي الكبرى، البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني (ت: ٤٥٨هـ)، تح/ محمد عبد القادر عطا. مكة المكرمة، مكتبة الباز، ١٩٩٤م.
٨٠- سنن الدارقطني، الدارقطني: علي بن عمر (ت: ٣٨٥هـ)، تح/ شعيب الأرناؤوط وآخرين. بيروت، مؤسسة الرّسالة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٨١- السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربيّ، محمود فجال، ط٢. الرياض، أضواء السَّلف، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٨٢- شجرة النور الزكيّة في طبقات المالكية، محمد محمد مخلوف. د. ب، دار الفكر، د. ت.
٨٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، تح/ محمود الأرناؤوط. بيروت، دار ابن كثير، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٨٤- شرح الأبيات المشكلة الإعراب، أبو علي الفارسي: الحسن بن أحمد بن عبدالغفار (ت:٣٧٧هـ)، تح/ محمود محمد الطناحي. القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
٨٥- شرح الأشموني على الألفية، الأشموني: علي بن محمد (ت: ٩٢٩هـ)، د. تح. مصر، دار إحياء الكتب العربية، د. ت، ١/٢٤٤.
٨٦- شرح الألفيَّة لابن عقيل، ابن عقيل: بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري (ت:٧٦٩هـ)، تح/ محمد محيي الدين عبد الحميد. صيدا- بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٨٧- شرح الألفيَّة، المرادي: الحسن بن قاسم (ت:٧٤٩هـ)، تح/ فخر الدين قباوة. بيروت، دار مكتبة المعارف، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
٨٨- شرح ابن الناظم، ابن الناظم: أبو عبد اللّه بدر الدين محمد بن جمال الدين محمد بن مالك (ت:٦٨٦هـ)، تح/ عبد الحميد السيِّد محمد عبد الحميد. بيروت، دار الجيل، د. ت.
٨٩- شرح التسهيل، ابن مالك: جمال الدين محمد بن عبد اللّه بن عبد اللّه بن مالك الطائي الجيَّاني الأندلسي (ت: ٦٧٢هـ)، تح/ محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيِّد. بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٩٠- شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للإمام النوويّ، السخاويّ: الحافظ شمس الدين محمد بن عبدالله (ت: ٩٠٢هـ)، تح/ علي بن أحمد الكنديّ المرر. أبو ظبي، مؤسسة بينونة للنشر، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٩١- شرح جمل الزجاجي، ابن خروف الأشبيلي: أبو الحسن علي بن محمد (ت: ٦٠٩هـ)، تح/ سلوى محمد عمر عرب. مكة المكرَّمة، جامعة أمِّ القرى، ١٤١٨هـ.

٩٢- شرح جمل الزجاجي، ابن عصفور الإشبيلي (ت: ٦٦٩هـ)، تح/ صاحب أبو جناح. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٩٣- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، رضي الدين: محمد بن الحسن الاستراباذي النحوي (ت: ٦٨٦هـ)، تح/ عبدالعال سالم مكرّم. القاهرة، عالم الكتب، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٩٤- شرح شذور الذهب، الجوجري: محمد بن عبد المنعم (ت: ٨٨٩هـ)، تح/ نوَّاف بن جزاء الحارثي. المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٤هـ.

٩٥- شرح الشواهد مع حاشية الصبَّان، العيني: بدر الدين (ت: ٨٥٥هـ)، د. تح. مصر، دار إحياء الكتب العربية، د. ت.

٩٦- شرح صحيح البخاري، ابن بطَّال: أبو الحسين علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تح/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم. الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٩٧- شرح عيون الإعراب، المجاشعي: أبو الحسن علي بن فضَّال (ت: ٤٧٩هـ)، تح/ عبد الفتاح سليم، ط٢. القاهرة، مكتبة الآداب، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٩٨- شرح قطر الندى، ابن هشام: جمال الدين عبد اللَّه بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)، ضبط وتصحيح: يوسف الشيخ محمد البقاعي، ط٢. بيروت، دار الفكر، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٩٩- شرح اللمحة البدريّة في علم اللغة العربيّة، ابن هشام: جمال الدين عبد اللَّه بن يوسف الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)، تح/ هادي نهر. الأردن، دار اليازوري، ٢٠٠٧م.

١٠٠- شرح المفصَّل، ابن يعيش: موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي (ت: ٦٤٣هـ)، د. تح. بيروت، عالم الكتب-القاهرة، مكتبة المتنبي، د. ت.

١٠١- شرح المفصَّل، ابن يعيش: موفق الدين يعيش بن على بن يعيش النحوي (ت: ٦٤٣هـ)، تح/أحمد السيِّد سيِّد أحمد. القاهرة، المكتبة التوفيقية، د. ت.

١٠٢- شرح المقدِّمة الجزوليَّة الكبير، الشلوبين: أبو علي عمر بن محمد ابن عمر الأزدي (ت: ٦٥٤هـ)، تح/ تركي بن سهو بن نزال العتيبي، ط٢. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٠٣- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ابن مالك: جمال الدين محمد بن عبد اللَّه الطائيّ (ت: ٦٧٢هـ) تح/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣. بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

١٠٤- الصحاح، الجوهري: إسماعيل بن حمّاد (ت: ٣٩٣هـ)، تح/أحمد عبدالغفور عطّار، ط٢. بيروت، دار العلم للملايين، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١٠٥- صحيح البخاري، البخاري: أبو عبد اللَّه محمد بن إسماعيل (ت: ٢٥٦هـ)، تح/ مصطفى ديب البغا. بيروت، دار ابن كثير ودار اليمامة، ١٩٨٧م.

١٠٦- صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبان، ابن بلبان: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تح/ شعيب الأرناؤوط، ط٣. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٠٧- صحيح مسلم، مسلم بن الحَّجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تح/ محمد فؤاد عبد الباقي. مصر، دار إحياء الكتب العربيَّة، ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م.

١٠٨- صحيح مسلم بشرح النووي، النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ) إشراف/ حسن عبَّاس قطب. الرياض، دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٠٩- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغَلَط، وحمايته من الإسقاط والسَّقَط، ابن الصلاح: أبوعمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوريّ (ت: ٦٤٣هـ)، تح/موفق بن عبد اللّٰه ابن عبد القادر، ط٢. بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

١١٠- ضوابط تحرير الألفاظ عند المحدِّثين، وخطر إهمالها بين المعاصرين (بحث مقدَّم لندوة الحديث الشريف وتحدِّيات العصر)، يوسف بن خلف العيساوي. دبي، كليّة الدراسات العربيّة والإسلامية، ١٨-٢٠ صفر١٤٢٦هـ-٢٨-٣٠ مارس ٢٠٠٥م.

١١١- طبقات الشافعيّة، ابن قاضي شهبة: تقيّ الدين أبو بكر أحمد بن محمد بن عمر (ت: ٨٥١هـ)، تح/ الحافظ عبدالعليم خان. بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١١٢- العِبَر في خَبَر من غَبَر، الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ)، تح/ أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت.

١١٣- عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت: ٩١١هـ)، تح/ سلمان القضاة. بيروت، دار الجيل، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١١٤- علل النحو، الورَّاق: أبوالحسن محمد بن عبدالله (ت: ٣٨١هـ)، تح/ جاسم محمد الدرويش. الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١١٥- علوم الحديث ومصطلحه، صبحي الصالح، ط ١٧. بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٨م.

١١٦- عمدة ذوي الهمم على المُحْسِبة في علمي اللسان والقلم، ابن هطيل اليمني: جمال الدين علي بن محمد بن سليمان (ت: ٨١٢هـ)، تح/ شريف عبد الكريم النجّار. الأردن، دار عمّار، ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٨ م.

١١٧- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني: بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد (ت: ٨٥٥هـ). مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

١١٨- الفاخر في شرح جمل عبدالقاهر، البعلي: محمد بن أبي الفتح (ت: ٧٠٩هـ)، تح/ ممدوح محمد خسارة. الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١١٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري، العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، تح/ ابن باز، ط٣. الرياض، دار السلام- دمشق، مكتبة دار الفيحاء، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٢٠- فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث للحافظ العراقي، السخاويّ: شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (ت: ٩٠٢هـ)، تح/عبدالكريم بن عبدالله الخضير ومحمد بن عبدالله بن فهيد آل فهيد. الرياض، مكتبة دار المنهاج، ١٤٢٦هـ.

١٢١- فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين. مصر، دار الشروق، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
١٢٢- الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتجب الهمداني: حسين بن أبي العز (ت:)، تح/ فهمي حسن النمر وفؤاد علي مخيمر. الدوحة، دار الثقافة، د. ت.
١٢٣- في أصول النحو، سعيد الأفغاني. بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١٢٤- فيض نشر الانشراح من رَوْض طيِّ الاقتراح، الفاسي: أبو عبد اللّه محمد بن الطيِّب (ت: ١١٧٠هـ)، تح/ محمود يوسف فجَّال. دبي، دار البحوث للدراسات الإسلاميَّة وإحياء التراث، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
١٢٥- القرارات النحويَّة والتصريفيَّة لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، خالد بن سعود فارس العصيمي. الرياض، دار التدمريَّة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢ م.
١٢٦- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، القاسميّ: محمد جمال الدين (ت:)، تح/ مصطفى شيخ مصطفى. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
١٢٧- الكافي في الإفصاح عن مسائل الإيضاح، ابن أبي الربيع: عبيد اللّه بن أحمد بن عبيد اللّه القرشي الإشبيلي السبتي (ت: ٦٨٨هـ)، تح/ فيصل الحفيان. الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
١٢٨- الكتاب، سيبويه: أبو بشرعمروبن عثمان بن قنبر (ت: ١٨٠هـ)، تح/ عبد السلام محمد هارون. بيروت، دار الجيل، د. ت.
١٢٩- كتاب ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، الزبيدي: عبد اللطيف بن أبي بكر الشرجي (ت: ٨٠٢هـ)، تح/طارق الجنابي. بيروت، عالم الكتب و مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٣٠- كتاب أسرار العربيَّة، ابن الأنباري: أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (ت:٥٧٧هـ)، تح/ محمد بهجة البيطار. دمشق، المجمع العلمي العربي بدمشق، د. ت.

١٣١- كتاب البيان في شرح اللمع، الكوفي: الشريف عمر بن إبراهيم (ت: ٥٣٩هـ)، تح/ علاء الدين حَمْوَيَّة. الأردن، دار عمَّار، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١٣٢- كتاب ترشيح العلل في شرح الجمل، الخوارزمي: صدر الأفاضل القاسم بن حسين (ت:٦١٧هـ)، إعداد/عادل محسن سالم العميري- مكة المكرَّمة، جامعة أُم القرى، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨م، ٢٧٤-٢٧٥.

١٣٣- كتاب شرح أبيات سيبويه، النَّحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد (ت:٣٣٨هـ)، تح/ زهير غازي أحمد. بيروت، عالم الكتب، د. ت.

١٣٤- كتاب غريب الحديث، الهروي: أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، تح/حسين محمد محمد شرف. القاهرة، مجمع اللغة العربيَّة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٣٥- كتاب الفصول في العربيَّة، ابن الدَّهان: أبو محمد سعيد بن المبارك (ت: ٥٦٩هـ)، تح/ فائز فارس. بيروت، مؤسسة الرسالة - الأردن، دار الأمل، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

١٣٦- كتاب الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد ابن علي بن ثابت (ت: ٤٦٣هـ)، مراجعة/ عبدالحليم محمد عبدالحليم وعبدالرحمن حسن محمود. مصر، مطبعة السعادة، د. ت.

١٣٧- كتاب معاني القرآن، الأخفش الأوسط: أبو الحسن سعيد بن مسعدة (ت: ٢١٥هـ)، تح/ هدى محمود قراعة. القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

١٣٨- كتاب المقتصِد في شرح الإيضاح، الجرجاني: عبد القاهر (ت: ٤٧٤هـ)، تح/ كاظم بحر المرجان. الجمهورية العراقيَّة، وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٢م.

١٣٩- كتاب نزهة النظرفي شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي بن محمد (ت: ٨٥٢هـ)، تح/ عبدالكريم الفضيلي. بيروت- صيدا، المكتبة العصريّة، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

١٤٠- الكشَّاف، الزمخشري: أبوالقاسم جار اللَّه محمود بن عمر (ت: ٥٣٨هـ)، رتبه وضبطه وصححه/محمد عبد السلام شاهين- بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

١٤١- كشف المشكل في النحو، الحيدرة اليمني: علي بن سليمان (ت: ٥٩٩هـ)، تح/هادي عطيّة مطر الهلالي. الأردن، دار عمّار، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١٤٢- الكنَّاش في فنَّي النحو والصرف، الأيوبي: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن الأفضل (ت: ٧٣٢هـ)، تح/رياض بن حسن الخوَّام. بيروت، المكتبة العصريَّة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٤٣- اللباب في علل البناء والإعراب، العكبري: أبو البقاء عبد اللَّه بن الحسين (ت: ٦١٦هـ)، تح/ غازي طليمات وعبد الإله نبهان. بيروت، دار الفكر المعاصر - دمشق، دار الفكر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٤٤- اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الدمشقي: أبو حفص عمر بن علي (ت: ٨٨٠هـ)، تح/ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨م.

١٤٥- لسان العرب، ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرَّم

(ت: ٧١١هـ)، تح/نخبة من الأساتذة المتخصصين. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٣هـ٢٠٠٣م.
١٤٦- ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، الحازمي: محمد بن موسى (ت: ٥٨٤هـ)، تح/حمد الجاسر. الرياض، دار اليمامة، ١٩٩٥م.
١٤٧- مجاز القرآن، أبو عبيدة: معمر بن المثنَّى التيمي (ت: ٢١٠هـ)، تح/ محمد فؤاد سزكين. القاهرة، مكتبة الخانجي، د- ت.
١٤٨- مجالس ثعلب، ثعلب: أبو العبّاس أحمد بن يحيى (ت: ٢٩١هـ)، تح/ عبدالسلام هارون، ط٤. القاهرة، دار المعارف، د. ت.
١٤٩- مجموعة فتاوي شيخ الإسلام، ابن تيمية: تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تح/ مروان كجك. مصر، دار الكلمة الطيبة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
١٥٠- المحتسب في تبيين وجوه شواذِّ القراءات والإيضاح عنها، ابن جنِّي: أبو الفتح عثمان (ت: ٣٩٢هـ)، تح/ علي النجدي ناصف وعبد الفتاح إسماعيل شلبي. القاهرة، لجنة إحياء التراث العربي، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
١٥١- المحرر في النحو، الهرمي: عمر بن عيسى بن إسماعيل، تح/ منصور علي محمد عبدالسميع. القاهرة، دار السلام، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
١٥١- المحيط في اللغة، الصاحب: إسماعيل بن عبّاد (ت: ٣٨٥هـ)، تح/ محمد حسن آل ياسين. بيروت، عالم الكتب، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
١٥٣- المخترع في إذاعة سرائر النحو، الأعلم الشنتمري: أبو الحجّاج يوسف بن سليمان (ت: ٤٧٦هـ) تح/ حسن هنداوي. الرياض، كنوز اشبيليا، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٥٤- مختصر في شواذِّ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه: الحسين بن أحمد (ت: ٣٧٠هـ)، تح/ برجستراسر. بيروت، عالم الكتب، د. ت.
١٥٥- مدرسة الكوفة ونهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي. أبو ظبي، المجمع الثقافي، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
١٥٦- مذكَّرة في أصول الفقه، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ط٤. المدينة المنوَّرة، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
١٥٧- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، شرح وتصحيح/محمد أحمد جاد المولى وآخرين. بيروت، دار الجيل ودار الفكر، د. ت.
١٥٨- المسائل الحلبيَّات، الفارسي: أبوعلي الحسن بن أحمد (ت: ٣٧٧هـ)، تح/حسن هنداوي. دمشق، دار القلم، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١٥٩- المسائل الشيرازيات، الفارسي: أبوعلي الحسن بن أحمد (ت: ٣٧٧هـ)، تح/حسن هنداوي. الرياض، كنوز اشبيليا، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
١٦٠- المسائل العضديَّات، الفارسي: أبوعلي الحسن بن أحمد (ت: ٣٧٧هـ)، تح/علي جابر المنصوري. بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
١٦١- المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل: بهاء الدين عبد اللَّه بن عقيل (ت: ٧٦٩هـ)، تح/ محمد كامل بركات، ط٢. مكة المكرمة، جامعة أُم القرى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١ م.
١٦٢- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى (ت: ٩٧٠هـ)، تح/ محمد إبراهيم البنا. المملكة

العربية السعودية، جامعة أمِّ القرى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
١٦٣- مسلم بن الحجَّاج القشيريّ النيسابوري، إمام الأئمَّة، كامل محمد محمد عويضة. بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
١٦٤- مسند أبي يعلي الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، تح/ حسين سليم أسد. دمشق، دار المأمون للتراث، ١٩٨٤م.
١٦٥- مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي الحنظلي المروزي، تح/عبد الغفور البلوشي. المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، ١٩٩١م.
١٦٦- مسند الإمام أحمد، الشيباني: أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تح/ شعيب الأرناؤوط وآخرين. بيروت، مؤسسة الرسالة،١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
١٦٧- مسند الإمام أحمد، الشيباني: أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، د. ح. القاهرة، مؤسسة قرطبة، د. ت.
١٦٨- مسند الطيالسي، أبو داود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ)، د. تح. بيروت، دار المعرفة. د. ت.
١٦٩- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ). تونس، المكتبة العتيقة + القاهرة، دار التراث، د. ت.
١٧٠- مشكل إعراب القرآن، القيسي: أبو محمد مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧هـ)، تح/حاتم صالح الضامن، ط٢. بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.
١٧١- المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم،

العكبري: أبو البقاء عبدالله بن الحسين (ت: ٦١٦هـ)، تح/ ياسين محمد السوَّاس. السعودية، جامعة أمِّ القرى، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
١٧٢- مصطلح الإشارات في القراءات الزوائد المرويّة عن الثقات، ابن القاصح البغدادي: علي بن عثمان (ت: ٨٠١هـ)، تح/ عطية بن أحمد الوهيبي. الأردن، دار الفكر، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
١٧٣- مطالع الأنوار على صحاح الآثار (مخطوط)، ابن قُرقُول: إبراهيم ابن يوسف (ت: ٥٦٩هـ). استانبول، مكتبة كوبريلي، رقم المخطوط (٤٥٠).
١٧٤- معالم السنن، الخطَّابي: أبو سليمان حمد بن محمد (ت: ٣٨٨هـ)، د. تح، ط٢. بيروت، المكتبة العلميّة، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
١٧٥- معاني القرآن، الفرَّاء: أبو زكريا يحيى بن زياد (ت: ٢١٠هـ)، تح/ أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، ط٣. القاهرة، دار الكتب المصريَّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
١٧٦- معاني القرآن وإعرابه، الزجاج: أبو إسحاق إبراهيم بن السرّي (ت: ٣١١هـ)، تح/عبدالجليل شلبي، ط٢. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
١٧٧- معجم الأدباء، الحموي: ياقوت بن عبد الله (ت: ٦٢٦هـ)، تح/عمر فاروق الطَّبَّاع. بيروت، مؤسسة المعارف، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
١٧٨- معجم البلدان، الحموي: ياقوت بن عبدالله (ت: ٦٢٦هـ)، تح/ فريد بن عبدالعزيز الجنديّ. بيروت، دار الكتب العلميّة، د. ت.
١٧٩- معجم التعريفات، الجرجاني: علي بن محمد السيِّد الشريف (ت: ٨١٦هـ)، تح/محمد صدِّيق المنشاوي. القاهرة، دار الفضيلة، د. ت.
١٨٠- معجم القراءات، عبد اللطيف الخطيب. دمشق، دار سعد الدين، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

١٨١- المعجم الكبير، الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت: ٣٦٠هـ)، تح/حمدي عبد المجيد السلفي. الموصل، مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٣م.
١٨٢- معجم المؤلفين (تراجم مصنِّفي الكتب العربية)، عمر رضا كحالة. بيروت، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي، د. ت.
١٨٣- معجم مصطلح الحديث النبوي، محمد نايل أحمد وآخرون. مصر، مجمع اللغة العربيّة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
١٨٤- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، أخرجه/إبراهيم مصطفى وآخرون، ط٢. تركيا، دار الدعوة، د. ت.
١٨٥- المعلم بفوائد مسلم، المازري: أبوعبد اللَّه محمد بن علي بن عمر (ت: ٥٣٦هـ)، تح/محمد الشاذلي النيفر، ط٢. بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٢م.
١٨٦- المعيار في التخطئة والتصويب، عبدالفتاح سليم. د. ب، دار المعارف، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
١٨٧- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام: جمال الدين عبد اللَّه بن يوسف (ت: ٧٦١هـ)، وبهامشه: حاشية الدسوقي، الدسوقي: مصطفى محمد عرفة (ت: ١٢٣٠)، ط٢. القاهرة، دار السلام، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
١٨٨- مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، الكرماني: أبو العلاء محمد بن أبي المحاسن (ت: مابعد٥٦٣هـ)، تح/عبد الكريم مصطفى مدلج. بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
١٨٩- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، القرطبي: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم، تح/محيي الدين مستو وآخرين، ط٢. دمشق- بيروت، دار ابن كثير، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٩٠- المقتضب، المبرِّد: أبو العبَّاس محمد بن يزيد (ت: ٢٨٥هـ)، تح/ محمد عبد الخالق عضيمة. بيروت، عالم الكتب، د. ت.

١٩١- مقدِّمة ابن الصلاح في علوم الحديث، ابن الصلاح: أبوعمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري (ت: ٦٤٣هـ)، د. تح. بيروت، دارالفكر، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٩٢- مكمل إكمال الإكمال، السنوسي: محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٩٥هـ)، ضبط وتصحيح / محمد سالم هاشم. بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت.

١٩٣- الملخَّص في إعراب القرآن، الخطيب التبريزي: أبو زكريَّا يحيى بن علي بن محمَّد بن الحسن، تح/يحيى مراد. القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٩٤- منحة الباري بشرح صحيح البخاري، الأنصاري: أبو يحيى زكريا الأنصاري المصري الشافعي، تح/ سليمان بن دريع العازمي الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١٩٥- من رسائل ابن هشام النحويَّة، ابن هشام: أبو محمد عبد اللَّه بن يوسف بن أحمد (ت: ٧٦١هـ)، تح/حسن إسماعيل مروة. دمشق، مكتبة سعد الدين، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

١٩٦- المنهاج السويّ في ترجمة الإمام النوويّ، السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ)، تح/أحمد شفيق دمج، ط٢. بيروت، دار ابن حزم، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٩٧- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج، النوويّ: أبو زكريا يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ)، تح/نصر أبوالوفا وآخرين. القاهرة، المطبعة الكستليّة، ١٢٨٣هـ-١٨٦٦م.

١٩٨- الموسوعة الفقهيَّة، وزارة الأوقاف والشئون الإسلاميَّة بالكويت، ط٣. الكويت، وزارة الأوقاف والشئون الإسلاميَّة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١٩٩- النشر في القراءات العشر، ابن الجزري: أبو الخير محمد بن علي ابن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، خرج آياته: زكريا عميرات، ط٣. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢٠١- النكت في تفسير كتاب سيبويه، الأعلم الشنتمري: أبو الحجاج يوسف بن سليمان بن عيسى (ت: ٤٦٧هـ)، بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.

٢٠٢- نهاية المطلب في دراية المذهب، إمام الحرمين الجويني: عبد الملك بن عبد اللَّه بن يوسف (ت: ٤٨٧هـ)، تح/ عبد العظيم محمود الدِّيب. قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٠٣- هدية العارفين (أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون)، البغدادي: إسماعيل باشا. بيروت، دار الفكر، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٢٠٤- همع الهوامع شرح جمع الجوامع، السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ)، تح/ أحمد شمس الدين. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٨هـ-١٩٩٨م.

❁ ❁ ❁

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

❁ ❁ ❁